

كتاب الأطعمة

1- الأصل : حل ذبائح أهل الكتاب ، إلا إذا علم الواقع من ذبائحهم

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، إلى حضرة الأخ المكرم الشيخ / س . ن . ذ - وفقه الله لكل خير ، آمين - .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، أما بعد :

فقد وصلني كتابكم الكريم المتضمن الأسئلة الأربع - وصل لكم الله بهداه ، ومنحني وإياكم وسائل المسلمين الفقه في دينه ، والثبات عليه - وهذا نصها وجوابها :

السؤال الأول : ذكرتم أنكم أحجمتم عن أكل اللحوم بأنواعها ؟ لاعتقادكم بأنما لا تذبح على الطريقة الإسلامية ، ولا على طريقة أهل الكتاب اليهود والنصارى ؟ أي لا يذكر اسم الله عليها ، وتسألوني هل أكلها حلال أم حرام ؟⁽¹⁾

والجواب : قال الله - سبحانه - : {إِلَيْهِمْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّابَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ} ⁽²⁾ الآية .

(1) نشر في (مجلة الجامعة الإسلامية) بالمدينة المنورة ، واكتفي بالسؤال الأول فقط دون غيره لعلاقته بالكتاب .

(2) سورة المائدة ، الآية 5 .

هذه الآية أوضحت لنا أن طعام أهل الكتاب مباح لنا - وهم اليهود والنصارى - إلا إذا علمنا أنهم ذبحوا الحيوان المباح على غير الوجه الشرعي ، كان يذبحوه بالخنق أو الكهرباء أو ضرب الرأس ونحو ذلك ، فإنه بذلك يكون منخنقاً أو موقوذًا ؟ فيحرم علينا ، كما تحرم علينا المنخنقة والموقوذة التي ذبحها مسلم على هذا الوجه .

أما إذا لم نعلم الواقع ، فذبحتهم حلًّا لنا عملاً بالآية الكريمة ، وإليكم جواباً قد صدر منا بالموضوع للاستفادة منه .

أما كونهم لا يذكرون اسم الله على الذبيحة ، فهذا من حملة جهلهم ، فلا يمنع حل ذبحتهم ، كالمسلم إذا نسي التسمية ، أو جهل حكمها عند الذبح ؛ لقول الله - سبحانه - : {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن تَسْبِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} ⁽¹⁾ ، وقد صح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه لما تلا هذه الآية قال : ((قال الله : قد فعلت)) ⁽²⁾ ، وقال - تعالى - في سورة الأحزاب : {وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا} ⁽³⁾ ، وروي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((إن الله وضع عن أمتي

1) سورة البقرة ، الآية 286 .

2) أخرجه مسلم برقم 180 (كتاب الإيمان) .

3) سورة الأحزاب ، الآية 5 .

الخطأ والسيان وما استكرهوا عليه)) خرجه ابن ماجة⁽¹⁾ ، والحاكم، وفي إسناده ضعف ، ولكن شواهده كثيرة .

2- الأصل في طعام أهل الكتاب الحل

س : ما حكم ما أعلن في مؤتمر عقد في أمريكا ، ومن ضمن توصياته : التنبية على بعض المنتجات لأنها تحوي لحم الحتزير ، ومن تلکم المنتجات : صابون ومعجون وجبن ... إلخ ؟ مع رجاء التوجيه ، وهل لديكم علم عن هذا المؤتمر ، وعن تلکم المنتجات؟⁽²⁾

ج : قد وجه إلينا أسئلة عن هذه الأشياء التي ذكرها السائل من المنتجات ، وما حصل في هذا المؤتمر ، وأحيل إلى الجهات المختصة هنا في المملكة ، فذكرت أنه لم يرد إلى المملكة شيء من

(1) أخرجه ابن ماجة برقم 2035 (كتاب الطلاق) ، باب (طلاق المكره والناسي) .

(2) من ضمن الأسئلة التي طرحت على سماحته ، بعد المحاضرة التي ألقاها في (المؤسسة العامة للصناعات الخزبية) بالخرج عام 1404هـ ، ونشر في المجموع ج 5 ص 47 .

ذلك ، ولم يثبت لدينا شيء في ذلك يخالف ما ذكرته الجهات المختصة في المملكة ، مما يدعى أنه من لحم الخنزير أو من شحمة ، فيما يرد إلى هذه المملكة من طعام أهل الكتاب.

والأصل الحل حتى يثبت ما يخالف ذلك ؛ لقول الله - عز وجل - : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوهُ لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ} ⁽¹⁾ والله ولي التوفيق .

3- حكم أكل ذبائح النصارى

س : هل يحل أكل ذبائح النصارى في زمننا الحاضر ، علماً بتنوع طرق الذبح لديهم ،
كاستخدام الماكينات والمواد المخدرة في عملية الذبح ؟ ⁽²⁾

ج : يكون أكل ذبائحهم ما لم يعلم أنها ذبحت بغير الوجه الشرعي ؛ لأن الأصل حلها
كذبيحة المسلم ؛ لقول الله - تعالى - : {وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْثَوْا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ} ⁽³⁾ .

(1) سورة البقرة ، الآية 172 .

(2) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 401 ، وفي (المجلة العربية) ، وفي المجموع لسماته ج 5 ص 396 ، وفي (المجلة الإسلامية بالمدينة المنورة) .

(3) سورة المائدة ، الآية 5 .

4- حكم شحم الخنزير

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، إلى حضرة الأخ المكرم الشيخ / ف . ت . - زاده الله من العلم النافع والإيمان ، آمين - .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، أما بعد : ⁽¹⁾

فقد وصلني كتابكم الكريم المؤرخ في 1387/11/5هـ - وصلكم الله بهداه - وما تضمنه من السؤال كان معلوماً :

وقد تضمن خطابكم المذكور السؤال عن حكم شحم الخنزير ؟ وذكرتم أنه بلغكم عن بعض علماء العصر حل ذلك .

فالجواب عن ذلك : أن الذي عليه الأئمة الأربعه وعامة أهل العلم هو : تحريم شحمه تبعاً للحمه ، وحكاه الإمام القرطي والعلامة الشوكاني : (إجماع الأمة الإسلامية) ؛ لأنه إذا نص على تحريم الأشرف ، فالأدنى أولى بالتحريم ؛ ولأن الشحم تابع للحم عند الإطلاق ؛ فيعمه النهي والتحريم ؛ ولأنه متصل به اتصال خلقة ؛ فيحصل به من الضرر ما يحصل بملاصقه ، وهو اللحم ؛ ولأنه قد ورد في الأحاديث الصحيحة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما يدل على تحريم الخنزير بجميع أجزائه ، والسنة تفسر القرآن ، وتوضح

(1) أحب عنه سماحته عندما كان نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية .

معناه ، ولم يخالف في هذا أحد فيما نعلم ، ولو فرضنا وجود خلاف لبعض الناس ، فهو خلاف شاذ مخالف للأدلة والإجماع الذي قبله ، فلا يلتفت إليه .

وما ورد في السنة في ذلك ما رواه الشيخان - البخاري ومسلم - في الصحيحين عن جابر - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خطب الناس يوم الفتح فقال : ((إن الله ورسوله حرم عليكم : بيع الخمر ، والميية ، والختير ، والأصنام))⁽¹⁾ الحديث ، فجعل الختير قريباً من الخمر والميية ، ولم يستثن شحمه ، بل أطلق تحريم بيعه ، كما أطلق تحريم بيع الخمر والميية ، وذلك نص ظاهر في تحريمه كله ، والأحاديث في ذلك كثيرة .

وقد كتبنا جواباً في حكمة تحريم الختير ، نرسل لكم نسخاً منه ، مع نسختين من كتابين آخرين في الموضوع للاطلاع عليه .

والله المسئول أن يوفقنا جميعاً للفقه في دينه ، والنصح له ولعباده ، والدعوة إليه على بصيرة؛ إنه جوادٌ كريم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(1) أخرجه البخاري برقم: 2082 (كتاب البيوع) ، باب (بيع الميية والأصنام) ، ومسلم برقم: 2960 (كتاب المساقاة) ، باب (تحريم بيع الخمر والميية والختير والأصنام) .

5- حكم أكل اللحوم التي تباع في أسواق الدول غير الإسلامية

س : ما حكم أكل اللحوم التي تباع في أسواق الدول غير الإسلامية ؟ وهل هي حلال أم حرام ؟⁽¹⁾

ج : قد أجمع علماء الإسلام على تحريم ذبائح المشركين من عباد الأوثان ، ومنكري الأديان ، ونحوهم من جميع أصناف الكفار غير اليهود والنصارى والمجوس ، وأجمعوا على إباحة ذبيحة أهل الكتاب من اليهود والنصارى .

وأختلفوا في ذبيحة المجوس - عباد النار - فذهب الأئمة الأربع والأكثرون إلى تحريمها ؛ إلحاقاً للمجوس بعذاب الأوثان ، وسائر صنوف الكفار من غير أهل الكتاب ، وذهب بعض أهل العلم إلى حل ذبيحتهم ؛ إلحاقاً لهم بأهل الكتاب .

وهذا قول ضعيف جداً ، بل باطل ، والصواب ما عليه جمهور أهل العلم ؛ من تحريم ذبيحة المجوس كذبيحة سائر المشركين ؛ لأنهم من جنسهم ، فيما عدا الجزية ، وإنما شابه المجوس أهل الكتاب فيأخذ الجزية منهم فقط ، والحججة في ذلك قول الله - سبحانه وتعالى - في كتابه الكريم في سورة (المائدة) : {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيْبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ

(1) نشر في (مجلة الجامعة الإسلامية) بالمدينة المنورة .

{ أُوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ } ⁽¹⁾.

فصرح - سبحانه - أن طعام أهل الكتاب حل لنا ، وطعامهم : ذبائحهم ، كما قاله ابن عباس وغيره من أهل العلم - .

ومفهوم الآية : أن طعام غير أهل الكتاب من الكفار حرام علينا ، وبذلك قال أهل العلم قاطبة ، إلا ما عرفت من الخلاف الشاذ الضعيف في ذبيحة المحسوس .

إذا علم هذا ، فاللحوم التي تباع في أسواق الدول غير الإسلامية : إن عُلم أنها من ذبائح أهل الكتاب ، فهي حل للمسلمين ، إذا لم يعلم أنها ذبحت على غير الوجه الشرعي ؛ إذ الأصل حلها بالنص القرآني ، فلا يعدل عن ذلك إلا بأمر متحقق يقتضي تحريمها .

أما إن كانت اللحوم من ذبائح بقية الكفار ، فهي حرام على المسلمين ، ولا يجوز لهم أكلها بالنص والإجماع ، ولا تكفي التسمية عليها عند غسلها ولا عند أكلها .

أما ما قد يتعلق به ، من قال ذلك فهو وارد في شأن أناس من المسلمين كانوا حديثي عهد بالكفر ، فسأل بعض الصحابة - رضي الله عنهم - النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك ، فقالوا : ((يا رسول الله : إن قوماً حديثي عهد بالكفر يأتوننا باللحم ، لا ندرى أذكروا اسم الله عليه أم لا ؟)) .

(1) سورة المائدة ، الآية 5 .

رواه البخاري⁽¹⁾ من حديث عائشة - رضي الله عنها -

وبذلك يصلح ، أنه لا شبهة لمن استباح اللحوم التي تجلى في الأسواق من ذبح الكفار غير أهل الكتاب بالتسمية عليها ؛ لأن حديث عائشة المذكور وارد في المسلمين لا في الكفار ؟ فزالت الشبهة ؛ لأن أمر المسلم يحمل على السداد والاستقامة ما لم يعلم منه خلاف ذلك، ولعل النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر هؤلاء الذين سأله بالتسمية عند الأكل ، من باب الحيطة ، وقصد إبطال وساوس الشيطان ، لا لأن ذلك يبيح ما كان محظياً من ذبائحهم . والله - سبحانه وتعالى - أعلم .

وأما كون المسلم في تلك الدول غير الإسلامية ، يشق عليه تحصيل اللحم المذبوح على الوجه الشرعي ، ويحل من أكل لحوم الدجاج ونحوه ، فهذا ونحوه لا يسوغ له أكل اللحوم المحرمة ، ولا يجعله في حكم المضطر - بإجماع المسلمين - .
فينبغي التنبيه لهذا الأمر ، والحذر من التساهل الذي لا وجه له .

هذا ما ظهر لي في هذه المسألة التي عممت بها البلوى ، وأسأل الله أن يوفق المسلمين لما فيه صلاح دينهم ودنياهم ، وأن يعمر قلوبهم بخشيته وتعظيم حرماته ، والحذر مما يخالف شرعيه .

(1) أخرجه البخاري برقم : 5083 (كتاب الذبائح والصيد) ، باب (ذبيحة الأعراب ونحوهم) .

٦- حكم ذبائح أهل الكتاب إذا عرفت طريقة ذبحها

س : نجد لحوماً كثيرة مذبوحة ومستوردة من بلاد غير إسلامية . هل نأكل منها ، ولا
نفك في عملية الذكاة ؟ ^(١)

ج: إذا كانت اللحوم من بلاد أهل الكتاب - وهم : اليهود والنصارى - فلا بأس ؛ لأن
الله - تعالى - أباح لنا طعامهم ، وطعامهم : ذبائحهم ، فلا مانع أن نأكل منها إذا لم
نعلم ما يمنع من ذلك .

فأما إذا علمنا أنها ذبحت خنقاً أو ضرباً في الرؤوس بالمطارق ونحوها أو المسدسات ، أو
صرعاً بالكهرباء ، فلا نأكل منها ، وقد بلغني عن كثير من الدعاة ، أن كثيراً من المخازر
تدبح على غير الطريقة الشرعية في أمريكا وفي أوروبا .

فيإذا احتاط المؤمن ولم يأكل من هذه اللحوم ، كان ذلك أحسن وأسلم ؛ لقول النبي -
عليه الصلاة والسلام - : ((دع ما يريك إلى ما لا يريك)) ^(٢) ، قوله - صلى الله
عليه وسلم - : ((من اتقى

(١) من برنامج (نور على الدرج) .

(٢) أخرجه الترمذى برقم : 2442 (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع) ، والنسائى برقم : 5615 (كتاب الأشربة) .

الشبهات فقد استبرأ لدینه وعرضه⁽¹⁾ .

فالمؤمن عليه أن يحتاط في شرابه وطعامه، فإذا اشتري الحيوان حيًّا من الدجاج أو من الغنم وذبحها بنفسه ، يكون ذلك أولى وأحسن ، أو اشتراه من جزارين معروفين بالذبح على الطريقة الشرعية ، يكون هذا خيراً له ، وأحوط له .

7 - حكم الدجاج المستورد

س : ما حكم لحم الدجاج الذي يأتي من الخارج مذبوحاً ومصبراً ؟⁽²⁾

ج : إذا كان الدجاج الذي يذبح في الخارج وغيره من اللحوم التي ترد مصبرة ، يرد من بلاد أهل الكتاب - وهم : اليهود والنصارى - فهو حلال ؛ لأن طعام أهل الكتاب حلٌ لنا بنص القرآن الكريم ، ما لم يعلم سبب يحرمه ؛ مثل : كونه مما أهل لغير الله ، أو ذبح

(1) أخرجه البخاري برقم : 50 (كتاب الإيمان) ، باب (فضل من استبرأ لدینه) ، ومسلم برقم : 2996 (كتاب المساقاة) ، باب (أخذ الحلال وترك الشبهات) .

(2) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 416 ، وفي مجلة (الجامعة الإسلامية) بالمدينة المنورة .

غير قطع الرأس ، أما إذا كان ذلك يرد من بلاد المخوس أو الشيوعيين أو الاشتراكيين أو غيرهم من الوثنيين ، فهو حرام لا يجوز أكله .

8 - حكم الدجاج المحمد

س : ما حكم اللحوم المستوردة من الخارج ، وكذلك الدجاج المشج الذي لا نعلم عن ذبحها ، حيث إن بعض العلماء لا يؤيدون شراؤها ؟ ⁽¹⁾

ج : إذا كانت اللحوم المذكورة مستوردة من بلاد أهل الكتاب حل أكلها ، ما لم تعلم ما يدل على حرمتها ؛ لقول الله - سبحانه وتعالى - : {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ} ⁽²⁾ الآية .

وكون بعض المحاذير في بعض بلاد أهل الكتاب تذبح ذبحة

(1) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 416 ، وفي مجلة (الدعوة) ، العدد : 872 ، عام 1403هـ ، وفي جريدة (الرياض) ، العدد : 10910 ، في 1419/12/12هـ .

(2) سورة المائدة ، الآية 5 .

غير شرعي ، لا يوجب ذلك تحريم الذبائح المستوردة من بلاد أهل الكتاب ، حتى تعلم أن تلك الذبيحة المعينة من المجزرة التي تذبح ذبحة غير شرعي ؛ لأن الأصل الحل والسلامة حتى تعلم ما يقتضي خلاف ذلك .

٩- حكم اللحوم المستوردة من البلاد الشيوعية والجوسية والوثنية

س : ما حكم الشرع في اللحوم المجففة ؟ والدجاج الدغاري المجفف ؟ ^(١)

ج : اللحوم التي ترد من بلاد أهل الكتاب - وهم : اليهود والنصارى - حلال ، إذا لم يعلم أنها ذبحت بطريقة غير شرعية ؛ كالخنق والضرب ، وما إلى ذلك ؛ ولأن طعام أهل الكتاب حل لنا ؛ لقول الله - تعالى - في سورة (المائدة) : {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّابُونَ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواُ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ} ^(٢) .

أما اللحوم التي ترد من

(١) سؤال أحباب عنه سماحته بتاريخ 1418/8/5 هـ .

(٢) سورة المائدة ، الآية ٥ .

البلاد الشيوعية أو الاشتراكية أو المحسية أو الوثنية فهي محمرة ؛ لأنهم ليسوا أهل الكتاب ، وليس لهم حكم المسلمين .

10 - حكم اللحوم الجهولة في بلاد الكفار

س : يباع هنا في أمريكا لحوم مثلجة ومبردة ، ولا ندرى من ذبحها ، ولا كيف ذبحت .
فهل نأكل منها ؟ ⁽¹⁾

ج : إذا كانت المنطقة التي فيها اللحوم المذكورة ليس فيها إلا أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، فذبحتهم حلال ، ولو لم تعلم كيف ذبحوها ؛ لأن الأصل حل ذبائحهم ؛
لقول الله - عز وجل - : {إِلَيْهِمْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّابَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ} ⁽²⁾ الآية .

فإن كان في المنطقة غيرهم من الكفار فلا تأكل ؛ لاشتباه الحلال بالحرام ، وهكذا إن علمت أن الذين يبيعون هذه اللحوم يذبحون على غير الوجه الشرعي ؛ كالختن والصعق ، فلا تأكل - سواء كان الذابح مسلماً أو كافراً - ؛ لقول الله - عز وجل - : {حُرِّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 418 .

(2) سورة المائدة ، الآية 5 .

الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْحَنَّقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ
السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ { ⁽¹⁾ . الآية .

وفق الله المسلمين للفقه في الدين ، إنه سميع قريب .

11- الأصل في الأجبان وغيرها من الأطعمة الحل

س : بعض الأجبان يدخل في صناعتها بما يعرف بمنفحة العجل ، وهي أجبان
مستوردة، فما حكمها ؟ ⁽²⁾

ج : الأصل الحل من الأجبان الموجودة بين المسلمين ، حتى يعلم أن فيها شيئاً بحساً ، وإلا
فالأصل حلها فيما يجلب من بلادنا ، فالالأصل فيه الحل ، إلا أن يعلم يقيناً أن فيه ما
يحرمه.

(1) سورة المائدة ، الآية 3 .

(2) سؤال موجه لسماحته في حج عام 1415هـ ، الشريط : 9 / 49

12- الحكمة في تحريم لحم الخنزير

س : ما الحكمة في تحريم لحم الخنزير ؟ أرجو الإفادة .⁽¹⁾

ج: قال الله - تعالى - : {قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِتَّارٍ فِإِنَّهُ رِجْسٌ }⁽²⁾ ، والرجس هو : النحس الخبيث ، وهو الحكمة في تحريم لحم الخنزير ، ولهذا استباحه الكفار من النصارى وغيرهم لخبيثهم ؛ لأن حكمة الله - سبحانه وتعالى - اقتضت أن الخبيثين للخبثيات ، والخبثيات للخبيثين .

13- لحم الخنزير وشحمه حرام

س : يقول - سبحانه وتعالى - : {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ }⁽³⁾ الآية. هل أفهم من ذلك : أن غير لحم الخنزير حلال ؟ كدهنه وشحمه مثلاً ؟ ثم إذا كان شحمه ودهنه حرام ، فما هو تفسير قوله - تعالى - : { وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ } ، ولم يقل : { وَالْخِنْزِيرِ } ؟⁽⁴⁾

(1) نشر في جريدة (عكاظ) العدد : 10877 ، وتاريخ 1417/1/7 هـ .

(2) سورة الأنعام ، الآية 145 .

(3) سورة المائدة ، الآية 3 .

(4) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 392 .

ج: قد أجمع العلماء - رحمهم الله - على تحريم الخنزير كله : لحمه وشحمة ، واحتجوا بهذه الآية الكريمة وما جاء في معناها ، وقالوا : إنما حرم لبته ، واللبت يعم اللحم والشحم .

لكن الله - سبحانه - ذكر اللحم ؛ لأن المقصود ، والباقي تبع ، واحتجوا على ذلك - أيضاً - بما ثبت في الصحيحين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال يوم الفتح: ((إن الله ورسوله حرم عليكم بيع الخمر ، والميّة ، والخنزير ، والأصنام))⁽¹⁾ الحديث . فنص على الخنزير ولم يذكر اللحم ؛ فدل ذلك على تعميم التحريم .

14- حكم دهن الخنزير⁽²⁾

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، أما بعد :

فقد اطلعت أخيراً على الكلمة بعنوان : (الخنزير ودهنه) ، بقلم : ع . ع . قال فيها - وفقه الله - : قضية تشغّل بالكل مسلم

(1) أخرجه البخاري برقم : 2082 (كتاب البيوع) ، باب (بيع الميّة والأصنام) ، ومسلم برقم : 2960 (كتاب المساقاة) ، باب (تحريم بيع الخمر والميّة والخنزير والأصنام) .

(2) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 393 .

يتجه إلى أوروبا وأمريكا لأي غرض ، وهو : كيف يتمنى له أن يعرف الطعام الذي يقدم له أو يشتريه ، يجب أن يكون حالياً من دهن الخنزير ، الذي يستخدم بكثرة في المجتمعات الغربية ؟ كيف يضمن أن ما يأكله هو حسب الشريعة الإسلامية ، والسنة الحمدية ؟ .

وقال : إذاً ماذا يمكن أن تتصرف الأغلبية في هذه الظروف ؟
هذا سؤال يهم عدداً كبيراً من تضطربهم الظروف إلى الحياة في المجتمعات الغربية - سواء للعمل أو التعليم - .

ونتجه بهذا السؤال إلى سماحة الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رئيس هيئة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - ؛ ليريح الكثيرين من أبنائنا المبعشين إلى الخارج ، والذين كثرت تساؤلاتهم حول هذا الموضوع ، حتى أن البعض ذهب إلى أن حالتهم هذه حالة ضرورة ، وأن الضرورات تبيح المحظورات ، أم أن ذلك أمر لا تبيحه الشريعة الإسلامية ، وأن هناك حلولاً أخرى غير التزول على حكم الضرورة .

وإنيأشكر للأخ الكاتب اهتمامه بهذه المشكلة ، وببحثه عن حلها ، وأود أن أجيب عن تساؤله في كلمة موجزة ، وأسأل الله أن ينفع بها ، فأقول :

أولاً : لا شك أن الطالب المبتعث إلى الخارج يواجه مشكلات عديدة ؛ في مطعمه ومشربه ، ودخوله وخروجه ، وأدائه للعبادات التي افترضها الله عليه ، وهو فوق ذلك محفوف بمخاطر عظيمة ؛ إذ يتعرض الشاب للفتن ودعاة الضلال ، وأرباب المخون ، وجنود المنظمات الغربية والشرقية ، ولا عاصم من ذلك إلا من رحم الله ؛ لهذا فلا ينبغي للطالب المسلم أن يترك الدراسة في بلده ويسافر إلى الخارج ؛ فيعرض نفسه لهذه الأخطار العظيمة ، والفتنة الكبيرة .

أما إذا اضطرت البلاد إلى سفر أناس معينين لدراسة علوم خاصة لا توجد في المملكة ، ولا غيرها من بلاد المسلمين ، فعند ذلك ينبغي أن يختار طائفة من أرباب العقل والدين والفهم لأحكام الإسلام ، ثم يتلقون تلك العلوم في أماكن وجودها ، مع الحيبة والحذر ، وشدة المراقبة والمتابعة ، وبعد نهاية هذه الدراسة يعودون فوراً إلى بلادهم .

ثانياً : إن الله - سبحانه وتعالى - علیم بأحوال عباده ، خبیر بما ینفعهم وما یضرهم ، وقد أنزل على عبده ورسوله محمد - صلى الله عليه وسلم - شريعة الإسلام التي جاءت بكل خير ، وحذرت من كل شر ، وأنه - سبحانه - حرم الحرمات للضرر الموجود فيها على العباد مما علموه وما لم یعلموه .

وإن من تلك الحرمات : لحم الخنزير ، الذي

قد دل على تحريم الكتاب والسنة ، وإنجح علماء المسلمين ، قال - تعالى - : {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِتَرِيرِ} ⁽¹⁾ ، وقال - تعالى - : {قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِتَرِيرٍ} ⁽²⁾ ، وفي الحديث المتفق عليه : ((إن الله ورسوله حرم بيع الخمر ، والميته ، والختير ، والأصنام)) ؟ فدل القرآن والسنة على تحريم لحم الختير ، وعلى ذلك أجمع العلماء .

قال بعض العلماء - رحهم الله تعالى - (وأما الختير فقد أجمعت الأمة على تحريم جميع أجزائه) . اهـ ، والله - تعالى - إنما حرم الخبائث لحكم عظيمة يعلمها هو ، وإن خفيت على غيره ، ولو اتضح لبعض الخلق بعض الأسرار ، والحكم من تحريم الله لبعض الأشياء ، فإن ما يخفى عليهم أكثر .

والحكمة في تحريم الختير - والله أعلم - : ما يتصل به من القذارة التي تصاحبها الأضرار والأمراض المادية والمعنوية ؛ ولذلك أشهى غذائه القاذورات والنجاسات ، وهو ضار في جميع الأقاليم ، ولا سيما الحارة - كما ثبت بالتجربة - وأكل لحمه من أسباب وجود الدودة الوحيدة القاتلة ، ويقال : إن له تأثيراً سبيلاً في العفة والغيرة ، ويشهد لهذه حال أهل البلاد الذين يأكلونه .

وقد وصل الطبع الحديث

(1) سورة البقرة ، الآية 173 .

(2) سورة الأنعام ، الآية 145 .

إلى كثیر من الحقائق التي تثبت إصابة كثیر من متناولی لحم الخنزير بأمراض يتعدّر علاجها، ومع أن الطب الحديث المتطور توصل إلى تشخيص أضرار أكل لحم الخنزير ، فقد يكون ما خفي فيه من الأضرار ولم يصل إليه الطب أضعاف أضعافها .

ثالثاً : إن للأكل من الحلال والطيب من المطاعم أثراً عظيماً في صفاء القلب ، واستجابة الدعاء وقبول العبادة ، كما أن الأكل من الحرام يمنع قبولها . قال - تعالى - عن اليهود : { أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدُ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْنٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ سَمَّاعُونَ لِكَذِبِ أَكَالُونَ لِسُكْحَتِ } (١) ؛ أي : الحرام ، ومن كانت هذه صفتة كيف يطهر الله قلبه ؟ وأنى يستجيب له ؟ قال - صلى الله عليه وسلم - : ((أيها الناس : إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُوا مِنَ الطَّيَّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنَّمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْمٌ} (٢) ، وقال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ} (٣) ، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر ، يمد يديه إلى السماء يقول : يا رب يا رب

(١) سورة المائدة ، الآيات ٤١، ٤٢ .

. 51) سورة المؤمنون ، الآية 2)

. 172) سورة البقرة ، الآية (3)

ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأن يستجاب له)) ⁽¹⁾.

رابعاً : إذا علم ما تقدم ، فإن الواجب على المسلم أن يتقي الله - سبحانه وتعالى - ويكتف عن المحرمات ، وأن لا يضع نفسه موضعًا لا يستطيع فيه أن يطيع الله ، ويلتزم أحکامه ، ولا ينبغي للMuslim أن يضع نفسه هذا الموضع ، ثم يلتفت إلى العلماء ، ويقول : أريد حلاً من الإسلام لهذه المشكلة ، ذلك أن المشكلة إنما تحل بأخذ رأي الإسلام في جميع جوانبها ، أما إهمال جانب أو التساهل فيه ، ومحاولة الأخذ بجانب واحد فقط ، فإنه لا يجدي شيئاً .

خامساً : لا يجوز للطالب المبتعد أن يأكل شيئاً من لحم الخنزير ، أما الحلول الأخرى التي يطلبها صاحب الكلمة المشار إليها ، فإنها بالإضافة إلى ما تقدم تبعث من تقوى الله - سبحانه و هو يقول :

{ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ } ⁽²⁾.

ويرى الشاهد ما لا يرى الغائب ، وما أرخص الدهون في بلاد المسلمين ، ويستطيع المبتعد نقل حاجته معه منها ،

(1) أخرجه مسلم برقم : 1686 (كتاب الزكاة) ، باب (قبول الصدقة من المكسب الطيب وتربيتها) .

(2) سورة الطلاق ، الآياتان 2 ، 3 .

أو أن ترسل إليه ، أو أن تجتمع جماعة من المبعوثين ويهيئوا لأنفسهم المأكل المناسبة المباحة شرعاً ؛ كالأسماك ونحوها ، ولو احتاج الأمر أن يذبحوا لأنفسهم ، وما يحصل في ذلك من المشقة ينبغي تحمله في سبيل مرضاه الله ، وعدم الوقوع فيما حرم .

وختاماً : أكرر شكري للأخ عصام عبد البديع الذي طرح هذه المشكلة ، وأسأل الله أن يوفق أبناء المسلمين لطاعة ربهم ، والتزام شريعته ، والعمل بأحكامه ، والحذر من مكائد أعدائه ، إنه سميع قريب ، وهو - سبحانه - الهادي إلى سواء السبيل ، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد ، وآلـه وصحبه أجمعين .

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

15- تحريم ذبائح الوثنين والاشتراكيين والملاحدة

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، إلى حضرة الأخ المكرم / معالي وزير التجارة وفقه الله - .
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد ⁽¹⁾ :

يا محب : لقد علمت منذ أيام بواسطة كثير من الإخوان ، أنه يوجد في أسواق المدينة ضمن لحوم الدجاج الواردة من البلاد الخارجية إلى المملكة ، نوع مكتوب عليه (البلاد البلغارية ، والبلاد اليوغوسلافية) .

وغير خاف على معاليكم أن بلغاريا ويوغسلافيا كلاهما بلاد اشتراكية ، والاشتراكيون ذبائحهم محمرة ، من جنس ذبح المحسوس وعبدة الأوثان ، بل ذبائحهم أشد حرمة ؛ لكونهم أعظم كفراً ؛ بسبب إلحادهم وإنكارهم الباري - عز وجل - ورسوله ، إلى غير ذلك من أنواع كفرهم ، ولو سموا الله عند الذبح ، أو ذبحوا كما يذبح المسلمون ، فإن ذلك كله لا يخرج ذبيحتهم من كونها محمرة بإجماع أهل العلم .

فأرجو من معاليكم : تعميد الجهات المختصة

(1) خطاب موجه من سماته إلى وزير التجارة رقم : 1999 ، وتاريخ 29/11/1388هـ .

منع توريد ذبائحهم ؛ حماية للمسلمين من أكل الحرام ، وإنما أباح الله للمسلمين من ذبح الكفر ذبيحة أهل الكتاب - وهم : اليهود والنصارى - إذا لم نعلم أنهم ذبحوها ذبحة يحرمنها ؛ كالخنق وما في حكمه ؛ لقول الله - سبحانه - : {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّابَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواُ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ} ⁽¹⁾ الآية .

وطعامهم هو : الذبائح ، كما قاله ابن عباس - رضي الله عنهم - وغيره من أهل العلم . وأسأل الله أن يوفق معاياكم لكل خير ، وأن يسدد خطاكتم ، ويحمي بجهودكم شريعته ؛ إنه جواد كريم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نائب رئيس الجامعة الإسلامية

(1) سورة المائدة ، الآية 5 .

16- مسألة في حكم اللحوم المستوردة من بلاد وثنية

س : هل يجوز أكل اللحوم المستوردة من الدول التي لا تدين غالبيتها بالإسلام ، أو
النصرانية أو اليهودية ؟ كاوهندا واليابان والصين ، أو غيرها ؟ ⁽¹⁾

ج : إذا كانت اللحوم واردة من بلاد وثنية أو شيعية ، فإنها لا يحل أكلها ، لأن
ذبائحهم محرمة ، وإنما أباح الله للمسلمين طعام أهل الكتاب - وهم : اليهود والنصارى
- في قوله - عز وجل - : {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ
لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ} ⁽²⁾ الآية .

وهذا ما لم يعلم المسلم أنها ذبحت على غير الوجه الشرعي ؛ كالختق والصعق ونحوهما ،
فإن علم ذلك لم تحل له ذبيحتهم ؛ لقول الله - سبحانه - : {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ
وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ
وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ} ⁽³⁾ الآية .

(1) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 405 .

(2) سورة المائدة ، الآية 5 .

(3) سورة المائدة ، الآية 3 .

17- ذبائح الكفار من غير أهل الكتاب

س : إنني طالب صومالي أدرس في الصين ، وأواجه صعوبات كثيرة في الطعام عامة ، واللحوم بصفة خاصة ، والمشكلات هي :

1- أنني أسمع قبل مجئي للصين أن الحيوانات التي ذبحها الملحدون - أو بالأحرى قتلوها - لا يجوز للمسلم أكلها ، وعندنا في الجامعة مطعم صغير للمسلمين ، وتوجد فيه لحوم ، غير أنني لست على يقين أنها مذبوحة على الطريقة الإسلامية ، ومتشكك في ذلك ، مع العلم أن زملائي غير مشككين مثلي ، ويأكلون منها . أهム على حق ، أم يأكلون حراماً ؟ ⁽¹⁾

ج : لا يجوز أكل ذبائح الكفار غير أهل الكتاب من اليهود والنصارى - سواء كانوا موسى ، أو وثنين ، أو شيوعيين ، أو غيرهم من أنواع الكفار - ولا ما خالط ذبائحهم من المرق وغيره ، لأن الله - سبحانه - لم يبح لنا من أطعمة الكفار إلا طعام أهل الكتاب في

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 407 ، وفي مجلة (الدعوة) ، العدد : 918 ، في 24/2/1402هـ ، وفي المجموع لسماحته ج 4 ص 435 .

قوله - عز وجل - : {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ }⁽¹⁾ . الآية من سورة (المائدة) .

و طعامهم هو : ذبائحهم ، كما قاله ابن عباس - رضي الله عنهمما - وغيره ، أما الفواكه ونحوها فلا حرج فيها ، لأنها غير داخلة في الطعام الحرام .

أما طعام المسلمين ، فهو حل للMuslimين وغيرهم إذا كانوا مسلمين حقاً ، لا يبعدون إلا الله ، ولا يدعون معه غيره من الأنبياء والأولياء وأصحاب القبور ، وغيرهم مما يعبده الكفرا .

18- حكم أكل الضع

س : بعض الإخوة يحللون أكل الضع ، ويقولون : إن سماحتكم قد أجاز أكلها ، فنرجو إفادتنا في ذلك - جزاكم الله خيراً - .⁽²⁾

ج : النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ((إنه صيد))⁽³⁾ ، فالضعف صيد بنص الحديث الصحيح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

(1) سورة المائدة ، الآية 5 .

(2) من أسلمة حج عام 1407هـ .

(3) أخرجه الترمذى برقم : 1713 (كتاب الأطعمة) ، باب (ما جاء في أكل الضع) ، وأبو داود برقم : 1860 (كتاب المناسك) ، باب (ما جاء في حزاء الضع) ، والنسائي برقم : 4249 (كتاب الصيد والذبائح) ، باب (الضع) .

وَاللَّهُ فِيهَا حَكْمٌ ، فَالذِّينَ يَعْرَفُونَ لَحْمَهَا وَجَرْبُوهُ ، يَقُولُونَ فِيهِ فوَائِدٌ كَثِيرَةٌ لِأَمْرَاضٍ كَثِيرَةٍ ،
وَالْمَقْصُودُ أَنَّهَا حِلٌّ ، وَإِذَا ذَبَحَهَا وَنَظَفَهَا ، وَأَلْقَى مَا فِي بَطْنِهَا وَطَبَخَهَا ، فَإِنَّهَا حَلٌّ كَسَائِرِ
أَنْوَاعِ الصِّيدِ .

19 - حَكْمُ النَّيْصِ

س : ما حَكْمُ أَكْلِ حَيْوَانِ النَّيْصِ الْمَعْرُوفِ ؟ ⁽¹⁾

ج : قد اختلف العلماء – رَحْمَهُمُ اللَّهُ – في حكمه ، فمنهم من أحله ومنهم من حرمه ،
وأصح القولين أنه حلال ؛ لأن الأصل في الحيوانات الحل ، فلا يحرم منها إلا ما حرم
الشرع ، ولم يرد في الشرع ما يدل على تحريم هذا الحيوان ، وهو يتغذى بالنبات
كالأرنب والغزال ، وليس من ذوات الناب المفترسة ، فلم يبق وجه لترحيمه .

والحيوان المذكور نوع من القنافذ ، ويسمى الدلدل ، ويعلو جلده شوك طويلا ، وقد
سئل ابن عمر – رضي الله عنهما – عن القنافذ ، فقرأ قوله – تعالى – : {قُلْ لَا أَجِدُ فِي
مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ}

(1) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 389 ، وفي مجلة (الجامعة
الإسلامية) بالمدينة المنورة .

يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمًا خَرَقِيرًا ⁽¹⁾. الآية ، فقال شيخ عنده : إن أبو هريرة روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((إنه خبيث من الخبائث)) ، فقال ابن عمر : إن كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال ذلك ، فهو كما قاله ⁽²⁾.

فأوضح من كلامه - رضي الله عنه - أنه لا يعلم أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - قال في شأن القنفذ شيئاً ، كما اتضح من كلامه - أيضاً - عدم تصديقه الشيخ المذكور ، والحديث المذكور ضعفه البيهقي وغيره من أهل العلم ؛ بجهالة الشيخ المذكور .

فعلم مما ذكرنا صحة القول بحله ، وضعف القول بتحريمه ، والله - سبحانه وتعالى .
أعلم.

20- حكم أكل الميتة

س : سائل يسأل عن : جواز أكل الميتة في صحراء خالية ، وقد انقطع الأكل من الطعام فقط منذ مدة طويلة ، مع العلم أن معه الماء الكافي لوصوله إلى مناطق مأهولة ؟

(1) سورة الأنعام ، الآية 145 .

(2) أخرجه أحمد برقم : 8597 (باقى مسند المكثرين) .

ج : إذا اضطر إلى ذلك ، ونحاف على نفسه الموت إن لم يأكل ، جاز له ذلك ؟ لقوله - سبحانه - : { حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْحَنَّةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحةُ وَمَا أَكَلَ السَّبَعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ وَمَا ذُبَحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقُ الْيَوْمِ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَحْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ } ⁽¹⁾ .

21- حكم أكل المسلم مع الكافر ⁽²⁾

س : هل إذا أكل المسلم مع نصراني أو غيره من الكفرة أو شرب معه ، يعتبر ذلك حراماً ؟ وإذا كان ذلك حراماً ، فما نقول في قول الله - تعالى - : { وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ } ⁽³⁾ ؟

(1) سورة المائدة ، الآية 3 .

(2) سؤال موجه لسماعته ، بعد تعليقه على ندوة بالجامع الكبير بالرياض بعنوان (مكانة الجمعة في الإسلام) في 1412/2/16هـ ، ونشر في هذا المجموع ج 9 ص 329 .

(3) سورة المائدة ، الآية 5 .

ج : ليس الأكل مع الكافر حراماً ، إذا دعت الحاجة إلى ذلك أو لمصلحة شرعية ، لكن لا تتخذهم أصحاباً ، فتأكل معهم من غير سبب شرعي أو مصلحة شرعية ، ولا تؤانسهم ، وتضحك معهم ، ولكن إذا دعت إلى ذلك حاجة ؛ كالأكل مع الضيف ، أو ليدعوهم إلى الله ويرشدهم إلى الحق ، أو لأسباب أخرى شرعية ، فلا بأس .

وإباحة طعام أهل الكتاب لنا ، لا تقتضي اتخاذهم أصحاباً وجلساء ، ولا تقتضي مشاركتهم في الأكل والشرب من دون حاجة ، ولا مصلحة شرعية . والله ولي التوفيق .

22 - حكم الأكل مع من لا يصلى⁽¹⁾

س : هل آكل مع رجل لا يصلى ؟

ج : لا حرج في ذلك إذا دعت الحاجة إليه ؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - أكل مع اليهود ومن مائدة اليهود ، لكن مع بعضهم في الله ، وعداؤهم وعدم محبتهم ، وعدم موالاتهم .

(1) نشر في المجموع ج 6 ص 198

23- حَكْمُ الدَّسْمِ الَّذِي فِي الْأَيْدِيِّ وَالْأَوَانِيِّ

س : هل يجوز لصاحب البيت أو العماره أن يجعل بيته بياره واحدة ، جميع التغسيل يذهب إليها ، بما في ذلك تغسيل أواني الطعام وتغسيل اليدين بعد الانتهاء من الأكل ؟

(1)

ج : لا حرج في جعل بياره لغسل الأواني والأيدي من الطعام مع الفضولات الأخرى ؛ لأن الدسم في الأيدي وأواني ليس بطعام .

أما الخبز واللحوم وأنواع الأطعمة ، فلا يجوز طرحها في البيارات ، بل يجب دفعها إلى من يحتاج إليها ، أو وضعها في مكان بارز لا يمتهن ، رجاءً أن يأخذها من يحتاجها إلى دوابه ، أو يأكلها بعض الدواب والطيور ، ولا يجوز وضعها في القمامه ، ولا في الموضع القدرة ، ولا في الطريق ، لما في ذلك من الامتحان لها ، ولما في وضعها في الطريق من الامتحان ، وإيذاء من يسلك الطريق .

(1) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 456 .

24- حكم وضع بقايا الطعام في النفايات ، واستخدام الجرائد سفرة للأكل

س 1 : هل يجوز استخدام الجرائد كسفرة للأكل عليها ؟ وإذا كان لا يجوز ، فما العمل فيها بعد قراءتها ؟⁽¹⁾

س 2 : بالنسبة لبقايا الطعام ، يضعه بعض الناس في كرتون ونحوه ، ويوضع في الشارع لتأكله البهائم ، ولكن يأتي عمال النظافة ويضعونه مع بقية النفايات .
والسؤال : هل يجوز وضع الطعام مع النفايات الأخرى ؟

ج 1 : لا يجوز استعمال الجرائد سفرة للأكل عليها ، ولا جعلها ملفاً للحوائج ، ولا امتهانها بسائر أنواع الامتهان ، إذا كان فيها شيء من الآيات القرآنية أو من ذكر الله - عز وجل - .
والواجب - إذا كان الحال ما ذكرنا - حفظها في محل مناسب ، أو إحراقها ، أو دفنهما في أرض طيبة .

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 456 ، وفي جريدة (عكاظ) ، العدد : 10877 ، في 1/7/1417هـ .

ج2 : الواجب تسليمه لمن يأكله من الفقراء - إن وجد - فإن لم يوجد من يأكله من الفقراء ، وجب جعله في مكان بعيد عن الامتحان ؛ حتى تأكله البهائم ، فإن لم يتيسر ذلك ، وجب حفظه في كراتين أو أكياس باغة أو غيرها ، وعلى البلديات في كل بلد أن تعمّد المسؤولين لديها أن يضعوه في أماكن نظيفة ؛ حتى تأكله البهائم ، أو يأخذه بعض الناس لبهائمه ؛ صيانة للطعام عن الإهانة والإضاعة .

25- حكم شرب الدخان والشيشة

س : ما حكم شرب الدخان والشيشة ؟⁽¹⁾

ج : حكم ذلك أنها من المحرمات ؛ لما فيها من الخبث والأضرار الكثيرة ، فالله - سبحانه - إنما أباح لعباده الطيبات ، وحرّم عليهم الخبائث ، كما قال - جل وعلا - لنبيه - صلى الله عليه وسلم - : {بِسْمُ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ⁽²⁾ ، وقال - سبحانه - في وصف نبيه - صلى الله عليه وسلم - : {يَعِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ}

(1) نشر في مجموع الفتاوى لسماته ج 8 ص 98 .

(2) سورة المائدة ، الآية 4 .

وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ }⁽¹⁾ .

فجميع أنواع التدخين ليست من الطبيات ، بل كلها من الخبائث ؛ لما فيها من الأضرار الكثيرة ، فليست من الطبيات التي أباحها الله ، فالواجب تركها ، والحذر منها ، وجهاد النفس في ذلك ؛ لأن النفس أمارة بالسوء إلا من رحم الله ، فينبغي للمؤمن أن يجاهد نفسه في ترك ما يضره من هذه الخبائث وغيرها .

26- من أضرار الدخان

س : ما وجہہ من يقول بأن الدخان محرم في شرع الله - تعالى - ؟⁽²⁾

ج : وجهته أنه مضر ، ومخدر في بعض الأحيان ، ومسكر في بعض الأحيان ، والأصل فيه عموم الضرر ، والنبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ((لا ضرر ولا ضرار))⁽³⁾ ، فالمعنى: كل شيء يضر بالشخص في

(1) سورة الأعراف ، الآية 157 .

(2) ضمن الأسئلة التي طرحت على سماحته ، بعد المحاضرة التي ألقاها في مستشفى الملك فيصل بالطائف في محرم 1410 هـ ، ونشرت في هذا المجموع ج 6 ص 23 .

(3) أخرجه ابن ماجة برقم : 2331 (كتاب الأحكام) ، باب (من بين في حقه ما يضر بجاره) .

دينه ودنياه ، محروم عليه تعاطيه ؛ من سم أو دخان أو غيرهما مما يضره ؛ لقول الله -
سبحانه وتعالى - : {وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} ^(١)، قوله - صلى الله عليه وسلم
- : ((لا ضرر ولا ضرار)) .

فمن أجل هذا حرم أهل التحقيق من أهل العلم التدخين ؟ لما فيه من المضار العظيمة التي
يعرفها المدخن نفسه ، ويعرفها الأطباء ، ويعرفها كل من خالط المدخنين ، وقد يسبب
موت الفجاءة وأمراضًا أخرى ، ويسبب السعال الكثير ، والمرض الدائم اللازم ، كل هذا
قد عرفناه ، وأخبرنا به جم غفير لا نحصيه من قد تعاطى شرب الدخان أو الشيشة ، أو
غير ذلك من أنواع التدخين ، فكله مضر ، وكله يجب منعه .

ويجب على الأطباء النصيحة لمن يتعاطاه ، ويجب على الطبيب والمدرس أن يحذرًا ذلك ؛
لأنه يُقتدى بهما .

(١) سورة البقرة ، الآية 195 .

٢٧- تحريم الدخان وبيان مضاره^(١)

الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ، أما بعد :

فقد سألي بعض الإخوان عن حكم شرب الدخان ، وإماماة من يتحاول بشربه ، وذكر أن البلوى قد عمت بهذا الصنف من الناس .

والجواب : قد دلت الأدلة الشرعية على أن شرب الدخان من الأمور المحرمة شرعاً، وذلك لما اشتمل عليه من الخبث والأضرار الكثيرة .

والله - سبحانه - لم يبح لعباده من الطعام والمشابب إلا ما كان طيباً نافعاً ، أما ما كان ضاراً لهم في دينهم أو دنياهم أو مغيراً لعقوتهم ، فإن الله - سبحانه - قد حرمه عليهم ، وهو - عز وجل - أرحم هم من أنفسهم ، وهو الحكيم العليم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره ؛ فلا يحرم شيئاً عبثاً ، ولا يخلق شيئاً باطلأ ، ولا يأمر بشيء ليس للعباد فيه فائدة؛ لأنه - سبحانه - أحكم الحكمين وأرحم الراحمين ، وهو العالم بما يصلح العباد ، وينفعهم في العاجل والآجل ، كما قال - سبحانه - {إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ}^(٢) ، وقال

(١) صدر من مكتب سماحة الشيخ بتاريخ 11/5/1417هـ .

(٢) سورة الأنعام ، الآية 128 .

- عز وجل - : { إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا } ⁽¹⁾ .

والآيات في هذا المعنى كثيرة ، ومن الدلائل القرآنية على تحريم شرب الدخان قوله - سبحانه وتعالى - في سورة (المائدة) : { يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ } ⁽²⁾ ، وقال في سورة (الأعراف) في وصف نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - : { يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ } ⁽³⁾ الآية .

فأوضح - سبحانه - في هاتين الآيتين الكربيتين ، أنه - سبحانه - لم يحل لعباده إلا الطيبات ؛ وهي الأطعمة والأشربة النافعة ، أما الأطعمة والأشربة الضارة ؛ كالمكسرات والمخدرات ، وسائر الأطعمة والأشربة الضارة في الدين أو البدن أو العقل ، فهي من الخبائث المحرمة ، وقد أجمع الأطباء وغيرهم من العارفين بالدخان وأضراره ، أن الدخان من المشارب الضارة ضرراً كبيراً ، وذكروا أنه سبب لكثير من الأمراض ؛ كالسرطان وموت السكتة ، وغير ذلك .

فما كان بهذه المثابة فلا شك في تحريمه ، ووجوب الحذر منه ، فلا ينبغي للعاقل أن يغتر بكثرة من يشربه ، فقد قال الله - سبحانه وتعالى - في كتابه المبين : { وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَبَعُونَ إِلَّا

(1) سورة النساء ، الآية 11 .

(2) سورة المائدة ، الآية 4

(3) سورة الأعراف ، الآية 157 .

الظَّنُّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ⁽¹⁾ ، وقال - عز وجل - : **{أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بِلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا}** ⁽²⁾ .

أما إماماً شارب الدخان وغيره من العصاة في الصلاة ، فلا ينبغي أن يتتخذ مثله إماماً ، بل المشروع أن يختار للإمامية الأخيار من المسلمين ، المعروفين بالدين والاستقامة ؛ لأن الإمامة شأنها عظيم ؛ ولهذا قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلماً)) ⁽³⁾ . الحديث رواه مسلم في صحيحه ، وفي الصحيحين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال لمالك بن الحويرث وأصحابه : ((إذا حضرت الصلاة ، فليؤذن لكم أحدكم ، وليؤمكم أكبركم)) ⁽⁴⁾ .

لكن اختلف العلماء - رحمهم الله - هل تصح إماماة الفاسق والصلاحة خلفه ؟ فقال بعضهم : لا تصح الصلاة خلفه ؛ لضعف دينه ، ونقص إيمانه ، وقال آخرون من أهل العلم : تصح

(1) سورة الأنعام ، الآية 116 .

(2) سورة الفرقان ، الآية 44 .

(3) أخرجه مسلم برقم : 1078 (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) ، باب (من أحق بالإمامنة) .

(4) أخرجه البخاري برقم : 592 (كتاب (الأذان) ، ومسلم برقم : 1080 (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) .

إمامته والصلاحة خلفه ؛ لأنه مسلم قد صحت صلاته في نفسه ؛ فتصح صلاة من خلفه ،
ولأن كثيراً من الصحابة صلوا خلف بعض الأمراء المعروفين بالظلم والفسق ، ومنهم ابن
عمر - رضي الله عنهمَا - قد صلَى خلف الحاج ، وهو من أظلم الناس .
وهذا هو القول الراجح ، وهو : صحة إمامته والصلاحة خلفه ، لكن لا ينبغي أن يتخذ
إماماً مع القدرة على إمامية غيره من أهل الخير والصلاح .

وهذا جواب مختصر ، أردنا منه التنبيه على أصل الحكم في هاتين المسألتين ، وبيان بعض
الأدلة على ذلك ، وقد أوضح العلماء حكم هاتين المسألتين ، فمن أراد بسط ذلك
وتجده .

والله المسئول ، أن يصلح أحوال المسلمين ، ويوفقهم جميعاً للاستقامة على دينه ، والحذر
ما يخالف شرعيه ؛ إنه جواد كريم ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وآلـه وصحبه .

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء

28- حكم مجالسة المدخنين

س : إنني - بحمد الله - حريص على أداء الصلاة في المسجد مع الجماعة ، وقمت بتطهير بيتي من أجهزة الفيديو وأحرقت أفلامها ، كما أحرقت الصورة الموجودة عندي ، وسجلت على أشرطة الأغاني أشرطة إسلامية ، كما أطلقت لحيتي وقصرت ثوبي اتباعاً للسنة الحمدية ، لكن هناك شيء واحد يكدر علي حيتي ، هو الدخان ، لقد حاولت وأحاب تر��ه ، فلم أستطع ، فماذا أفعل - جزاك الله خيراً - ومتى تتصحني ؟ كما أرجو أن تدعوا الله لي بأن يعصمني منه ⁽¹⁾ .

ج : الحمد لله الذي هداك للحق ، وأعانك على التمسك به وترك ما خالفه ، وسائل لك الثبات على الحق ، مع الفقه في الدين .

أما الدخان ، فالواجب عليك تركه والحذر منه ؛ لمضاره الكثيرة ، ومني صدقتك في ذلك وتركت مجالسة المدخنين ، أعانك الله على تركه والسلامة من شره .

فوصيك بالعزم الصادق ، والقوة في ذلك ، وسؤال الله الإعانة على تركه في سجودك وفي غير ذلك من

(1) نشر في جريدة (الندوة) ، العدد رقم : 12307 ، في 8 محرم 1420هـ .

الأوقات ، مع ترك مجالسة أصحابه ، وأبشر بالخير والعاقبة الحميدية ، واذكر قوله -
سبحانه - : { ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ } ⁽¹⁾ ، قوله - عز وجل - : { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ
يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا } ⁽²⁾ .
وفcek الله ، وأعانك على ترك التدخين ، وثبتك على الحق ؛ إنه سميع قريب .

29- حكم السجائر والشيشة

س : أرجو الإجابة على سؤالي - حفظكم الله - .
ما حكم التدخين ؟ وما نصيحتكم للذين يعکرون أجواء المجتمعات الإسلامية بأنواع
السجائر والشيشة ؟ والله يحفظكم ويرعاكم ⁽³⁾ .

ج : التدخين محرم ؛ لما فيه من المضار الكثيرة ، وكل أنواعه محرمة ، فالواجب على المسلم
تركه والحذر منه ، وعدم مجالسة أهله ، والله ولي التوفيق .

(1) سورة غافر ، الآية 60 .

(2) سورة الطلاق ، الآية 4 .

(3) أحاديث عنه سماحته بتاريخ 1419/6/19 هـ .

30- التدخين بكل أنواعه محرم

س : ما حكم التدخين ؟ وما نصيحتكم للذين يعکرون أجواء المجتمعات الإسلامية
 بأنواع السجائر والشيشة ، والله يحفظكم ويرعاكم ؟ ⁽¹⁾

ج : التدخين محرم ؛ لما فيه من المضار الكثيرة ، وكل أنواعه محرمة ، فالواجب على المسلم
 تركه والحذر منه ، وعدم مجالسة أهله ، والله ولي التوفيق .

31- حكم شرب الدخان وبيعه والاتجار به ⁽²⁾

س : ما حكم شرب الدخان ، وهل هو حرام أم مكروه ؟ وما حكم بيعه والاتجار فيه ؟

ج : الدخان محرم ؛ لكونه خبيثاً ، ومستمراً على أضرار كثيرة ، والله - سبحانه وتعالى -
 إنما أباح لعباده الطيبات من المطاعم والمشارب

(1) نشر في (مجلة الدعوة) ، العدد رقم : 1667 ، في 23 رجب 1419هـ .

(2) نشر في المجموع ج 6 ص 362 ، وفي كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع الشيخ / محمد المسند ، ج 3 ، ص 442 :

وغيرها ، وحرم عليهم الخبائث ، قال الله - سبحانه وتعالى - : {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ }⁽¹⁾ ، وقال الله - سبحانه وتعالى - في وصف نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - في سورة الأعراف : {يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ }⁽²⁾ .

والدخان بأنواعه كلها ليس من الطيبات ، بل هو من الخبائث ، وهكذا جميع المسكرات كلها من الخبائث .

والدخان لا يجوز شربه ولا بيعه ولا التجارة فيه ؛ لما في ذلك من المضار العظيمة والعواقب الوخيمة ، والواجب على من كان يشربه أو يتجر في البدار بالتوبة والإناابة إلى الله - سبحانه وتعالى - والندم على ما مضى ، والعزم على ألا يعود في ذلك .

ومن تاب صادقاً تاب الله عليه كما قال - عز وجل - : {وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }⁽³⁾ ، وقال - سبحانه وتعالى - : {وَإِنِّي لَغَافَارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى }⁽⁴⁾ ، وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((التوبة تجب ما

(1) سورة المائدة ، الآية 4 .

(2) سورة الأعراف ، الآية 157 .

(3) سورة النور ، الآية 31 .

(4) سورة طه ، الآية 82 .

كان قبلها)) ، وقال - عليه الصلاة والسلام - : ((التائب من الذنب كمن لا ذنب له)) .

ونسأل الله أن يصلح حال المسلمين ، وأن يعينهم من كل ما يخالف شرعه ؛ إنه سميع مجيب .

32 - مسألة في حكم شرب الشيشة والدخان

س : ما حكم شرب الشيشة ؟ وهل حكمها حكم الدخان ؟ وهل تعتبر الشيشة والدخان من المخدرات المحرمة ؟ ⁽¹⁾

ج : شرب الشيشة والدخان بأنواعه من جملة المحرمات ؛ لما فيهما من الأضرار الكثيرة ، وقد أوضح الأطباء العارفون بذلك كثرة أضرارهما ، وقد حرم الله على المسلمين أن يستعملوا ما يضرهم .

فالواجب على كل من يتعاطهما تركهما والخذر منها ؛ لقول الله - عز وجل - في سورة (المائدة) يخاطب نبيه - صلى الله عليه وسلم - : {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ فُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ } ⁽²⁾ ، قوله - سبحانه - في سورة (الأعراف) في وصف نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - : { وَيُحَلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ

(1) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 443 .

(2) سورة المائدة ، الآية 4 .

الْخَبَائِثَ } ^(١) الآية .

وجميع أنواع التدخين والشيشة من جملة الخبائث الضارة بالإنسان ، فتكون جميع أنواعهما محرمة بنص هاتين الآيتين وما جاء في معناهما .

ونسأل الله أن يهدي المسلمين لما فيه صلاحهم ونجاتهم ، وأن يعذهم مما يضرهم في الدنيا والآخرة ؛ إنه خير مسئول .

33- حكم القات والدخان وصحبة من يتناولهما

س : ما الحكم في القات والدخان الذين انتشرا بين بعض المسلمين ؟ وما حكم صحبة من يتناول أحدهما أو كلاهما ؟ وماذا يجب على رائد الأسرة نحو ابنه أو أخيه إن كان يتعاطى شيئاً من هذين الصنفين ؟ ^(٢)

ج : لا ريب في تحريم القات والدخان ؛ لمضارهما الكثيرة ، وتخديرهما في بعض الأحيان ، وإسکارهما في بعض الأحيان - كما صرحت بذلك الثقات العارفون بهما - وقد ألف العلماء في

(١) سورة الأعراف ، الآية 157 .

(٢) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 444 .

تحريمها مؤلفات كثيرة ، ومنهم شيخنا العلامة الشيخ / محمد بن إبراهيم آل الشيخ -
مفتي البلاد السعودية سابقاً - رحمه الله - .

فالواجب على كل مسلم تركهما والخذر منهما ، ولا يجوز بيعهما ولا شراؤهما ولا
التجارة فيهما ، وثنهما حرام وسحت . نسأل الله لل المسلمين العافية منهما .

ولا تجوز صحبة من يتناولهما أو غيرهما من أنواع المسكرات ؛ لأن ذلك من أسباب
وقوعه فيهما ، والواجب على المسلم أينما كان صحبة الآخيار ، والخذر من صحبة
الأشرار ، وقد شبه النبي - صلى الله عليه وسلم - الجليس الصالح بحامل المسك ، وقال :
((إما أن يخذلك ، وإما أن تبتاع منه ، وإما أن تجد منه ريحًا طيبة)) ، وشبه الصاحب
الخبيث بنافخ الكبير ، وأنه ((إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تجد منه ريحًا خبيثة))⁽¹⁾ ،
وقد قال - صلى الله عليه وسلم - : ((الماء على دين خليله ؛ فلينظر أحدكم من
يحال))⁽²⁾ .

والواجب على رب الأسرة ، أن يأخذ على يد من يتعاطى شيئاً

(1) أخرجه البخاري برقم : 5108 (كتاب الذبائح والصيد) ، ومسلم برقم : 4762 (كتاب البر والصلة
والآداب) .

(2) أخرجه أحمد برقم : 8065 ، والترمذى برقم : 2300 (كتاب الزهد) ، وأبو داود برقم : 4193 ،
(كتاب الأدب) .

من هذه الأمور المنكراة ، ويعندهم منها ، ولو بالضرب والتأديب ، أو إخراجه من البيت حتى يتوب ، وقد قال الله - سبحانه وتعالى - : {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ} ⁽¹⁾ ، وقال - عز وجل - : {وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرٍ هُيْسِرًا} ⁽²⁾ .

أصلح الله أحوال المسلمين ، ووفقهم لكل ما فيه صلاحهم وصلاح أسرهم ؛ إنه خير مسئول .

34- القات محرم وليس بنجس

س : الكثير من مدمني أكل القات ، عند حضور الصلاة يخرجه من فمه في كيس بلاستيك ثم يصلى ، وبعد الصلاة يضعه مرة أخرى في فمه ، فهل القات نجس ؟ وما حكم من صلى به وهو في فيه ؟ وهل يجوز لمن هو في فمه تأخير الصلاة حتى يفرغ ، ويجمع الفوائت من الصلاة ؟ ⁽³⁾

ج : لا أعلم ما يدل على بخاسته ؛ لكونه شجرة معروفة ، والأصل في الشجر وأنواع النبات الطهارة ، ولكن استعماله محرم - في

(1) سورة التغابن ، الآية 16 .

(2) سورة الطلاق ، الآية 4 .

(3) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع محمد المسند ، ج 3 ، ص : 445 .

أصح قول العلماء - لما فيه من المضار الكثيرة.

وينبغي لمعاطيه ألا يستعمله وقت الصلاة ، ولا يجوز تأخير الصلاة من أجله ، بل يجب على المسلم أداء الصلاة في وقتها في الجماعة مع إخوانه المسلمين في المساجد ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من سمع النداء فلم يأت ، فلا صلاة له إلا من عذر))⁽¹⁾. خرجه ابن ماجة والدارقطني والحاكم بإسناد صحيح .

وقد سئل ابن عباس - رضي الله عنهما - عن العذر فقال : ((خوف أو مرض)) ، وليس استعمال القات عذراً شرعاً ، بل هو منكر ، وإذا أخر مستعمله عن الصلاة في وقتها أو في المسجد مع الجماعة ، كان ذلك أشد في الإثم .

وليس لاستعماله الجمع بين الصالحين ؛ لأن استعماله ليس من الأعذار الشرعية التي توسيع الجمع بين الصالحين ، وقد ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه لما علم أصحابه أوقات الصلاة وأوضح لهم أولها وآخرها قال : ((الصلاة بين هذين الوقتين))⁽²⁾ . وثبت في صحيح مسلم⁽³⁾ ، أن رجلاً أعمى قال : يا رسول الله : ليس لي قائد

(1) أخرجه ابن ماجة برقم : 875 (كتاب المساجد والجماعات) .

(2) أخرجه أحمد برقم : 10819 (كتاب باقي مسنن المكترين) .

(3) أخرجه مسلم برقم : 1044 (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) ، باب (يجب إتيان المسجد على من سمع النداء) .

يلائمني إلى المسجد ، فهل لي من رخصة أن أصلى في بيتي ؟ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((هل تسمع النداء بالصلاحة ؟)) قال : نعم . قال : ((فأجب)) ، وفي رواية لغير مسلم سندها صحيح ، قال له - صلى الله عليه وسلم - : ((لا أجد لك رخصة))⁽¹⁾ .

فهذه الأحاديث الصحيحة وما جاء في معناها ، كلها تدل على وجوب أداء الصلاة في الجماعة في بيوت الله - عز وجل - وتحريم التأخر عنها ، أو الجمع بين الصالاتين بغير عذر شرعي .

ونصيحتي لأصحاب القات والتدخين وسائر المسكرات والمخدرات ، أن يحذروها غاية الحذر ، وأن يتقووا الله في ذلك ؛ لما في استعمالها من المعصية لله - سبحانه وتعالى - صلى الله عليه وسلم - ولما فيها من الأضرار العظيمة والعواقب الوخيمة ، والصد عن ذكر الله وعن الصلاة .

فنسأل الله أن يهدي المسلمين لكل ما فيه رضاه ، وأن يصلح قلوبهم وأعمالهم ، ويعيدهم من جلسء السوء الذين يصدونهم عن الخير ؛ إنه جواد كريم . والله ولي التوفيق .

(1) أخرجه أبو داود برقم : 465 (كتاب الصلاة) ، باب (في التشديد في ترك الجماعة) ، وابن ماجة برقم : 784 (كتاب المساجد والجماعات) ، باب (التغليظ في التخلص عن الجماعة) .

35 - هل الشاي من الخمور ؟

س : يقول البعض : إن الشاي هو من الخمور ؛ لأن تحضيره يتم عن طريق تخمير أوراق نبات الشاي الأخضر لتصبح سوداء ؟⁽¹⁾

ج : لا أصل لهذا القول فيما نعلم .

36 - حكم شرب البيرة ونحوها

س : ما حكم شرب البيرة ؟ وكذا ما شابهها من المشروبات ؟⁽²⁾

ج : إذا كانت البيرة سليمة مما يسكر فلا بأس ، أما إذا كانت مشتملة على شيء من مادة السُّكْر فلا يجوز شربها ، وهكذا بقية المسكرات – سواء كانت مشروبة أو مأكولة – يجب الحذر منها ، ولا يجوز شرب شيء منها ولا أكله ؛ لقول الله – عز

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 441 .

(2) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ص : 441 .

وحل - : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مُّنْعَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبَوْهُ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بِيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبُغْضَاءِ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُّنْتَهُونَ} ⁽¹⁾

ولقوله - صلى الله عليه وسلم - : ((كل مسكر حمر ، وكل مسكر حرام)) ⁽²⁾ .
 خرجه الإمام مسلم في صحيحه . وثبت عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه : ((لعن الخمر وشاربها ، وساقيها ، وعاصرها ، ومتصرها ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وبائعها ، ومشتريها ، وأكل ثمنها)) ⁽³⁾ ، كما صح عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((كل شراب أسكر فهو حرام)) ⁽⁴⁾ ، كما صح عنه أيضاً أنه ((نهى عن كل مسكر

(1) سورة المائدة ، الآياتان 90 ، 91 .

(2) أخرجه مسلم برقم : 3733 (كتاب الأشربة) ، باب (بيان أن كل مسكر حمر ، وأن كل حمر حرام) .

(3) أخرجه الترمذى برقم : 1216 (كتاب البيوع) ، باب (النهى أن يتخذ الخمر خلاً) ، وأبو داود برقم :

3189 (كتاب الأشربة) ، باب (العنب يعصر حمراً) ، وابن ماجة برقم : 3372 كتاب (الأشربة) ، باب (لعت الخمر على عشرة أوجه) ، وأحمد برقم : 2747 (مسند بني هاشم) .

(4) أخرجه البخارى برقم : 235 (كتاب الوضوء) ، باب (لا يجوز الوضوء بالبيذ ولا المسكر) ، ومسلم برقم : 3727 (كتاب الأشربة) ، باب (بيان أن كل مسكر حمر ، وأن كل حمر حرام) .

و مفتر)⁽¹⁾ .

فالواجب على جميع المسلمين الخدر من جميع المسكرات ، والتحذير منها ، وعلى من فعل شيئاً من ذلك أن يتركه ، وأن يبادر بالتوبة إلى الله - سبحانه - من ذلك ، كما قال - عز وجل - : { وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِيَّاهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }⁽²⁾ ، وقال - سبحانه - : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا }⁽³⁾ . الآية .

37 - حكم الجلوس على موائد الخمر

س : أدرس في إحدى جامعات اليابان ، وتعقد في هذه الجامعة عدة اجتماعات وندوات وحلقات يكون الخمر موجوداً بها ، فهل علي إثم لوجودي في مكان به خمرة، مع العلم أنني أحرص على عدم الجلوس بجانبها ، ولا أشربها - بحمد الله - ؟⁽⁴⁾

(1) أخرجه أبو داود برقم : 3201 (كتاب الأشربة) ، باب (النهي عن المسكر) .

(2) سورة النور ، الآية 31 .

(3) سورة التحرير ، الآية 8 .

(4) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 447 .

ج : لا يجوز الجلوس مع قوم يشربون الخمر إلا أن تنكر عليهم ، فإن قبلوا وإن فارقتهم ؛
 لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس
 على مائدة يدار عليها الخمر))⁽¹⁾ . خرجه الإمام أحمد والترمذى بإسناد حسن .

ولأن الجلوس معهم وسيلة إلى مشاركتهم في عملهم السيئ ، أو الرضا به ، وقد قال الله
 - عز وجل - في سورة (الأنعام) : {وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَغْرِضْ
 عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِينَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ مَعَ
 الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ }⁽²⁾ ، قوله - عز وجل - : {وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا
 سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ
 غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مُّثِلُّهُمْ }⁽³⁾ . والله ولي التوفيق .

(1) أخرجه الترمذى برقم : 2725 (كتاب الأدب) ، باب (ما جاء في دخول الحمام) ، وأحمد برقم : 120
 (مسنن العشرة المبشرين بالجنة) .

(2) سورة الأنعام ، الآية 68 .

(3) سورة النساء ، الآية 140 .

38- ما الفرق بين حمر الدنيا والآخرة

س : كلنا نعلم تحريم الخمر في الدنيا ، وأنه يسكر ، وأنه يخامر العقل ، وهذا فهو رجس من عمل الشيطان ، وأنه أم الخبائث ، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم -
والسؤال يا سماحة الشيخ : لماذا الخمر في الدنيا حرام وفي الآخرة حلال ؟ ⁽¹⁾

ج : حمر الآخرة طيب ، ليس فيه إسكار ولا مضره ولا أذى ، أما حمر الدنيا ففيه المضرة والإسكار والأذى ؛ أي إن حمر الآخرة ليس فيه غول ، ولا يُترف صاحبه ، وليس فيه ما يغتال العقول ، ولا ما يضر الأبدان ، أما حمر الدنيا فيضر العقول والأبدان جميعاً ، فكل الأضرار التي في حمر الدنيا متنافية عن حمر الآخرة . وبالله التوفيق .

(1) نشر في (المجلة العربية) ، ونشر في مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج 6 ص 391 .

باب الذكاة

39- وجوب الإحسان والرفق بالحيوان

س : الدكتور / ت . ع . س . من أستراليا ، وجه سؤالاً حول نقل الحيوان من أستراليا إلى الشرق الأوسط ، وما يتعرض له من ظروف الشحن السيئة ، طالباً من فضيلة الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله بن باز أن يجيبه على سؤاله ، وكان جواب فضيلة الشيخ كما يلي : ⁽¹⁾

ج : من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حناب الأخ المكرم / ت . ج . ع - وفقنا الله وإياه - سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، أما بعد :

فقد اطلعت على رسالتكم بخصوص ما رغبتم في كتابته منا ، في موضوع نقل الحيوان من بلادكم بأستراليا إلى الشرق الأوسط ، وما يتعرض له من ظروف الشحن السيئة ، وأحوال السفن التي ينقل عليها ، وما ينتج من الزحام ، وما إلى ذلك .

وإذ ندعوا الله أن يسلك بنا وبكم وإخواننا المسلمين صراطه المستقيم ، لنشكركم على اهتمامكم بهذا الجانب المهم ، كما تسربنا إحابتكم على ضوء نصوص الكتاب الكريم والسنة المطهرة ، الواردة بالحدث على

(1) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع الشيخ / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 425 .

الإحسان الشامل للحيوان - مأكول اللحم وغير مأكوله - مع طائفة من الأحاديث مما صح في الوعيد لمعذبه سواء كان ذلك نتيجة تجويح ، أو إهمال في حالة نقل أو سواها.

فمما جاء في الحديث على الإحسان الشامل للحيوان : قوله - تعالى - : {وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} ⁽¹⁾ ، وقوله - تعالى - : {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ} ⁽²⁾ ، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما رواه مسلم وأصحاب السنن : ((إِنَّ اللَّهَ كَتبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقَتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيَحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفَرَتَهُ، فَلِيرَحِّ ذَبِيْحَتَهُ)) ⁽³⁾ . وفي رواية : ((فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيَحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفَرَتَهُ، وَلِيرَحِّ ذَبِيْحَتَهُ)) ⁽⁴⁾ .

وفي (إغاثة الملهوف) : منه صاحب الخير بعظيم الأجر لغشه ، وغفران ذنبه ، وشكر صنيعه ، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله -

(1) سورة البقرة ، الآية 195 .

(2) سورة النحل ، الآية 90 .

(3) أخرجه مسلم برقم : 3615 ، كتاب (الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان) ، باب (الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة) .

(4) أخرجه الترمذى برقم : 1329 (كتاب الديات) ، باب (ماجاء عن النهى عن المثلة) .

صلى الله عليه وسلم - قال : ((بينما رجل يمشي بطريق ، اشتد عليه العطش ، فوجد بئراً فتل فيها ، فشرب ثم خرج ، فإذا كلب يلهث يأكل الشرى من العطش ، فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ مني ، فتل البئر فملاً خفه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقى ، فسقى الكلب ، فشكر الله له ، فغفر له ، فقالوا يا رسول الله : إن لنا في البهائم لأجرا ؟ فقال : في كل كبد رطبة أجرا))⁽¹⁾ .

وعنه قال : قال رسول - صلى الله عليه وسلم - : ((بينما كلب يطيف برؤية ، قد كاد يقتله العطش ، إذ رأته بغي من بغایا بنی إسرائیل ، فترعت موقها ، فاستقت له ، فسقتها إياه ، فغفر لها به))⁽²⁾ . رواه مسلم في صحيحه .

وكمما حث الإسلام على الإحسان ، وأوجبه لمن يستحقه ، نهى عن خلافه من الظلم والتعدى ، فقال -

(1) أخرجه البخاري برقم : 2190 ، كتاب (المسافة) ، باب (فضل سقي الماء) ، ومسلم برقم : 4162 كتاب (السلام) ، باب (فضل سقي البهائم المحترمة وإطعامها) .

(2) أخرجه البخاري برقم : 3208 ، كتاب (أحاديث الأنبياء) ، باب (حديث الغار) ، ومسلم برقم : 4164 كتاب (السلام) ، باب (فضل سقي البهائم المحترمة وإطعامها) .

تعالى - : {وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} ⁽¹⁾ ، وقال - تعالى - : {وَمَن يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا} ⁽²⁾ .

وفي صحيح مسلم أن ابن عمر - رضي الله عنهم - مر بنفر قد نصبوا دجاجة يتراوغونها، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا عنها ، فقال ابن عمر : من فعل هذا ؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لعن من فعل هذا)) ⁽³⁾ .

وفيه عن أنس - رضي الله عنه - : نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تصبر البهائم - أي أن تحبس حتى تموت - ⁽⁴⁾ .

وفي رواية عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((لا تتخذوا شيئاً في الروح غرضاً)) ⁽⁵⁾ .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهم - : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ((نهى عن قتل أربع من الدواب : النحله ،

(1) سورة المائدة ، الآية 87 .

(2) سورة الفرقان ، الآية 19 .

(3) أخرجه مسلم برقم : 3618 ، كتاب (الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان) ، باب (النهي عن صبر البهائم) .

(4) أخرجه مسلم برقم : 3616 كتاب (الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان) ، باب (النهي عن صبر البهائم) .

(5) أخرجه مسلم برقم : 3617 ، كتاب (الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان) ، باب (النهي عن صبر البهائم) .

والنملة ، والمهدد ، والصرد)) . رواه أبو داود بإسناد صحيح .
وفي صحيح مسلم ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : ((عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت ؛ فدخلت فيها النار ؛ لاهي أطعمتها وسقتها إن هي حبستها ، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض)) ⁽¹⁾ .

وفي سنن أبي داود : عن أبي واقد ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ((ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت)) ⁽²⁾ ، وأخرج الترمذى : ((ما قطع من الحي فهو ميت)) ⁽³⁾ .

وعن أبي مسعود : قال : كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر ، فانطلق لحاجته ، فرأينا حمرة معها فرخان ، فأخذنا فريخها ، فجاءت الحمرة فجعلت تُفْرِش بجناحيها على من تحتها ، فجاء النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : ((من فجمع هذه بولدها ؟

(1) أخرجه البخاري برقم : 3223 ، كتاب (أحاديث الأنبياء) ، باب (حديث الغار) ، ومسلم برقم : 4160 (كتاب السلام) ، باب (تحريم قتل الحمر) .

(2) أخرجه أبو داود برقم : 2475 (كتاب الصيد) ، باب (في صيد قطع منه قطعة) .

(3) أخرجه الترمذى برقم : 1400 (كتاب الأطعمة) ، باب (ما قطع من الحي فهو ميت) .

ردوا ولدها إليها)) ، ورأى قرية نمل قد حرقها ، فقال : ((من حرق هذه ؟ قلنا :
نحن ، قال : ((لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار)) ⁽¹⁾ .

وعن ابن عمر - رضي الله عنهم - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال :
((ما من إنسان قتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها ، إلا سأله الله - عز وجل - عنها))
قيل يا رسول الله : وما حقها ؟ قال : ((أن يذبحها فأكلها ، ولا يقطع رأسها فيرمي بها))
⁽²⁾ . رواه النسائي والحاكم وصححه .
وهذا موجب لترك ذلك ، وهو عين الرحمة بهذه الأئم وأغيرها .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهم - أن النبي مر على حمار قد وسم وجهه ، فقال :
((لعن الله الذي وسمه)) ⁽³⁾ رواه مسلم ، وفي رواية له : ((نهى رسول الله - صلى
الله عليه وسلم - عن الضرب في

(1) أخرجه أبو داود برقم : 2300 (كتاب الجهاد) ، باب (في كراهة حرق العدو بالنار) .

(2) رواه النسائي برقم : 4272 (كتاب الصيد والذيائع) ، باب (إباحة أكل العصافير) .

(3) أخرجه مسلم برقم : 3953 (كتاب اللباس والزينة) ، باب (النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه) .

الوجه ، وعن الوسم في الوجه))⁽¹⁾ .
وهذا شامل للإنسان والحيوان .

فهذه النصوص وما جاء في معناها ، دالة على تحريم تعذيب الحيوان بجميع أنواعه ، حتى ما ورد الشرع بقتله ؛ كالخمس الفواسق (الغراب ، والعقرب ، والفارة ، والحدأة ، والكلب العقور) ، وعند البخاري : (والحياة) .

ومنطوق هذا ومفهومه ، عنابة الإسلام بالحيوان – سواء ما يجلب له النفع ، أو يدرأ عنه الأذى .

فالواجب جعل ماورد من ترغيب في العناية به ، وماورد من ترهيب في تعذيب في أي جانب يتصل به أن يكون نصب الأعين وموضع الاهتمام ، ولا سيما النوع المشار إليه من الأنعام ؛ لكونه محترماً في حد ذاته أكلاً ومالية ، ويتعلق به أحكام شرعية في وجوه الطاعات والقربات من جهة ، ومن أخرى لكونه عرضة لأنواع كثيرة من المتابע عند شحنه ونقله بكميات كبيرة خلال مسافات طويلة ، ربما ينتج عنها تزاحم مهلك لضعيفها، وجوع وعطش وتفشي أمراض فيما بينها ، وحالات أخرى مضرة تستوجب النظر السريع والدراسة الجادة من أولياء الأمور ، بوضع ترتيبات مريةحة شاملة لوسائل النقل والترحيل والإعاشة من الطعام والسكنى ، وغير ذلك من : تهوية

(1) أخرجه مسلم برقم : 3952 (كتاب اللباس والزينة) ، باب (النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه) .

وعلاج ، وفصل الضعيف عن القوي الخطر ، والسوق عن الصحيح في كل المراحل حتى تسويقها قدر المستطاع ، وهو اليوم شيء ممكّن للمؤسسات المستمرة ، والأفراد والشركات المصدرة والمستوردة ، وهو من واجب نفقتها على ملائكتها ، ومن هي تحت يده بالمعروف .

وما يؤسف منه ، ويستوجب الإنكار ، وجاء البيان والتحذير منه ، الطرق المستخدمة اليوم في ذبح الحيوان مأكول اللحم في أكثر بلدان العالم الأجنبي ، وما يهدّ له عند الذبح منه بأنواع من التعذيب ؟ كالصدمات الكهربائية في مركز الدماغ لتخديره ، ثم مروره بكلاليل تختطفه وتعلقه منكساً وهو حي ، ماراً بسير كهربائي حتى موضع من يتولى ذبحه لدى بعض مصانع الذبح والتعليق ، ومنها نتف ريش الدجاج والطيور وهي حية ، أو تغطيسها في ماء شديد الحرارة وهي حية ، أو تسليط بخار حار عليها لإزالة الريش ، زاعمين أنه أوفى بما يراد ذبحه من الحيوان - حسبما هو معلوم عن بعض تلك الطرق للذبح - .

وهذا فيه من التعذيب ما لا يخفى مخالفته لنصوص الأمر بالإحسان إليه ، والحدث على ذلك في الشريعة الإسلامية السمحاء ، وكل عمل مخالف لها يعتبر تعدياً وظلماً ، يحاسب عليه قاصده لما سلف ذكره ،

ولما صح في الحديث : ((إن الله ليقتض الشاة الجلباء من الشاة القرناء))⁽¹⁾ ، فكيف
يمكن عقل الظلم ونتائجها السيئة .

ويبناء على النصوص الشرعية ومقتضياتها ، بحسب فقهاء التشريع الإسلامي ما يحب وما يستحب ، أو يحرم ويكره بخصوص الحيوان بوجه عام .

وَمَا يَتَعْلَقُ بِالذَّكَاهُ لِبَاحِ الْأَكْلِ بِوَجْهِ تَفْصِيلِيِّ خَاصٍ ، نَسُوقُ طَائِفَةً مَا يَتَعْلَقُ بِجَانِبِ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ عِنْدَ تَذْكِيَتِهِ ، وَمِنْهُ : الْمُسْتَحْبَاتُ الْآتِيَةُ :

- 1 عرض الماء على ما يراد ذبحه ؛ للحديث السابق : ((إن الله كتب الإحسان على كل شيء)) . الحديث .
 - 2 أن تكون آلة الذبح حادة وجيدة ، وأن يمرها الذابح على محل الذكاة بقوّة وسرعة ، ومحله اللبة من الإبل ، والحلق من غيرها من المقدور على تذكّيته .
 - 3 أن تنحر الإبل قائمة معقوله يدها اليسرى - إن تيسر - موجهة إلى القبلة .
 - 4 وذبح غير الإبل مضجعة على جنبها الأيسر - إن كان

(1) أخرجه مسلم برقم : 4679 (كتاب البر والصلة والأداب) ، باب (تحريم الظلم) ، ولفظه : " تؤدين الحقوق إلى أهلها يوم القيمة ، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء " .

أيسر للذابح - ويضع رجله على صفحة عنقها ، غير مشدودة الأيدي أو الأرجل ، وبدون ليُ شيء منها أو كسره قبل زهوق روحها وسكون حركتها ، ويكره خلع رقبتها كذلك ، أو أن تذبح وأخرى تنظر .

هذه المذكورات مما يستحب عند التذكية للحيوان ؛ رحمة به ، وإحساناً إليه .

ويكره خلافها مما لا إحسان فيه ؛ كجره برجله ، فقد روى عبد الرازق موقوفاً : أن ابن عمر رأى رجلاً يجر شاة برجلها ليذبحها ، فقال له : ((ويلك ، قدها إلى الموت قواداً جميلاً)) .

أو أن يحد الشفرة والحيوان يصره وقت الذبح ؛ لما ثبت في مسنن الإمام أحمد عن ابن عمر - رضي الله عنهما - : ((أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تحد الشفار وأن توارى عن البهائم))⁽¹⁾ ، وما ثبت في معجمي الطبراني الكبير والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال : مر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفتره ، وهي تلحظ إليه ببصرها ، قال : ((أفلأ قبل هذا ؟ أتريد أن تقيتها موتين))⁽²⁾ .

(1) أخرجه أحمد برقم : 5598 (مسنن المكثرين من الصحابة) ، وابن ماجة برقم : 3163 (كتاب الذبائح) ، باب (إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح) .

(2) انظر : (مجمع الروايد) ، باب (إحداد الشفرة) ، ج 4 / 33 .

أما غير المقدور على تذكيره ؛ كالصيد الوحشي أو التوخش ، وكالبعير يند فلم يقدر عليه، فيجوز رميء بسهم أو نحوه ، بعد التسمية عليه ، مما يسائل الدم غير عظم وظفر ، ومن قتله السهم حاز أكله ؛ لأن قتله بذلك في حكم تذكير المقدور عليه تذكير شرعية ، ما لم يحتمل موته بغير السهم أو معه .

وهذا جرى ذكره منا على سبيل الإفادة ؛ بمناسبة طلبكم - لا على سبيل الحصر - ؛ لما ورد وصح نقله بشأن الحيوان على احتلاف أنواعه .

فإلاسلام دين الرحمة ، وشريعة الإحسان ، ومنهج الحياة المتكامل ، والطريق الموصل إلى الله ودار كرامته ، فالواجب الدعوة له والتحاكم إليه ، والسعى في نشره بين من لا يعرفه ، وتذكير عامة المسلمين بما يجهلون من أحكامه ومقاصده ؛ ابتغاء وجه الله .

فمقاصد التشريع الإسلامي في غاية العدل والحكمة ، فلا حرمان من كل حيوان نافع - خلافاً لما عليه البوذيون - ولا إباحة لكل ضار منه - خلافاً لما عليه أكلة الخائث من الخنزير والسباع المفترسة ، وما في حكمها - ولا ظلم ولا إهدار لحرمة كل محترم من نفس أو مال أو عرض .

فنشكّر الله على نعمه ، التي أجلها نعمة الإسلام ، مع الابتهاج إليه أن ينصر دينه ، ويعلي كلمته ، وألا يجعلنا - بسبب تقصيرنا - فتننة

للقوم الكافرين .

وصلى الله على نبينا محمد المبلغ البلاع المبين ، وعلى آله وصحبه ، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

٤٠- حل ذبيحة كل من يدين بدين الإسلام

س : ما حكم ذبيحة من كان على غير مذهب أهل السنة ثم هدأه الله إليه ؟ ^(١)

ج : كل من كان يدين بالإسلام ويسلك مذهب أهل السنة ، ذبيحته حلال ، ومن قال : إن ذبيحتك ليست حلالاً فقد أخطأ وغلط ، ما دمت - بحمد الله - تسير على مذهب أهل السنة في الإخلاص لله ، واتباع شريعته .

مفتی عام المملكة العربية السعودية
ورئیس هیئة کبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء

(١) صدرت من مكتب سماحته برقم : ٨٠١ ، في ٩/٥/١٤١٩ھـ .

41- حكم ذبيحة من لا تعرف عقيدته

س : هل تؤكّل ذبيحة من لا تعرف عقيدته ، ومن يستحلّ المعاشي وهو يعلم أنها حرام، ومن يُعرف عنه دعاء الجن بدون قصد ؟ ⁽¹⁾

ج : إذا كان لا يُعرف بالشرك فذبيحته حلال ، إذا كان مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ولا يعرف عنه ما يقتضي كفره ، فإن ذبيحته تكون حلالاً .

إلا إذا عُرف عنه أنه قد أتى بشيء من الشرك ؛ كدعاء الجن أو دعاء الأموات أو الاستغاثة بهم ، فهذا نوع من الشرك الأكبر ، ومثل هذا لا تؤكّل ذبيحته . ومن أمثلة دعاء الجن أن يقول : افعلوا كذا أو افعلوا كذا ، أو أعطوني كذا ، أو افعلوا بفلان كذا ، وهكذا من يدعوا أصحاب القبور ، أو يدعوا الملائكة ويستغيث بهم ، أو ينذر لهم ، فهذا كلّه من

(1) سؤال موجه إلى سماحته ، بعد المحاضرة التي ألقاها في مسجد الأمير محمد بن العزيز بالحوية بالطائف مساء الخميس 13/1/1409هـ ، ونشر في ج 3 من مجموع الفتاوی لسماحته ص 30 ، وفي كتاب (فتاوی إسلامية) من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 417 .

الشرك الأكبر . نسأل الله السلامه والعافيه .

أما العاصي فهي لا تمنع من أكل ذبيحة من يتعاطى شيئاً منها - إذا لم يستحلها - بل هي حلال إذا ذبحها على الوجه الشرعي ، أما من يستحل العاصي فهذا يعتبر كافراً ؛ لأن يستحل الزنا أو الخمر أو الربا أو عقوق الوالدين أو شهادة الزور ، ونحو ذلك من المحرمات المجمع عليها بين المسلمين .

نأسأ الله العافيه من كل ما يغضبه .

42- صفة تذكية بهائم الأنعام

س : ما هي التذكية الشرعية ؟ وطريقة ذبح الإبل خاصة ؟ ⁽¹⁾

ج : التذكية الشرعية للإبل والغنم والبقر ، أن يقطع الذابح الحلقوم والمريء والودجين (وهما العرقان المحيطان بالعنق) .

وهذا هو أكمل الذبح وأحسنه ؛ فالحلقوم مجرى النفس ، والمريء مجرى الطعام والشراب ، والودحان عرقان يحيطان بالعنق ، إذا قطعهما الذابح صار الدم أكثر خروجاً ، فإذا قطعت هذه الأربعه ، فالذبح

(1) إجابة صدرت من مكتب سماحته بتاريخ 1410/6/8هـ .

حلال عند جميع العلماء .

الحالة الثانية : أن يقطع الحلقوم والمريء واحد الودجين ، وهذا أيضاً حال صحيح ، وطيب ، وإن كان دون الأول .

والحالة الثالثة : أن يقطع الحلقوم والمريء فقط دون الودجين ، وهو أيضاً صحيح ، وقال به جمع من أهل العلم ، ودليلهم : قوله - عليه الصلاة والسلام - : ((ما أهمر الدم وذكر اسم الله عليه فكروا ، ليس السن والظفر))⁽¹⁾ . وهذا هو المختار في هذه المسألة .

والسنة : نحر الإبل قائمة على ثلاثة ، معقولة يدها اليسرى ، وذلك بطعنها في اللبة التي بين العنق والصدر .

أما البقر والغنم ، فالسنة أن تذبح وهي على جنبها الأيسر ، كما أن السنة عند الذبح والنحر توجيه الحيوان إلى القبلة ، وليس ذلك واجباً بل هو سنة فقط ، فلو ذبح أو نحر غير القبلة حللت الذبيحة ، وهكذا لو نحر ما يذبح ، أو ذبح ما ينحر ، حللت ، لكن ذلك خلاف السنة . وبالله التوفيق .

(1) أخرجه البخاري برقم : 2308 (كتاب الشركة) ، باب (قسمة الغنم) ، ومسلم برقم : 3638 (كتاب الأضاحي) ، باب (جواز الذبح بكل ما أهمر الدم إلا السن) .

43- توجيه الذبائح إلى القبلة سنة وليس بواجب

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، إلى حضرة الأخ في الله المكرم / غ . ش - سلمه الله
- سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :⁽¹⁾

فأشير إلى استفتائك المقيد بإدارة البحوث العلمية والإفتاء برقم : 760 ، وتاريخ
1397/2/24هـ ، الذي تسؤال فيه عن عدد من الأسئلة .

وأفيدك : بأن توجيه الذبائح - سواء كانت من بحيمة الأنعام ، أو من الطيور - إلى القبلة
عند الذبح فهو سنة وليس بواجب .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

(1) صدرت من مكتب سماحته برقم : 16528 ، في 10/6/1407هـ .

44- الرقبة محل للذبح والنحر

س : هل هناك مكان محدد في الرقبة ؟ ⁽¹⁾

ج : نعم ؛ فالرقبة كلها محل للذبح والنحر - أعلىها وأسفلها - لكن في الإبل ، السنة نحرها في اللبنة ، أما البقر والغنم ، فالسنة ذبحها في أعلى العنق ؛ حتى يقطع بذلك الحلقوم والمريء والودجين - كما تقدم - .

45- إذا قطع الحلقوم والمريء حلت الذبيحة

س : عندنا في السودان يشترطون في الذبح : أن يكون خلف الخرزة - وهي التوء البارز في حلقوم الذبيحة - وإذا ذبح أحد هميمه ، وفصل بين هذه الخرزة والرأس فالناس لا يأكلون ذبيحته . فما مدى صحة هذا الكلام ؟ ⁽²⁾

ج : إذا قطع الحلقوم والمريء ، ولو فصل الخرزة فلا بأس ، وذبيحته صحيحة ، وإن قطع الأربعه : الحلقوم والمريء والودجين فهذا أكمل وأفضل .

(1) أصحاب عنه سماحته بتاريخ 1410/6/8هـ .

(2) من برنامج (نور على الدرب) .

46- حكم تذكية المرأة

س : هل يجوز للمرأة أن تذبح الذبيحة ؟ ، وهل يجوز الأكل منها ؟ ⁽¹⁾

ج : يجوز للمرأة أن تذبح الذبيحة كالرجل ، كما صحت بذلك السنة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويجوز الأكل من ذبيحتها إذا كانت مسلمة أو كتابية ، وذبحت الذبح الشرعي ، ولو وجد رجل يقوم مقامها في ذلك ، فليس من شرط حل ذبيحتها عدم وجود الرجل .

47- حكم ذبائح النصارى التي ذبحت بالصرع الكهربائي أو قصف الرقبة

س : السائل / ف . ت . من ألمانيا : يسأل عن : المجازر النصرانية في معظم البلاد الأوربية والأمريكية ، درجت على ذبح الخرفان بواسطة الصرع الكهربائي ، وعلى ذبح الدجاج بواسطة قصف الرقبة . فما حكم ذلك ؟ ⁽²⁾

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 433 .

(2) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 401 .

ج : الجواب : أن يقال : قد دل كتاب الله العزيز والسنة المطهرة وإجماع المسلمين على حل طعام أهل الكتاب ؛ لقول الله - سبحانه وتعالى - : {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّابَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ} ⁽¹⁾ . الآية من سورة (المائدة) ، هذه الآية الكريمة قد دلت على حل طعام أهل الكتاب ، والمراد من ذلك : ذبائحهم . وهم بذلك ليسوا أعلى من المسلمين ، بل هم في هذا الباب كالMuslimين ، فإذا علم أنهن يذبحون ذبائحًا يجعل البهيمة في حكم الميتة حرم ، كما لو فعل ذلك المسلم ؛ لقول الله - عز وجل - : {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخِنَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ} ⁽²⁾ الآية .

فكل ذبح من مسلم أو كتبي ، يجعل الذبيحة في حكم المنخنة أو الموقوذة أو المتردية أو النطحية ، فهو ذبح يحرم البهيمة ، ويجعلها في عداد الميتات لهذه الآية الكريمة .

وهذه الآية يخص بها عموم قوله - سبحانه وتعالى - : {وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ} ⁽³⁾ ، كما يخص به الأدلة الدالة على حل ذبيحة المسلم ، إذا وقع منه الذبح على وجه يجعل ذبيحته في

(1) سورة المائدة ، الآية 5 .

(2) سورة المائدة ، الآية 3 .

(3) سورة المائدة ، الآية 5 .

حكم الميّة .

أما قولكم : إن المجاز النصرانية درجت على ذبح الخرفان بواسطة الصرع الكهربائي ، وفي ذبح الدجاج بواسطة قصف الرقبة ، فقد سألت بعض أهل الخبرة عن معنى الصرع والقصف ؛ لأنكم لم توضحاوا معناهما ، فأجابنا المسئول : بأن الصرع هو : إزهاق الروح بواسطة الكهرباء بغير ذبح شرعي ، وأما القصف ، فهو : قطع الرقبة مرة واحدة .

إذا كان هو المراد من الصرع والقصف ، فالذبيحة بالصرع ميّة ؛ لكونها لم تذبح الذبح الشرعي ، الذي يتضمن قطع الحلقوم والمريء وإسالة الدم ، وقد صح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((ما أهمر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ، ليس السن والظفر))⁽¹⁾ .

وأما القصف بمعنى المقدم ، فهو يحل الذبيحة ؛ لأنّه مشتمل على الذبح الشرعي ، وهو : قطع الحلقوم والمريء والودجين ، وفي ذلك إهار الدم ، مع قطع ما ينبغي قطعه .

أما إن كان المراد بالصرع والقصف لديكم غير ما ذكرنا ، فنرجو الإفاداة عنه ؛ حتى يكون الجواب على ضوء ذلك . وفق الله الجميع لإصابة الحق .

(1) أخرجه البخاري برقم : 2308 (كتاب الشركة) ، باب (قسمة الغنم) ، ومسلم برقم : 3638 (كتاب الأضاحي) ، باب (جواز الذبح بكل ما أهمر الدم إلا السن) .

48- حكم الحيوان الذي مات بالصعق الكهربائي ⁽¹⁾

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله وآلـه وصحبه ، أما بعد :

فقد اطلعت على الفتوى التي نشرت في جريدة (المسلمين) ، بالعدد : 14 ، في 1405/8/21 لفضيلة الشيخ / يوسف القرضاوي ، وقد جاء فيها مانصه : "اللحوم المستوردة من عند أهل الكتاب ؛ كالدجاج ولحوم البقر المحفوظة ، مما قد تكون تذكيره بالصعق الكهربائي ونحوه ، حل لنا ما دام يعتبرون هذا حلالاً مذكى ... إلخ " . اهـ .

وأقول : هذه الفتوى فيها تفصيل ، مع العلم بأن الكتاب والسنة قد دل على حل ذبيحة أهل الكتاب ، وعلى تحريم ذبائح غيرهم من الكفار ؛ قال - تعالى - : {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ } ⁽²⁾ ، فهذه الآية

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 403 ، وفي الجموع لسماعته ج 8 ص 438 وفي مجلة (الإصلاح) ، العدد : 90 لشهر ذي القعدة عام 1405 هـ ، وفي مجلة (البحوث الإسلامية) العدد : الثالث عشر 1405 هـ .

(2) سورة المائدة ، الآية 5 .

نص صريح في حل طعام أهل الكتاب - وهم اليهود والنصارى - وطعامهم : ذبائحهم ، وهي دالة بمفهومها على تحريم ذبائح غيرهم من الكفار ، ويستثنى من ذلك عند أهل العلم ما علم أنه أهل به لغير الله ؛ لأن ما أهل به لغير الله منصوص على تحريمه مطلقاً ؛ لقوله تعالى - : {**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ**} ⁽¹⁾ .

وأما ما ذبح على غير الوجه الشرعي - كالحيوان الذي علمنا أنه مات بالصعق أو الخنق ونحوهما - فهو يعتبر من الموقوذة أو المنخنقة حسب الواقع - سواء كان ذلك من عمل أهل الكتاب أو من عمل المسلمين - وما لم نعلم كيفية ذبجه فالأصل حله - إذا كان من ذبائح المسلمين أو أهل الكتاب - وما صعق أو ضرب ، وأدرك حياً وذكي على الكيفية الشرعية فهو حلال ، قال الله - تعالى - : {**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنَقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَرْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ**} ⁽²⁾ .

فدللت الآية على تحريم الموقوذة

(1) سورة المائدة ، الآية 3 .

(2) سورة المائدة ، الآية 3 .

والمنخنقة ، وفي حكمها المقصوقة إذا ماتت قبل إدراك ذبحها ، وهكذا التي تضرب في رأسها أو غيره ، فتموت قبل إدراك ذبحها ، يحرم أكلها للاية الكريمة المذكورة .

ومما ذكرنا يتضح ما في جواب الشيخ يوسف – وفقه الله – من الإجمال .

أما كون اليهود أو النصارى يستحizون المقتولة بالخنق أو الصعق ، فليس ذلك يجيز لنا أكلهما ، كما لو استجازه بعض المسلمين ، وإنما الاعتبار بما أحله الشرع المطهر أو حرمه ، وكون الآية الكريمة قد أجملت طعامهم ، لا يجوز أن يؤخذ من ذلك حل ما نصت الآية الأخرى على تحريره من المنخنقة والموقوذة ونحوهما ، بل يجب حمل الحمل على المدين – كما هي القاعدة الشرعية المقررة في الأصول – .

أما حديث عائشة الذي أشار إليه الشيخ يوسف ، فهو في أناس مسلمين ، حدثاء عهد بالإسلام ، وليسوا كفاراً ، فلا يجوز أن يحتاج به على حل ذبائح الكفار التي دل الشرع على تحريرها ، وهذا نصه : عن عائشة – رضي الله عنها – أن قوماً قالوا للنبي – صلى الله عليه وسلم – : إن قوماً يأتونا باللحام لا ندرى أذكر اسم الله عليه أم

لا ؟ فقال : ((سوا عليه أنتم وكلوه)) ، قالت : و كانوا حديثي عهد بالكفر ⁽¹⁾ رواه البخاري .

ولواجب النصح والبيان والتعاون على البر والتقوى جرى تحريره .

وأسأل الله أن يوفقنا وفضيلة الشيخ يوسف وسائر المسلمين لاصابة الحق في القول والعمل؛ إنه خير مسئول ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وآله وصحبه .

(1) أخرجه البخاري برقم : 5083 (كتاب الذبائح) ، باب (ذبيحة الأعراب ونحوهم) .

باب الصيد

49- التسمية عند الرمي

س : هل يكفي أن أقول : بسم الله والله أكبر ، عندما أدخل الطلقة في البندقية عند الصيد ، أم يجب ذكر اسم الله عند إطلاق زناد البندقية ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً⁽¹⁾

ج : الواجب ذكر اسم الله عند الرمي ، ولا يكفي ذكر ذلك عند إدخال الطلقة في البندقية ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((وإن رميت سهمك فاذكر اسم الله))⁽²⁾ . متفق على صحته ، من حديث عدي بن حاتم - رضي الله عنه - واللفظ لمسلم .

1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 453 .

2) أخرجه البخاري برقم : 5062 (كتاب الذبائح والصيد) ، باب (الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة) ، ومسلم برقم : 3566 (كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان) ، باب (الصيد بالكلاب المعلمة) .

50- حَكْمُ نَسِيَانِ التَّسْمِيَةِ عِنْدِ رَمْيِ الطَّيْوَرِ وَغَيْرِهَا

س : نحن نعيش في الصحراء ، ونقوم باصطياد الطيور المهاجرة بالبنادق ، ولكننا في بعض الأحيان ننسى أن نسمى على الطائر فيسقط ميتاً ، فهل نأكله ؟⁽¹⁾

ج : إذا نسي المسلم التسمية عند الذبح ، أو عند رمي الصيد ، أو إرسال الكلب المعلم للصيد ، فإن الذبيحة حلال ، وهكذا الصيد إذا أدركه ميتاً ؛ لقول الله - عز وجل - : {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا} ⁽²⁾ ، وقد صح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((قال الله : قد فعلت)) ⁽³⁾ . أخرجه مسلم في صحيحه ، ولما روي عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((إن الله - عز وجل - عفا لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)) ⁽⁴⁾ ؛ ولأدلة أخرى ، والله ولي التوفيق .

(1) سؤال من الأخ / ع . ع . من جمهورية مصر العربية ، أجاب عنه سماحته بتاريخ 23/3/1419هـ .

(2) سورة البقرة ، الآية 286 .

(3) أخرجه مسلم برقم : 180 (كتاب الإيمان) .

(4) أخرجه الطبراني في (الأوسط) ، برقم : 2137 ج 2 / 331 .

كتاب الأيمان

51- حكم الحلف بغير الله تعالى

س : هل يجوز الحلف بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ؟ ⁽¹⁾

الجواب : لا يجوز الحلف بشيء من المخلوقات ، لا بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ولا بالكعبة ولا بالأمانة ، ولا غير ذلك في قول جمهور أهل العلم ، بل حکاه بعضهم إجماعاً.

وقد روي خلاف شاذ في جوازه بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وهو قول لا وجه له ، بل هو باطل ، وخلاف لما سبقه من إجماع أهل العلم ، وخلاف للأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك ، ومنها :

ما حرجه الشیخان ، عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن النبي - صلی الله علیه وسلم - قال : ((إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)) ⁽²⁾ ، وفي الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - صلی الله علیه وسلم - قال : ((من حلف فقال في حلفه : باللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله)) ⁽³⁾ .

ووجه ذلك : أن

(1) نشر في مجموع الفتاوى لسماسحة ج 3 ص 142 .

(2) أخرجه البخاري برقم : 5643 (كتاب الأدب) ، باب (من لم ير إكفار من قال ذلك متاؤلاً) ، ومسلم برقم : 3105 (كتاب الأيمان) ، باب (النهي عن الحلف بغير الله - تعالى -) .

(3) أخرجه البخاري برقم : 4482 (كتاب تفسير القرآن) ، باب (أفرأيتم اللات والعزى) ، ومسلم برقم : 3107 (كتاب الأيمان) ، باب (من حلف باللات والعزى فليقل : لا إله إلا الله) .

الحالف بغير الله قد أتى بنوع من الشرك ، فكفارة ذلك أن يأتي بكلمة التوحيد ، عن صدق وإخلاص ؛ ليكفر بها ما وقع منه من الشرك .

وخرج الترمذى والحاكم بإسناد صحيح عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك))⁽¹⁾ ، وخرج أبو داود من حديث بريدة بن الحصيب - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ((من حلف بالأمانة فليس منها))⁽²⁾ ، وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ((لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون))⁽³⁾ . أخرجه أبو داود والنسائي .

ومن حکى الإجماع في تحريم الحلف بغير الله ، الإمام / أبو عمر بن عبد البر النمرى - رحمه الله - .

وقد أطلق بعض أهل العلم الكراهة ، فيجب أن تتحمل على كراهة التحريم ؛ عملاً بالنصوص ، وإحساناً للظن بأهل العلم .

وقد تعلل بعض من سهل في ذلك ، بما جاء في صحيح مسلم : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في حق الذي سأله عن شرائع الإسلام :

(1) أخرجه الترمذى برقم : 1455 ، (كتاب النذور والأيمان) .

(2) أخرجه أبو داود برقم : 2831 (كتاب الأيمان والنذور) ، باب (كراهة الحلف بالأمانة) .

(3) أخرجه أبو داود برقم : 2827 (كتاب الأيمان والنذور) ، باب (في كراهة الحلف بالأباء) ، والنمسائي برقم : 3709 (كتاب الأيمان والنذور) ، باب (الحلف بالأمهات) .

((أفلح وأبيه إن صدق))⁽¹⁾.

والجواب : إن هذه رواية شاذة ، مخالفة للأحاديث الصحيحة ، لا يجوز أن يتعلق بها ، وهكذا حكم الشاذ عند أهل العلم ، وهو : ما خالف فيه الفرد جماعة الثقات ، ويحتمل أن هذا اللفظ تصحيف ، كما قال ابن عبد البر - رحمه الله - وأن الأصل : ((أفلح والله)) ، فصحفه بعض الكتاب أو الرواية .
ويحتمل أن يكون النبي - صلى الله عليه وسلم - قال ذلك قبل النهي عن الحلف بغير الله .

وبكل حال فهي رواية فردة شاذة ، لا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتثبت بها ، ومخالف للأحاديث الصحيحة الصريبة الدالة على تحريم الحلف بغير الله ، وأنه من المحرمات الشركية .

وقد خرج النسائي بإسناد صحيح عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أنه حلف باللات والعزى ، فسأل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك ، فقال : ((قل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قادر ، وانفث عن يسارك ثلاثة ، وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ولا تعد))⁽²⁾

وهذا اللفظ يؤكد شدة تحريم الحلف بغير الله ، وأنه من الشرك ، ومن همزات الشيطان ، وفيه التصريح بالنهي عن العود إلى ذلك .

وأسأل الله أن ينحنا وإياكم ، العفة في دينه ، وصلاح

(1) أخرجه مسلم برقم : 12 (كتاب الإيمان) ، باب (بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام) .

(2) أخرجه النسائي برقم : 3717 ، (كتاب الأيمان والذور) ، باب (الحلف باللات والعزى) .

القصد والعمل ، وأن يعيذنا المسلمين من اتباع الهوى ونزعات الشيطان ؛ إنه سميع
قريب . والله يتولانا وإياكم .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

52- مسألة في الحلف بغير الله

الحمد لله وحده ، وبعد : ⁽¹⁾

فقد اطلعت على المقال المنشور في الصفحة الحادية عشر من جريدة (الرياض) بتاريخ 1402/12/23هـ بعنوان : (نداء من مواطن فقد ماله) ، وذكر في ضمن ندائه ما نصه : "إني أستحلفك برب العالمين ، وبرسوله الأمين" .

ونظراً إلى أن الحلف لا يجوز إلا بالله وحده ، أو بأسمائه أو بصفاته ، رأيت التنبية على ذلك .

أما الحلف بالملائكة فلا يجوز مطلقاً بأي حال من الأحوال ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من كان حالفاً فلا يخلف إلا بالله أو ليصمت)) ، قوله - صلى الله عليه وسلم - : ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)) ، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب على الصحافة وغيرها مراقبة المقالات ، وجميع ما يراد نشره قبل النشر للاحظة مثل

(1) نشر في مجموع الفتاوى لسماحته ج 2 ص 117 .

ذلك ؛ حتى تكون سليمة من الأشياء المنكرة ، وغير اللائقة بصحافتنا الإسلامية ، كما أن الواجب على كل مسلم أن يتفقه في دينه ، وأن يتعلم ما لا يسعه جهله .

وفق الله الجميع للعلم النافع ، والعمل الصالح ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وآلـه وصحبه .

53 - المشروع للمؤمنين أن تكون أيمانهم بالله وحده ⁽¹⁾

للـه - سبحانه وتعالـي - أن يقسم بما شاء من مخلوقاته على ما شاء منها ، ولا يجوز لخـلوق كائناً من كان أن يخلف ويقسم بغيره - جـل وعلا - فإن الله شـرع لـعباده المؤمنـين أن تكون أيمانـهم به - سبحانه وتعالـي - أو بـصفة من صـفاتـه .

وهذا خلاف ما كان يفعلـه المـشركون في الجـاهـلـية ، فقد كانوا يـحلـفـون بـغـيرـه من المـخلـوقـات؛ كالـكـعـبـةـ والـشـرـفـ ، والنـبـيـ والمـلـائـكـةـ ، والمـشـاـيخـ والمـلـوـكـ والمـلـمـاءـ والمـعـظـمـاءـ ، والأـبـاءـ والـسـيـوـفـ ، وغيرـ ذلكـ ماـ يـحلـفـ بهـ كـثـيرـ منـ الجـهـلـةـ بـأـمـورـ الدـيـنـ .

فـهـذـهـ الأـيـمـانـ كـلـهـاـ لـاـ تـحـوزـ بـإـجـمـاعـ أـهـلـ الـعـلـمـ ؛ـ لـقـولـهـ -ـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ

(1) نـشـرـ فـيـ مجلـةـ (ـ الـبـحـوثـ إـلـاسـلـامـيـةـ)ـ ، العـدـدـ الرـابـعـ عـشـرـ ، منـ صـ 7ـ -ـ 13ـ ، وـنـشـرـ فـيـ مـجـمـوعـ الـفـتاـوىـ لـسـماـحـتـهـ جـ2ـ صـ116ـ .

وسلم - : ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)) ، قوله - صلى الله عليه وسلم - : ((إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فمن كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله)). رواه البخاري .

ولمسلم : ((من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله أو ليصمت)) ، وفي حديث آخر : ((لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون)) ، قوله - صلى الله عليه وسلم - : ((من حلف بالأمانة فليس منها)) ، وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - : ((لأن أحلف بالله كاذباً ، أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقاً)) ، والأحاديث والآثار في هذا المعنى كثيرة .

والواجب على المسلمين أن يحفظوا أيديهم ، وألا يحلفوا إلا بالله وحده ، أو صفة من صفاته ، وأن يحذروا الحلف بغير الله كائناً من كان ؛ للأحاديث السابقة .
نَسْأَلُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُوفِّقَ الْمُسْلِمِينَ لِمَا يُرْضِيهِ ، وَأَنْ يَنْحِمِّمَ الْفَقِهُ فِي دِينِهِ ، وَأَنْ يَعِدَّنَا وَإِيَّاهُمْ مِّنْ مَضَلَّاتِ الْفَتْنَ ، وَمِنْ شَرُورِ النُّفُسِ وَسَيِّئَاتِ الْعَمَلِ ، إِنَّهُ وَلِيَ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّداً ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ .

54 - الحلف بغير الله منكر عظيم

س : سائل رمز لاسمه بالحرف (ع . ع . أ) ، أرسل إلينا يقول : اعتاد بعض الناس الحلف بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وأصبح الأمر عادياً عندهم، ولا يعتقدون ذلك اعتقاداً . فما حكم ذلك ؟ ⁽¹⁾

ج : الحلف بالنبي - صلى الله عليه وسلم - أو بغيره من المخلوقات منكر عظيم ، ومن المحرمات الشركية ، ولا يجوز لأحد الحلف إلا بالله وحده ، وقد حكى الإمام ابن عبد البر - رحمه الله - الإجماع ، على أنه لا يجوز الحلف بغير الله .

وقد صحت الأحاديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بالنهي عن ذلك ، وأنه من الشرك ، كما في الصحيحين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فمن كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله أو ليصمت)) ، وفي لفظ آخر : ((فليحلف بالله أو ليسكت)) ، وخرج أبو داود والترمذى بإسناد صحيح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك))

(1) سؤال من : ع . ع . نشر في مجلة (اقرأ) ، العدد : 944 ، في 1414/7/10 هـ .

وصح عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((من حلف بالأمانة فليس منا)) ،
والأحاديث في هذا الباب كثيرة معلومة .

والواجب على جميع المسلمين ألا يحلفوا إلا بالله وحده ، ولا يجوز لأحد أن يحلف بغير الله
كائناً من كان ؛ للأحاديث المذكورة وغيرها .

ويجب على من اعتاد ذلك أن يحذر ، وأن ينهى أهله وجلسائه عن ذلك ؛ لقول النبي -
صلى الله عليه وسلم - : ((من رأى منكم منكراً فليغیره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه
، فإن لم يستطع فقلبه ، وذلك أضعف الإيمان))⁽¹⁾ . خرجه مسلم في صحيحه .

والحلف بغير الله من الشرك الأصغر للحديث السابق ، وقد يكون شركاً أكبر إذا قام
بقلب الحالف أن هذا المخلوف به يستحق التعظيم كما يستحقه الله ، وأنه يجوز أن يعبد
مع الله ، وهو ذلك من المقاصد الكفرية .

نسأل الله أن يمن على المسلمين جميعاً بالعافية من ذلك ، وأن يمنهم الفقه في دينه
والسلامة من أسباب غضبه ، إنه سميع قريب .

(1) أخرجه مسلم برقم : 70 (كتاب الإيمان) ، باب (بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان) .

55 – مسألة في القسم بالنبي عليه الصلاة والسلام

س : القسم بالنبي – صلى الله عليه وسلم – هل هو يمين له كفارة ؟ وإذا لم يكن كذلك، فما جزاء الحالف بهذا اليمين ؟⁽¹⁾

ج : لا يجوز الحلف بغير الله – سبحانه وتعالى – لا بالنبي ولا بغيره ، ولا تتعقد اليمين بغير الله ، ولا تتحب بها الكفارة ؛ لقول النبي – صلى الله عليه وسلم – ((من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)) . متفق عليه ، ولقوله – صلى الله عليه وسلم – ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك))⁽²⁾ . خرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذى بإسناد صحيح .

وعلى الحالف بغير الله أن يتوب إلى الله من ذلك توبة نصوحاً؛ وذلك بالإقلاع عن الحلف بغير الله ، والندم على ما مضى من ذلك ، والعزم الصادقة أن لا يعود إلى الحلف بغير الله ؛ لقوله

(1) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 462 .

(2) أخرجه أحمد برقم : 5799 (مسند المكثرين من الصحابة) ، وأبو داود برقم : 2829 (كتاب الأيمان والنذور) ، باب (في كراهة الحلف بالأباء) ، والترمذى برقم : 1455 (كتاب الأيمان والنذور) ، باب (ما جاء في كراهة الحلف بغير الله) .

- سبحانه - : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا} ^(١) الآية ، وما جاء في معناها من الآيات والأحاديث . والله ولي التوفيق .

56 - لا يجوز الحلف بغير الله كائناً من كان

س : ما حكم من يحلف بالنبي ؟ ^(٢)

ج : لا يجوز الحلف بغير الله كائناً من كان - لا بالنبي ولا بغيره - يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)) ، وقال : ((لا تحلفوا - بأبائكم ولا بأمهاتكم ، ولا بالأئداد ، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون)) ، وقال - صلى الله عليه وسلم - : ((من حلف بشيء دون الله فقد أشرك)) . أخرجه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن عمر - رضي الله عنه - وخرج أبو داود والترمذى بإسناد صحيح عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)) ، وقال - عليه الصلاة والسلام - : ((من حلف بالأمانة فليس منها)) .

ومقصود : أن الواجب الحلف بالله وحده ، ولا يجوز الحلف بالنبي ، ولا بغير النبي ، ولا بالأمانة ، ولا بالكعبة ، ولا بغير ذلك ،

(١) سورة التحرير ، الآية 8 .

(٢) سؤال بعد الدرس الذي ألقاه سماحته في المسجد الحرام في 26/12/1418هـ .

فالحلف بالله وحده ، يقول - صلی الله علیه وسلم - : ((من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)) ، ولا يجوز الحلف بغير الله كائناً من كان . نسأل الله العافية .

57 - حكم الحلف بالكعبة

س : ما حكم الحلف بالكعبة ونحوها ، وما هي صيغة الحلف الجائز ؟ ⁽¹⁾

ج : لا يجوز الحلف بالكعبة ولا بغيرها من المخلوقات ؛ لقول النبي - صلی الله علیه وسلم - : ((من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)) . متفق على صحته ، وقوله - صلی الله علیه وسلم - : ((من حلف بشيء دون الله فقد أشرك)) . رواه الإمام أحمد من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بإسناد صحيح ، وقوله - صلی الله علیه وسلم - : ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)) . أخرجه أبو داود والترمذى بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهم .

والأحاديث في ذلك كثيرة ، وفيها يعلم تحريم الحلف بالكعبة والأمانة والأنبياء ، وغيرهم من سائر الخلق .

(1) سؤال من : ع . ح . ق . قرية زهرة بني بشير ، ونشر في ج 4 من مجموع الفتاوى لسماعته ص 146 .

واليمين الشرعية هي اليمين بالله وحده ، وصفتها أن يقول : " والله ، أو بالله ، أو تالله " لأفعلن كذا ، أو لا أفعل كذا ، وهكذا لو حلف بغير اسم الحاللة من أسماء الله وصفاته ؛ كالرحمن والرحيم ، ومالك الملك ، وحياة الله ، وعلم الله ، ونحو ذلك ، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يحلف كثيراً بقوله : ((والذي نفسي بيده))⁽¹⁾ . والله ولي التوفيق.

58 - لا يجوز الحلف بالصلوة ولا بالذمة

س : هل يجوز التذميم بقوله لأخيه : " بذمتك ، أو بصلاتك " أو بقوله : " أنت بحرج إن فعلت كذا " ؟ فمثل هذه العادات منتشرة بين النساء والأطفال ؟ نرجو التوجيه - جزاكم الله خيراً - .⁽²⁾

ج : لا يجوز الحلف لا بالصلوة ولا بالذمة ولا بالحرج ، ولا بغير ذلك من المخلوقات ، فالحلف يكون بالله وحده ؟ فلا يقول : بذمي ما فعلت كذا ، ولا بذمة فلان ، ولا بحياة فلان ،

(1) أخرجه ابن ماجة برقم : 2082 (كتاب الكفارات) ، باب (يعين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التي كان يحلف بها) .

(2) من برنامج (نور على الدرب) ، شريط رقم : 12 ، ونشر في المجموع ج 9 ص 345، ج 7 ص 331 .

ولا بصلاته ، ولا أطالبه فأقول : قل بذمي ولا بصلاتي ، ولا بزكائي ، كل هذا لا أصل له ؛ لأن الصلاة فعل العباد ، والزكاة فعل العباد ، وأفعال العباد لا يحلف بها .

وإنما الحلف بالله وحده - سبحانه وتعالى - أو بصفاته ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)) . متفق على صحته ، ولقوله عليه الصلاة والسلام - : ((من حلف بشيء دون الله فقد أشرك)) . أخرجه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن عمر - رضي الله عنه - وأخرجه الترمذى وأبو داود بإسناد صحيح عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بلفظ : ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك))⁽¹⁾ ، وقال - عليه الصلاة والسلام - : ((من حلف بالأمانة فليس منها))⁽²⁾ .

فالواجب على كل مؤمن ومؤمنة أن يحذر ذلك ، وألا يحلف إلا بالله وحده - سبحانه وتعالى - فيقول : " بالله ما فعلت كذا ، والله ما فعلت كذا " - إذا دعت الحاجة - .

والمشرع أن يحفظ يمينه ولا يحلف إلا لحاجة ، قال - تعالى - : { واحفظوا

(1) رواه الترمذى في (النذور والأيمان) ، برقم : 1455 ، وأبو داود في (الأيمان) ، برقم : 2829 ، وأحمد في (مسند المكتريين من الصحابة) ، برقم : 5120 .

(2) رواه أبو داود في (الأيمان والنذور) ، برقم : 2831 ، واللفظ له ، وأحمد في (باقي مسند الأنصار) ، برقم : 21902 .

أَيْمَانُكُمْ⁽¹⁾ } لكن إذا دعت الحاجة يحلف فيقول : " والله ما فعلت كذا " – إذا كان صادقاً – والله ما ذهبت إلى فلان ، تالله ما ذهبت إلى فلان ، فإذا كان صادقاً فلا حرج عليه ، لأن هذا حلف بالله – سبحانه وتعالى – عند الحاجة إلى ذلك .

أما الحلف بالأمانة أو بالنبي أو بالکعبة أو بحياة فلان أو بشرف فلان أو بصلاته أو بذمته فلا يجوز – كما تقدم للأحاديث السابقة – أما إذا قال : في ذمي ، فهذا ليس بيمين ، يعني هذا الشيء في ذمي أمانة ، أما إذا قال : بذمي أو بصلاتي أو بزكاري أو بحياة والدي، فهذا لا يجوز ؛ لأنه حلف بغير الله – سبحانه وتعالى – .
نَسَأَلُ اللَّهَ لِلْجَمِيعِ الْهَدَايَا .

59 – مسألة في اليمين

س : هل الرسول – صلى الله عليه وسلم – حلف بغير الله في قوله في الحديث : ((أفلح وأبيه إن صدق)) ؟ وإن كان لا ، فما هو تأویل الحديث ؟ جزاک الله خيراً⁽²⁾

(1) سورة المائدة ، الآية 89 .

(2) من أسئلة حج عام 1418هـ ، الشریط السادس .

ج : كانوا في أول الإسلام والهجرة يختلفون بآبائهم ، ثم نهاهم الرسول - صلى الله عليه وسلم - عن هذا ، قال : ((إن الله ينهاكم أن تختلفوا بآبائكم)).

أما قوله : ((أفلح وأبيه إن صدق)) ، فإنه قبل النهي ، ثم جاء النهي فترك ذلك ، وتركه المسلمون ، فصار الحلف بالله وحده ، وقال - صلى الله عليه وسلم - : ((من حلف بغير الله فقد أشرك)) وقال : ((من حلف بالأمانة فليس منها)) ، وقال : ((لا تختلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأئنداد ، ولا تختلفوا بالله إلا وأنتم صادقون)) ، فاستقرت الشريعة على تحريم الحلف بغير الله .

أما قوله - صلى الله عليه وسلم - : ((أفلح وأبيه)) ، فكان هذا قبل النهي .

60 - حكم قول (حشا عن ألف يين)

س : بعض الناس إذا سُئل عن شيء وأراد الجواب بالنفي ، فإنه يقول بالعامية : "حشا ، والحسا عن ألف يين ما صار كذا وكذا " ، مما حكم مثل هذا القول في شرعنا المطهر ؟ أرجو التكرم بالإفادة - جزاكم الله خيراً - .⁽¹⁾

(1) سؤال مقدم من السائلة : ن . ع . أ . من الكويت .

ج : لا أعلم لهذا أصلًا ، والصواب أن يبيّن الحقيقة نفيًا أو إثباتًا إذا كان السؤال يقتضي ذلك ، أما قول المحبب إن : " حشا عن ألف يمين " ، فهذا لا أصل له ، وإنما معناه : نفي الشيء المسئول عنه كما في قوله - عز وجل - في سورة (يوسف) : { وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا } ⁽¹⁾ . والله الموفق .

61 - حكم من حلف على شيء ورأى غيره خيراً منه

س : امرأة قد حلفت على أهل بيتها بأنها لا ترجع إلى البيت ، وبعد مدة رجعت إلى البيت . أفيدونا ماذا في هذا الأمر - جزاكم الله خيراً - ؟ ⁽²⁾

ج : إذا حلف الإنسان قال : والله ما أزور فلاناً ، والله ما أدخل بيت فلان ، والله ما أكلم فلاناً ، والله ما أكل طعام فلان ، وأشباه ذلك ، ثم رأى من المصلحة أن يترك يمينه فلا بأس .

وعليه كفارة اليمين ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا حلفت على يمين ورأيت غيرها خيراً منها ، فكفر عن يمينك وأت الذي

(1) سورة يوسف ، الآية 31 .

(2) سؤال مقدم في حج عام 1407هـ .

هو خير)⁽¹⁾ ، ويقول - صلى الله عليه وسلم - : ((والله إني - إن شاء الله - لا أحلف على يمين ، فأرى غيرها خيراً منها ، إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير))⁽²⁾ . هكذا يقول - عليه الصلاة والسلام - .

والكفارة : إطعام عشرة مساكين ، لكل مسكين نصف صاع من التمر أو غيره من قوت البلد ، أو يعشّيهم أو يغدّيهم أو يكسوهم على قميص ، قميص أو إزار ورداء ، أو يعتق رقبة ، فإن عجز صام ثلاثة أيام ، هذه هي الكفارة .

وينبغي أن يراعي الأصلح ، فإذا كان الحنت أصلح ، حنت وكفر ، وإذا كان بقاوه على يمينه أصلح بقي على يمينه ، يقول - سبحانه - : { وَاحْفَظُوا أَيمَانَكُمْ }⁽³⁾ ، فإذا كانت المصلحة في أن يجئ حنت ؛ لأن هجره لأخيه وهجره لقريبه في غير عذر شرعي لا يجوز ، فإذا كان هكذا فليكفر عن يمينه ، وأن يترك الحلف ، وأن يترك القطيعة والمجرع وغير . حق .

(1) أخرجه البخاري برقم : 6613 (كتاب الأحكام) ، باب (من لم يسأل الإمامة أعاذه الله) ، ومسلم برقم 3120 (كتاب الأيمان) ، باب (ندب من حلف يميناً فرأى خيراً منها) .

(2) أخرجه البخاري برقم : 5094 (كتاب الذبائح والصيد) ، باب (لحم الدجاج) ، ومسلم برقم : 3109 (كتاب الأيمان) ، باب (ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها) .

(3) سورة المائدة ، الآية 89 .

62- إذا حلفت على شخص ولم يفعل فعليك الكفارة

س : قلت لأحد أصحابي بلغني : أنك تريدين الحج ، والله أن تذهب معي للحج ، وحلف عليه ووافق ، وبعد أن أردنا الذهاب قال : لا أستطيع لأن علي ديناً ، فهل علي كفارة ، علماً بأنني ما قلت في نهاية المجلس : إن كنت تريدين الحج ؟⁽¹⁾

ج : إذا كنت حلفت عليه أن يذهب معك للحج ولم يذهب ، فعليك كفارة يمين .

63 - حلف ألا يفعل فاضطر إلى الفعل

س : أقسمت على المصحف ألا أفعل شيئاً معيناً ، ولكن الظروف اضطربتني لنقض هذا القسم ، وأريد أن أكفر عن هذا الذنب ، فما الطريق ؟⁽²⁾

ج : عليك كفارة يمين إذا ما فعلت ما حلفت على تركه – سواء أكان قسمك على المصحف أم لا – ؛ لقول الله – جل وعلا – :

(1) من أسئلة حج عام 1407 هـ .

(2) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 468 .

{لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارُهُ إِطْعَامٌ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَقْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ } ⁽¹⁾ .

فإذا غديت المساكين العشرة أو عشيتهم أو كسوتهم حصلت الكفارة بذلك ، وإن أعطيت كل واحد نصف صاع من التمر أو البر أو الأرز كفى ذلك ، فإن كان الذي حلفت عليه معصية لله ؛ كالتدخين وشرب المسكر ونحو ذلك ، حرم عليك فعله ، ولو لم تخلف على تركه ، واحذر ما حرم الله عليك .

64 - من حلف ألا يفعل و فعله ناسياً

س : اختلفت أنا وزميلي في العمل ؛ فحلفت أن لا آكل ولا أشرب في بيته ، وفي مرة ذهبت معه إلى منزله ، وأكلت بعض الفواكه ناسياً ، وبعد ما ذهبت تذكرت بأنني حلفت ، فأرجو الإفاداة ، وبعد الكفارة هل آكل وأشرب في بيته أم لا ؟ ⁽²⁾

(1) سورة المائدة ، الآية 89 .

(2) سؤال موجه لسماته في حج 1415هـ .

ج : إذا كنت ناسياً فما عليك شيء أهي ما عليك كفارة ، لكن الأحسن أن تأكل مع أخيك إذا كان طيباً وتتغافل - إذا كان هذا الصديق طيباً في دينه - فالأحسن أن تتغافل وتعود إلى الأكل في بيته ، أما إن كان ليس بطيب ، فاحمد الله على هذا اليمين ، ولا تأكل معه ولا تأتيه ، وابتعد عنه ، إذا كان من يظهر المعاصي ، ويدعو إلى العاصي ، فاحمد الله على البعد عنه ، أما إذا كان طيباً فإنك تغافل عن يمينك ؛ تطعم عشرة مساكين ، أو تكسوهم - والحمد لله - ، وأت أخاك ، وكل في بيته .

يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها ، فكفرت عن يمينك ، وأت الذي هو خير)) ، ويقول - صلى الله عليه وسلم - : ((والله إني - إن شاء الله - لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها ، إلا كفرت عن يميني وأتت الذي هو خير)) .

65 - من حلف كاذبًا هل عليه كفارة؟

س : لي أخ مستخرج جواز سفر ، وأراد استخراج واحد آخر ، وفي أثناء التحري قال له المتحرى : أتحلف بأنه ليس لك جواز سابق ؟ وكان لم ير مصحفاً أمام المتحرى، ثم أخرجه المتحرى وقد خاف الآخر ، وحلف أنه لم يستخرج جواز سفر آخر . أفيدونا عن حكم ذلك، وهل عليه دم ؟ وهل تجزئ الكفارة ؟ ⁽¹⁾

ج : عليه التوبة إلى الله - سبحانه وتعالى - وهكذا كل كاذب عليه التوبة إلى الله ، والصدق في ذلك والنندم وعدم العودة ، وليس اليمين الكاذبة كفارة - على الصحيح - فكفارات الأيمان على المستقبل إذا خالف ، مثل أن يقول : " والله ما أفعل كذا ، أو والله لا أكلم فلاناً " .

أما الكذاب فعليه التوبة فقط ؛ يتوب إلى الله ، ويندم على ما صنع ، ويقلع عن الذنب ، ويعزم عرماً صادقاً ألا يعود في ذلك عن إخلاص الله ، ورغبة فيما عنده ، وبذلك يغفو الله عنه ؛ لأن التوبة النصوح يمحو الله بها الذنوب ، كما قال الله - عز وجل - : { وَتُوبُوا
إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيْمَانًا مُؤْمِنُونَ }

(1) من برنامج (نور على الدرب) ، الشرح الخامس عشر .

لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } ^(١) ، وقال - صلى الله عليه وسلم - : ((التائب من الذنب كمن لا ذنب له)) .

66 - حَكْمُ مِنْ حَلْفٍ عَلَى شَيْءٍ وَفَعْلِهِ

س : حلفت يوماً - نتيجة زعل - ألا أصل الزوجة إلا بعد كذا يوم ، وقد وصلتها قبل إتمام المدة . ما هو توجيهكم ؟ ^(٢)

ج : عليك كفاره يمين - كما تقدم في السؤال السابق - فإذا حلف الإنسان على شيء مستقبل كأن يقول : " والله لا أصل زوجتي يومين أو ثلاثة " ، ثم خالف يمينه ، فعليه كفاره يمين ، وهي : إطعام عشرة مساكين أوكسوهم أو عتق رقبة ، فمن عجز فعليه صيام ثلاثة أيام .

والمعنى أنه يكفر بإطعام عشرة مساكين ؛ يعني : يعشيهم أو يغدиеهم أو يدفع إليهم طعاماً ، كل واحد نصف صاع ؛ يعني : كيلو ونصف تقريراً من التمر أو الأرز أو الحنطة ، أو غيره من قوت البلد .
أو يكسوهمكسوة تجزئهم في الصلاة ؛ كالقميص أو إزار ورداء ، أو

(١) سورة النور ، الآية 31 .

(٢) من برنامج (نور على الدرب) ، الشرح الخامس عشر .

صيام ثلاثة أيام⁽¹⁾ هذه كفارة اليمين كما نص الله على ذلك في كتابه العظيم حيث قال - سبحانه - : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْغُوْرِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامٌ عَشَرَةً مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامٌ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ ذَلِكَ كَفَارَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَقْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانِكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} ⁽²⁾.

67 - مسألة في كفارة اليمين

س : أنا متزوج ابنة عمي ، وقبل سفري إلى العراق ، قلت لها : إذا خرجت خارج المنزل وأنا غائب وبدون إذني - وأقصد خروجها من المنزل وسفرها إلى القاهرة - مهما بلغت الظروف فأنت طالق ، وخرجت إلى القاهرة ؛ لأن والدتها كانت مريضة - حسب قولها - ما رأيكم فيما قلت - جزاكم الله خيراً - ؟ ⁽³⁾

(1) يعني : إذا عجز عن الإطعام والكسوة .

(2) سورة المائدة ، الآية 89 .

(3) من برنامج (نور على الدرب) ، الشرح الخامس عشر .

ج : إذا كان قصدك منعها من الخروج وليس قصدك الطلاق ، إنما قصدك أن تمنعها ، وأن تهددها وأن تخوفها ، فعليك كفاره يمين ، ويكتفى - في أصح قول العلماء - وهي : إطعام عشرة مساكين أوكسوكتم أو تحرير رقبة ، فمن عجز عن ذلك صام ثلاثة أيام ، والأفضل أن تكون متابعة .

أما إن كان قصدك طلاقها ، فإنه يقع عليها طلاقة واحدة ، وتراجعها ، وتشهد شاهدين أنك راجعت فلانة - إذا كنت لم تطلقها قبل هذا طلاقتين - فإن قلت : إن خرجمت من بيتي أو خرجمت إلى أمك فأنت طالق ، وقصدك إيقاع الطلاق ، فإنه يقع طلاقة واحدة ، ولنك أن تراجعتها إذا شئت ما دامت في العدة بأن تقول : راجعت زوجي فلانة ، أو ردت زوجي فلانة ، وتشهد شاهدين من إخوانك الطيبين على أنك راجعتها ، وترجع إلى عصمتك في ذلك إذا كنت لم تطلقها قبلها طلاقتين .

أما إذا كانت هذه الطلاقة هي الأخيرة - أي الثالثة - فإنها تحرم عليك إلا بعد زوج شرعي في نكاح شرعى ، وليس نكاح تحليل ، بعد أن يطأها الزوج ؛ لأن الله - تعالى - يقول : {فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ} ⁽¹⁾ ، والنبي - صلى الله عليه وسلم

(1) سورة البقرة ، الآية 230 .

- لما سأله التي طلقها زوجها الطلقة الأخيرة أن تعود إليه قال : ((لا ، حتى تذوقى عسيلته ويدوّق عسيلتك)) ، يعني حتى يطأك بعد النكاح الزوج الثاني ، فلا بد من نكاح ، ولا بد من وطء في النكاح .

68 - حكم الأم التي تحلف على أولادها في خالفونها

س : لدى أولاد ، وكثيراً ما أحلف عليهم بـلا يعملوا كذا ، لكنهم لا يستجيبون لأمرى . فهل علي كفارة في هذه الحال ؟ ⁽¹⁾

ج : إذا حلفت على أولادك أو غيرهم حلفاً مقصوداً أن يفعلوا شيئاً ، أو أن لا يفعلوه فخالفوك ، فعليك كفارة مين ؟ لقول الله - سبحانه - : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } ⁽²⁾ .

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 471 .

(2) سورة المائدة ، الآية 89 .

وهكذا لو حلفت على فعل شيء أو تركه، ثم رأيت أن المصلحة في خلاف ذلك ، فلا بأس أن تحيث في يمينك ، وتهدي الكفارة المذكورة ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها ، فكفر عن يمينك وأت الذى هو خير)). متفق على صحته .

69 - حكم من حلف لا يدخل بيته ثم اشتراه

س : امرأة حلفت على ألا تدخل بيتها من بعد وفاة والده ، وأرادت الأم شراء البيت ، والابن موافق ، فهل للأم شراء البيت والسكن فيه ؟ وإن كان لا يجوز ، فهل هناك كفارة ؟ ⁽¹⁾

ج : لا مانع من شرائها البيت إذا سمح مالكوه بالبيع ، وإذا دخلته بعد الشراء فليس عليها كفارة ؛ لأنه صار بيتها ، وليس بيت ولدتها ، فإذا دخلت بيت ولدتها الذي يسكن فيه ، فعليها كفارة يمين – سواء كان بيته بالملك أو بالأجرة – .

وكفارة اليمين : إطعام عشرة مساكين أوكسوهم أو تحرير رقبة ، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ، كما نص الله - سبحانه - على ذلك في سورة (المائدة) .

(1) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ج 3 ، ص : 471 .

والذي يعطاه المسكين الواحد : نصف صاع من قوت البلد من تمر أو أرز أو غيرهما ، ومقداره : كيلو ونصف تقريباً ، وإن غداهم أو عشاهم ، أو كسا كل واحد منهم كسوة تجزئه في الصلاة كفى ذلك .

وإذا كان ولدها ساكن في البيت بعد الشراء ، ودخلت عليه قبل أن يتقلل ، فعليها الكفارة المذكورة . وبالله التوفيق .

70 - حكم من حلف وهو في حالة غضب

س : إذا حلف الإنسان وهو في حالة غضب ، هل يكون حلفه حلفاً يتحقق فعل شيء أو ترك شيء ، مع العلم أني لا أذكر أحياناً بعض ما أحلف عليه . ما كفارة هذا ؟ جزاكم الله خيراً .⁽¹⁾

ج : من حلف وهو غضبان فحاله حال تفصيل :

إن كان قد اشتد به الغضب حتى فقد شعوره ، ولم يميز من شدة الغضب - لم يملك نفسه - فهذا لا تتعقد يمينه ، ولا يلزمها شيء ، كما لو طلق في حال شدة الغضب ، وعند المسابة ، والمخاصلة الشديدة والمضاربة ونحو ذلك حتى فقد شعوره ؛ لأنه في هذه الحالأشبه بالمعتوهين والجنونين .

(1) من أسلمة (نور على الدرج) .

أما الغضب العادي فإنه لا يمنع الطلاق ، ولا يمنع انعقاد اليمين ، فإذا قالت : والله لا أكلم فلانة ، أو قال الرجل : والله لا أكلم فلاناً أو لا أزوره أو لا أجيب دعوته ، ولا كان غضبان ، لكن الغضب لم يخل بشعوره ، ولم يبلغ حده للشدة التي تغير الشعور ، وتنزع الإنسان من الفكر والنظر ، فهذا عليه كفارة اليمين إذا خالف يمينه ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها ، فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير)) .

فإن قال : والله لا أزوره ، ولو كان غضبان ، أو قال : والله لا أكلمه ثم زاره أو كلمه ، فعليه كفارة يمين ، وهكذا المرأة السائلة إذا قالت : لا أكلم فلانة أو لا أزور فلانة أو لا اشتري لها كذا أو لا أعطيها كذا ، ثم أرادت الفعل ، فلها أن تفعل وتکفر عن يمينها .

الرجل والمرأة في هذا سواء ؛ لهذا الحديث الصحيح ، وهو قوله - عليه الصلاة والسلام - : ((إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها ، فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير))، وقال - عليه الصلاة والسلام - : ((والله إني - إن شاء الله - لا أحلف على يمين، فأرى غيرها خيراً منها ، إلا كفرت عن يميني ، وأتيت الذي هو خير)) .

71- حَكْمُ الْحَلْفِ وَهُوَ فِي حَالَةٍ لَا يَمْلِكُ شَعُورَهُ

س : إذا حلف الرجل ليتم أمراً وهو في حالة قد لا يملك شعوره . هل يلزمـه التكـفـير ؟
وما هو ؟ ⁽¹⁾

ج : إذا حلف الإنسان على شيء يفعله فلم يفعله ، لزمهـ كـفارـةـ الـيمـينـ ؟ مثلـ أنـ يـقـولـ : " والله لا أـكـلـمـنـ فـلـانـاـ ، أوـ : والله لا أـزـورـنـهـ ، أوـ : والله لا أـصـلـيـنـ كـذـاـ وـكـذـاـ " ، وما أـشـبـهـ ذلكـ ، فـلـمـ يـفـعـلـ ماـ حـلـفـ عـلـيـهـ ، فإـنـهـ يـلـزـمـهـ كـفارـةـ الـيمـينـ إـذـاـ كـانـ عـافـلـاـ يـعـلـمـ ماـ يـقـولـ ، أماـ إـذـاـ كـانـ قـدـ اـشـتـدـ بـهـ الـغـضـبـ وـلـيـسـ فـيـ وـعـيـهـ ، فـالـيـمـينـ لـاـ تـعـقـدـ ؛ لأنـ الـوعـيـ لـاـ يـقـولـ لـابـدـ مـنـهـ .

فـإـذـاـ اـشـتـدـ بـهـ الـغـضـبـ حتـىـ جـعـلـهـ لـاـ يـعـقـلـ ماـ يـقـولـ أوـ لـاـ يـضـبـطـ ماـ يـقـولـ ، فـمـثـلـ هـذـاـ لـاـ كـفارـةـ عـلـيـهـ ؟ كـالـجـنـونـ ، وـالـمـعـتوـهـ ، وـالـنـائـمـ ، وـلـهـ أـنـ يـتـرـكـ ماـ حـلـفـ عـلـيـهـ إـذـاـ رـأـيـ المـصلـحةـ فيـ ذـلـكـ ، وـيـكـفـرـ عـنـ يـمـينـهـ ؛ لـقـولـ النـبـيـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - : ((إـذـاـ حـلـفـتـ عـلـىـ يـمـينـ فـرـأـيـتـ غـيرـهـاـ خـيـراـ مـنـهـاـ ، فـكـفـرـ عـنـ يـمـينـكـ ، وـأـتـ الذـيـ هـوـ خـيـرـ)) . مـتـفـقـ عـلـىـ

صـحـتـهـ .

(1) نـشـرـ فـيـ مـجـلـةـ (ـالـدـعـوـةـ)ـ ، العـدـدـ : 1481ـ ، بـتـارـيخـ 24/9/1415ـهــ .

فلو حلف ألا يزور فلاناً ثم رأى أن الأصلح زيارته ، فإنه يزوره ، ويُكفر عن يمينه ،
وهكذا ما أشبه ذلك .
ولا حرج في تقديم الكفاراة أو تأخيرها . والله ولي التوفيق .

72 - مسألة في الحلف المنكر

س : الأخ / ت . ع . يسأل : لقد حصل خلاف بيني وبين زوجتي ، وفي ثورة من الغضب بسبب المشاكل التي بيننا - وسببها عدم الإنجاب - فقلت لها - وأنا في كامل قواي العقلية - : أكون بريئاً من دين الإسلام لازم أتزوج عليك ، وبعد ذلك تحست العلاقة وحملت ، وعدلت عن الزواج . فما هي كفارة هذا الحلف ؟ ⁽¹⁾

ج : هذا منكر من القول لا يجوز للمسلم أن يحلف به ، ولا أن يتلفظ به ، وعليه التوبة إلى الله - سبحانه - من ذلك ، والتوبة النصوح تجنب ما قبلها ، وليس عليه كفارة .

(1) نشر في مجلة (المجتمع) ، العدد رقم : 655 ، في 21/4/1404هـ .

73- مسألة في الحنث في اليمين

س : في أحد الأيام قام أحد الأشخاص المقربين إلى باستفرازي بقوله : " إنك ستأخذ من بنات فلان " ، فقلت : " والله لو ما بقي في الدنيا إلا بنات فلان فلن أتزوج منهن "، ومرت السنوات وتزوجت إحداهن ، وأنا الآن - والله الحمد - عائش في حياة سعيدة . أرجو إرشادي لما أفعله تجاه يميني السابق ؟ ⁽¹⁾

ج : إذا كان الواقع هو ما ذكرته في السؤال ، فالواجب عليك كفارة اليمين ، وهي : إطعام عشرة مساكين أوكسوهم أو تحرير رقبة .

والواجب في الإطعام نصف صاع من قوت البلد من نمر أو بر أو غيرهما ، ومقداره كيلو ونصف تقريباً ، ومن الكسوة ما تجزئ في الصلاة ؛ كالقميص أو الإزار والرداء ، فإن عجز عن الطعام والكسوة والعتق ، صام ثلاثة أيام ؛ لقول الله - سبحانه - : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } ⁽²⁾ .

(1) نشر في كتاب (فتاوي إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 470 .

(2) سورة المائدة ، الآية 89 .

74 - حَكْمُ مِنْ حَلْفٍ وَحَنْثٍ فِي يَمِينِهِ

س : إذا حلفت على شخص ألا يفعل كذا فعله ، وحنثت في يمينه ، وليس بيدي إلزامه ، فماذا أفعل ؟ أفيدوني - بارك الله فيكم - ⁽¹⁾ .

ج : من حلف على يمين وحنث ، كفر عن يمينه ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الصحيح : ((إِنَّ اللَّهَ لَا يُحَلِّفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا كَفَرَ عَنْ يَمِينٍ ، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ)) ، ويقول - صلى الله عليه وسلم - : ((مَنْ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، فَلِيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلَا يَكْفُرْ عَنْ يَمِينٍ)) ، ويقول - جل وعلا - : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ} ⁽²⁾ الآية .

فإذا حلفت على إنسان قلت : والله تغدر ، والله تأكل هذا ، والله تأخذ هذا المبلغ وأبى ، عليك كفارة ، وهي : إطعام عشرة

(1) من ضمن الأسئلة المطروحة على سماحته بعد المحاضرة التي ألقاها في جامعة الإمام بالرياض ، وقرئت على سماحته بتاريخ 1419/6/4 هـ .

(2) سورة المائدة ، الآية 89 .

مساكين أوكسوهم أو عتق رقبة ، ومن لم يجد صام ثلاثة أيام ؛ لقوله - جل وعلا - :

{ولَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامٌ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} ⁽¹⁾.

الإنسان يحفظ لسانه من اليمين ، فلا يخلف إلا إذا دعت إليه الحاجة ، وإذا حلف قائلاً :
والله تأكل هذا العشاء ، والله تأخذ هذه المساعدة ، والله تفعل هذا وأبي ، كفر عن يمينه.

(1) سورة المائدة ، الآية 89 .

75- إذا كانت اليدين على أشياء متعددة من جنس واحد هل يكفي فيها كفارة واحدة أم لا ؟

س : ما كفارة اليدين ؟ وهل الكفارة على الترتيب أم على التخيير ؟ وإذا حلفت على شيء من جنس واحد عدة مرات ، فهل تجزئ كفارة واحدة ، أم لكل يدين كفارة ؟
أفيدونا ، وجزاكم الله خيراً . ⁽¹⁾

ج : كفارة اليدين هي : إطعام عشرة مساكين من أو سط ما يطعم الإنسان أهله ، أو كسوتهم ، أو عتق رقبة ، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام . وهي على التخيير في الإطعام والكسوة والعتق ، وعلى الترتيب بين الثلاثة المذكورة وبين الصيام .

والواجب في الإطعام نصف صاع بصاص النبي - صلى الله عليه وسلم - من قوت البلد من قمر أو بر أو شعير أو غيرهم ، وهو : كيلو ونصف تقريباً .

أما الكسوة : فقميص أو إزار و رداء تجزئه في الصلاة ، وأما العتق فهو : تحرير رقبة مؤمنة .

وإذا كانت اليدين على أشياء متعددة من جنس واحد ، كفى فيها كفارة واحدة ، كأن يقول : والله لا أكلم

(1) نشر في مجلة الدعوة ، العدد : 1657 ، في 12 / جمادى الأولى 1419 هـ .

فلاناً ، وكرر ذلك كثيراً ، فإنه تكفيه كفاررة واحدة إذا كلمه ، أما إذا كان المخلوف عليه من أجناس ، فإنها تتعدد الكفاررة بعدد الأجناس المخلوف عليها ؛ مثل أن يقول : والله لا أكلم فلاناً ، والله لا أزور فلاناً ، والله لا أسافر ، وأشباه ذلك ، فإنه يلزمـه إذا حـنـثـ في ذلك كـفـاراتـ بـعـدـ الـأـيـمانـ ؛ لـقـولـ اللهـ - سـبـحـانـهـ - فـيـ سـوـرـةـ (ـالـمـائـدـةـ)ـ :ـ {ـلـاـ يـؤـاخـذـكـمـ اللـهـ بـالـلـغـوـ فـيـ أـيـمـانـكـمـ وـلـكـنـ يـؤـاخـذـكـمـ بـمـاـ عـقـدـتـمـ أـيـمـانـ فـكـفـارـتـهـ إـطـعـامـ عـشـرـةـ مـسـاـكـينـ مـنـ أـوـسـطـ مـاـ ثـعـمـونـ أـهـلـيـكـمـ أـوـ كـسـوـتـهـمـ أـوـ تـحـرـيرـ رـقـةـ فـمـنـ لـمـ يـجـدـ فـصـيـامـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ ذـلـكـ كـفـارـةـ أـيـمـانـكـمـ إـذـاـ حـلـفـتـمـ وـاحـفـظـوـاـ أـيـمـانـكـمـ كـذـلـكـ يـبـيـنـ اللـهـ لـكـمـ آيـاتـهـ لـعـلـكـمـ تـشـكـرـونـ}ـ (ـ¹ـ).

والأفضل في صيام الأيام الثلاثة أن تكون متتابعة ؛ خروجاً من خلاف من أو جب ذلك ، وإن فرقها أحـزـأـهـ ذـلـكـ ؛ لأنـ اللهـ - سـبـحـانـهـ - أـطـلقـ صـيـامـهـ ، وـلـمـ يـذـكـرـ أـنـهاـ مـتـتـابـعـةـ ، وـذـلـكـ فـضـلـ منـ اللهـ - سـبـحـانـهـ - وـتوـسـعـةـ مـنـهـ عـلـىـ عـبـادـهـ ، فـلـهـ الـحـمـدـ وـالـشـكـرـ .ـ وـالـلـهـ المـوـقـعـ .

(1) سورة المائدة ، الآية 89 .

76 : هل تتعدد الكفاره إذا كرر الحلف وكان المخلوف عليه من أجناس متعددة

س : من عليه أيمان كثيرة ، فهل تجزئها كفاره واحدة ؟ ⁽¹⁾

ج : إن كانت الأيمان على فعل واحد اجزأته كفاره واحدة ، كما لو قال : والله لا أكلم فلاناً ، والله لا أكلم فلاناً ، وكرر ذلك كثيراً ، ثم كلمه ، فإنه تكفيه كفاره واحدة ، أما إذا كانت يمينه على أفعال ، فإنه يلزمها لكل يمين كفاره ؟ كما لو قال : والله لا أكلم فلاناً ، والله لا أزور فلاناً ، والله لا أسافر إلى بلد كذا ، ثم فعل ذلك ، فإنه تلزمها كفارات بعد الأيمان .

وفق الله الجميع .

77 - بيان كفاره الحلف

س : يغلط كثير من الناس في بيان كفاره الحلف . هل لسماحتكم تبيين الكفاره الصحيحه - جزاكم الله خيراً - ؟ ⁽²⁾

(1) نشر في (مجلة الدعوه) ، العدد : 1549 ، في 25 صفر 1417هـ .

(2) من أسلمة حج عام 1418هـ ، الشريط السادس .

ج : كفارة اليمين قد أوضحتها الله - تعالى - في القرآن ، قال الله - تعالى - : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَفَّتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ }⁽¹⁾ . هذا هو نص القرآن فكفارة اليمين إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم ، أو عنق رقبة . مخير بين ذلك : إن شاء أطعم عشرة مساكين ، وإن شاء كساهم ، وإن شاء اعتق رقبة - إذا تيسر العتق - .

والإطعام يكون نصف صاع لكل واحد ، أو يعشيهم أو يغديهم ، والكسوة بازار ورداء أو قميص ، فمن عجز عن هذا كله صام ثلاثة أيام .

(1) سورة المائدة ، الآية 89 .

78- الأحوط التتابع في صيام كفارة اليمين

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم / م . م . ح - سلمه الله -
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فأشير إلى استفتائك المقيد بإدارة البحوث العلمية والإفتاء برقم : 1745 ، وتاريخ
1408/4/25 هـ ، الذي تساءل فيه عن عدد من الأسئلة :

وأفيدك : أن التتابع في صيام كفارة اليمين فيه خلاف بين العلماء ، والأحوط التتابع فيه ،
مع العلم أنه لا يعدل إلى الصيام إلا عند العجز عن الإطعام أو الكسوة أو العتق ، حسبما
هو موضح بالفتوى المرفقة .

وسبق أن صدر من (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) فتاوى فيما سالت عنه ،
فترفق لك نسخاً منها ، وفيها الكفاية - إن شاء الله - ⁽¹⁾ . وفق الله الجميع لما فيه رضاه
. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

(1) صدرت برقم : 1408/6/25 ، في 1776 هـ .

79 - حكم تأخير الإطعام في الكفارة

س : من كفارة اليمين إطعام عشرة مساكين ، فهل يجوز إطعام واحد منهم الآن والآخر بعد أسبوع ؟ لأنه قد لا يوجد عشرة مساكين دفعه واحدة ؟ وهل إذا أطعمت واحداً عشر مرات أكون أطعمت عشرة مساكين ؟⁽¹⁾

ج : يجب التماس العشرة ، فإذا أطعمت واحداً وكررت ذلك لا يكفي ، فلا بد من عشرة كما قال الله - عز وجل - في كتابه الكريم في سورة (المائدة) : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ }⁽²⁾ الآية .

فلا بد من التماس العشرة ولو تعددت الأيام ، لكن تجحب المبادرة حسب الإمكانيات ، ولو كان إطعامهم متفرقاً في أيام فلا بأس ، ولكن عليك أن تجتهد وتلتزم عشرة ، وتبادر بإخراج الكفارة ، أو تكسوهم كسوة تجزئهم في الصلاة ، تغذيتهم أو تعشيهم ، فإن هذا يكفي للآية السابقة .

(1) نشر في مجلة (البحوث الإسلامية) ، العدد : 42 ، عام 1415 هـ .

(2) سورة المائدة ، الآية 89 .

80- لا يجوز البدء بالصيام قبل الإطعام

س : إذا حلفت على شيء ألا أفعله فجاء يوم و فعلته ، فهل لي أن أصوم ثلاثة أيام ثم أكمل هذا الشيء ، أو أني أتوقف عنه ؟⁽¹⁾

ج : إذا حلف الإنسان على شيء ألا يفعله ثم فعله ، فعليه كفارة يمين ؛ كما لو قال : والله لا أكلم فلاناً ، أو لا أكل طعامه ، ثم كلمه أو أكل طعامه ، فإن عليه كفارة يمين ؛ لقول الله - سبحانه - : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أُوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} ⁽²⁾.

أوضح - سبحانه - في هذه الآية كفارة اليدين ، وبين - عز وجل - أن الصيام إنما يكون في حق من عجز عن الإطعام والكسوة والعتق ، وقد اختلف أهل العلم في مقدار الواجب من الطعام لكل مسكين ، والأصح أنه نصف صاع من جميع الأصناف التي يطعمها الإنسان أهله من الرز والتمر

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 479 .

(2) سورة المائدة ، الآية 89 .

وغيرها ، ومقدار ذلك بالوزن : كيلو ونصف تقريراً .
 وإن غدى المساكين العشرة أو عشانم ، أو كساهمكسوة تجزئهم في الصلاة كفى ذلك ،
 وإن أعتقد رقبة مؤمنة من ذكر أو أنثى كفى ذلك ، فإن عجز عن الجميع صام ثلاثة أيام .
 والله ولي التوفيق .

81- ماذا يفعل من لديه كفارات

س : من كانت عليه أيمان كثيرة وأرادت أن تکفر عنها كلها ، فهل يجوز أن تدفع عن كل يمين صاعاً من الرز على مسكن واحد ؟ يعني عن كل يمين صاع واحد على مسكن واحد ، وهل يدفع على السائلين إذا لم يوجد غيرهم ، وهل يدفع على الرجل والأولاد ، كل واحد منهم له صاع ؟ ⁽¹⁾

ج : يجب على من كانت عليه أيمان على أفعال متعددة ، إطعام عشرة مساكين أوكسوكهم أو تحرير رقبة عن كل يمين ، إذا كانت أيمانه على أفعال متعددة ؛ كأن يقول : والله لا أكلم فلاناً ، والله لا أسافر ، والله لا أزور فلاناً ، أو ما أشبه ذلك .

لكل مسكن نصف صاع من قوت البلد من أرز أو برق أو غيرها ، مقداره :

(1) من ضمن أسئلة أجاب عنها سماحته ، بعد محاضرة ألقيت في الجامع الكبير .

كيلو و نصف ، أو كسوthem بما يجزئ في الصلاة ، فإن لم يستطع صام ثلاثة أيام ، والأفضل أن تكون متتابعة ؛ لقول الله - عز وجل - في سورة (المائدة) : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنَّ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانِكُمْ } ⁽¹⁾ الآية .

أما إن كانت الأيمان على فعل واحد ؛ كأن يقول : والله لا أكلم فلاناً ، والله ما أكلم فلاناً ، ويكرر ذلك كثيراً ، فإنها تعتبر يميناً واحدة ، يجزئه فيها كفاررة واحدة . والله ولي التوفيق .

82- حكم دفع المال بدل الإطعام في الكفاررة

س : هل تجوز الكفاررة عن حلف يمين بالله بدفع مال لشخص أو أكثر من فقراء المسلمين ، بدلًا من إطعام عشرة مساكين ؟ وما قيمة هذا المبلغ ؟ ⁽²⁾

(1) سورة المائدة ، الآية 89 .

(2) من أسلحة (نور على الدرب) ، الشريط رقم : 14 .

ج : كفارة اليمين قد نص الله عليها في كتابه الكريم ، فليس لأحد أن يخالف نص كتاب الله - عز وجل - يقول الله - سبحانه - : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقْدَتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كَسُوتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ } ⁽¹⁾ .

فالله - عز وجل - أوضح الكفاره وبينها ونوعها ، فليس لأحد أن يخالف ذلك ، فلا يجزئ أن يقدم لمسكين طعاماً أو نقوداً أو غير ذلك ، بل لابد من عشرة - كما نصت على ذلك الآية - عشرة فقراء يعطون طعاماً ، قدره نصف صاع ، لكل واحد كيلو ونصف تقريباً من قوت البلد ؛ تمر أو أرز أو حنطة ، أو غير ذلك ، أو يدعون ل الطعام الغداء أو العشاء مجتمعين أو متفرقين ، حتى تكمل العشرة .
أو تكسوهم كسوة ، لكل واحد ما يكفيه في الصلاة ؛ كإزار ورداء أو قميص ، أو تعنق رقبة مؤمنة ، فإن لم تستطع هذه كلها ، فعليك أن تصوم ثلاثة أيام .

هذه الكفاره هي التي نص الله عليها - جل وعلا - وليس لأحد أن يخالف ذلك .

ولو فرض أن أطعمهم متفرقين ؛ خمسة اليوم وخمسة غداً ، أو أربعة ، كل هذا

(1) سورة المائدة ، الآية 89

لا بأس به ، فليس من شرط هذا أن يجتمعوا ، ولو فرقها بين بيدين أو ثلاثة فلا بأس .
فالحاصل أنه لابد من عشرة في الطعام والكسوة .

٨٣ - حكم إخراج كفارة اليمين نقوداً

س : والدي عليها كفارة يمين ، فهل لي أن أخرج عنها ما قيمته إطعام عشرة مساكين بالريال السعودي ، ودفعه إلى جمعية خيرية ؟ وكم تساوي قيمة الإطعام - إذا صح إخراجها - بالريال السعودي ؟ أفيدوني - أثابكم الله - ^(١) .

ج : إذا كانت والدتك ميتة أو حية ، وسمحت لك بإخراج الكفارة عنها ، فلا حرج في إخراجك الكفارة عنها ، على أن تكون الكفارة طعاماً لا نقوداً ؛ لأن ذلك هو الذي جاء به القرآن الكريم والسنة المطهرة ، والواجب في ذلك نصف صاع من قوت البلد ، من تمر أو بر ، أو غيرهما ، ومقداره : كيلو ونصف تقريباً ، وإن غدتهم أو عشيتهم ، أوكسوهمكسوة تجزئهم في الصلاة ، كفى ذلك ، وهي : قميص ، أو إزار ورداء .

(١) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج ٣ ، ص : ٤٨١

84- حكم دفع كفارة اليمين للمجاهدين

س : لقد كفرت عن يمين بـ 100 ريال ، وضعتها في حساب مساعدة المجاهدين الأفغان ، فهل تكفي عن إطعام 10 مساكين ؟ أفتونا - جزاكم الله خيراً - .⁽¹⁾

ج : لا يكفي إخراج المبلغ المذكور في كفارة اليمين ؛ لأن ذلك خلاف النص في قوله - عز وجل - في سورة (المائدة) : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ} ⁽²⁾ الآية ، والله ولي التوفيق .

(1) نشر في كتاب (فتاوي إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 481 .

(2) سورة المائدة ، الآية 89 .

85- مسألة في كفارة اليمين

س : هل تدفع كفارة اليمين نقداً للمجاهدين ؟ لحاجتهم الماسة للمال ، ولقلة الفقراء والمساكين في بلدي ؟⁽¹⁾

ج : تدفع عن كفارة اليمين كما قال الله - سبحانه - عشرة مساكين طعاماً ، أو كسوة ، أو عتق رقبة ، هذه هي كفارة اليمين .

ولا تعطيها المجاهدين إلا إذا وجدت عشرة منهم فقراء ، فاعطهم إياها ؛ أي عشرة مجاهدين فقراء تعطيهم إياها فلا بأس ، لكن إرسالها لا يجزئ ، المقصود : أنها توزع بين عشرة مساكين ؛ طعاماً أو كسوة ، أو تصوم ثلاثة أيام إن عجزت عمما ذكر .

(1) من أستلة حج عام 1407هـ .

86 - مسألة في كفارة اليمين

س : هل تفطير الصائمين وعشاؤهم بعدد عشرة أشخاص يعني عن كفارة اليمين ، أم لابد من إخراج الكفارة ؟ علماً أن قيمة الإفطار والعشاء أكثر من قيمة الكفارة ؟ -
جزاكم الله خيراً - ⁽¹⁾.

ج : إذا فطر من عليه كفارة يمين عشرة من الفقراء وعشائهم أجزاء عن الكفارة ، إذا كان نوى بذلك الكفارة ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى)) ⁽²⁾. متفق على صحته .

(1) نشر في (مجلة الدعوة) ، العدد : 1674 ، في 13 رمضان 1419 هـ.

(2) أخرجه البخاري برقم : 1 ، كتاب (بدء الوحي) ، باب (بدء الوحي) ، ومسلم برقم : 3530 كتاب (الإمارة) ، باب (قوله - صلى الله عليه وسلم - : " إنما الأعمال بالنيات ") .

87- التكبير قبل الحنث جائز

س : هل التكبير عن اليمين قبل الحنث جائز ؟ ⁽¹⁾

ج : يجوز له التكبير قبل الحنث وبعده ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا حلف أحدكم على يمين فرأى غيرها خيراً منها ، فليكفر عن يمينه ، ولیأت الذي هو خيراً)) ، وهذا الحديث يعم بلفظه التكبير قبل الحنث وبعده .

88- اللغو في اليمين

س : أردد في كثير من الأحيان وأنا أتكلم كلمة (والله) ، فهل يعتبر هذا يميناً وكيف أكفر عنه إذا حنته ؟ ⁽²⁾

ج : إذا كرر المسلم المكلف أو المسلمة المكلفة كلمة (والله) على فعل شيء ، أو ترك شيء عن قصد وعقد ؛ مثل أن يقول : والله لا أزور فلاناً ، أو يقول : والله أزور فلاناً ، مرتين أو أكثر ، أو يقول : والله لأزورنَّ فلاناً ، وما أشبه ذلك ، فإنه متى حنت بأن لم يفعل ما حلف على فعله ، أو فعل ما حلف على

(1) أحاديثه من ضمن أسئلة شرح كتاب (بلوغ المرام) في (كتاب الحج) .

(2) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 464 .

تركه ، فإن عليه كفاره يمين .

وهي : إطعام عشرة مساكين أوكسوهم أو عتق رقبة .
والواجب في الإطعام : نصف صاع من قوت البلد من تمر ، أو أرز أو غيرهما ، وهو :
كيلو ونصف تقريراً .

والكسوة هي : ما يجزئ في الصلاة ؛ كالقميص أو الإزار والرداء .
فإن لم يستطع واحدة من هذه الثلاث وجب عليه أن يصوم ثلاثة أيام ؛ لقول الله -
سبحانه - : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقْدَتُمُ الْأَيْمَانَ
فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ
رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانِكُمْ }
(¹) الآية .

أما إن جرت اليدين على لسانه بغير قصد ولا عقد ، فإنها تعتبر لاغية ، ولا كفاره عليه في ذلك ، لهذه الآية الكريمة ، وهي قوله - سبحانه - : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِ فِي
أَيْمَانِكُمْ } .

وإنما تخزئه كفاره واحدة عن الأيمان المكررة إذا كانت على فعل واحد - كما ذكرنا آنفاً .

أما إن كانت على أفعال ، فإنه يجب عليه عن كل يمين كفاره ؛ مثل أن يقول : والله
لأزورن فلاناً ، والله لا أكلم فلاناً ، والله

(1) سورة المائدة ، الآية 89

لأضراب فلاناً ، وما أشبه ذلك ، فمتي حنت في واحدة من هذه الأيمان وأشباهها ، وجب عليه كفارتها ، فإن حنت فيها جميماً ، وجب عليه عن كل يمين كفارة . والله ولي التوفيق.

89- لا كفارة عليك إذا لم تخلف

س : أنا شاب قد عاهدت الله على أن أقرأ من (مختصر تفسير ابن كثير) عدداً من الصفحات في اليوم ، ولكنني لم أف بهذا العهد ، علماً بأني قد حددت هذه المدة ، وقد انتهت ، فماذا يجب علي ؟ ⁽¹⁾

ج : عليك أن تتحهد في ذلك ، وإذا حصل خلل في بعض الأيام ، فعليك التوبة إلى الله من ذلك ، ولا كفارة عليك إذا كنت لم تخلف ، أما إن كان هذا العهد بلفظ اليمين ؛ مثل : والله ، وتالله ، وبالله ، فعليك كفارة اليمين ، لقول الله - سبحانه - في سورة المائدة : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ

(1) من ضمن الأسئلة التابعة لمحاضرة سماحته بعنوان : السنة ومكانتها ، نشر في المجموع ج 9 ص 389.

ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ
لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ {⁽¹⁾} .

90- ما حكم الأيمان المتكررة على فعل شيء واحد

س : أنا شاب حلفت بالله أكثر من ثلاثة مرات على أن أتوب من فعل محروم .
سؤال : هل علي كفارة واحدة أم ثلاث ؟ وما هي كفارتي ؟ ⁽²⁾

ج : عليك كفاره واحدة ، وهي : إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو عتق رقبة ، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ، لقول الله - سبحانه - : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ
وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا
تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ
أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ } ⁽³⁾ .

(1) سورة المائدة ، الآية 89 .

(2) نشر في كتاب (فناوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 480 ، وفي (جريدة الندوة) ،
العدد : 12298 ، في 1419/12/27 هـ .

(3) سورة المائدة ، الآية 89 .

الآية من سورة (المائدة) .

وهكذا كل يمين على فعل واحد ، أو ترك شيء واحد ، ولو تكررت ليس فيها إلا كفارة واحدة ، إذا كان لم يكفر عن الأولى منها ، أما إذا كفر عن الأولى ، ثم أعاد اليمين فعليه كفارة ثانية إذا حنث ، وهكذا لو أعادها ثلاثة ، وقد كفر عن الثانية ، فعليه كفارة ثلاثة .

أما إذا كرر الأيمان على أفعال متعددة أو ترك أفعال متعددة ، فإن عليه عن كل يمين كفارة ؛ كما لو قال : والله لا أكلم فلاناً ، والله لا أكل طعامه ، والله لا أسافر إلى كذا ، أو قال : والله لا كلمن فلاناً ، والله لا أضربه ، وأشباه ذلك .

والواجب في الإطعام : لكل مسكين نصف صاع من قوت البلد ، وهو : كيلو ونصف تقريباً .

وفي الكسوة ما يجزئه في الصلاة ؛ كالقميص ، أو إزار ورداء ، وإن عشاهم أو غداهم كفى ذلك ؛ لعموم الآية الكريمة المذكورة آنفاً . والله ولي التوفيق .

٩١- ما يلزم من كان كثير الحلف

س : اعتدت أن أحلف يميناً عندما أغضب وأزعّل من أي شيء في العمل أو في المترى ، وأقول : علي الطلاق ، أو علي الحرام بأن هذا كذا وكذا ، وصار هذا اليمين عادة في يومي وليلي أرددده باستمرار ، حاولت التخلص منه ، ولكنني لم استطع ، فبماذا تتصحونني ؟ وما حكم هذا اليمين يا سماحة الشيخ ؟^(١)

ج : نوصيك بالحذر من هذا ، وعدم اعتماده ، ونوصيك بترك اليمين بالطلاق والتحرّم ، هذا الذي نوصيك به ، وإذا فعلت ذلك وأنت صادق فليس عليك شيء ؛ فإذا قلت مثلاً عليّ الطلاق إن فلاناً سافر ، عليّ الطلاق بأني ما فعلت كذا وكذا وأنت صادق ، فلا شيء عليك ، أو علي الحرام إني ما أفعل كذا ولم تفعله ، أو علي الحرام إن فلاناً قد سافر ، أو علي الحرام إني ما أكلت كذا وأنت صادق ، فلا شيء عليك .

أما إذا قلته وأنت تريد المنع ؛ كأن تقول لزوجتك : علي الطلاق ما تذهبين لأهلك ، وأنت قصدك

(١) نشر في جريدة (المسلمين) ، العدد : 698 ، تاريخ 26/2/1419هـ .

منعها ، لا طلاقها ، فهذا حكمه حكم اليمين ، فعليك كفارة يمين - في أصح قولى
العلماء - وكذا لو قلت : علي الحرام إني ما أكل هذا الشيء ، وأكلته ، وقصدك
الامتناع منه ، فعليك كفارة يمين ، أو عليك الحرام أن لا تزور فلاناً ، ثم زرتة ، وأنت
قصدك الامتناع عن زيارته فقط ، فعليك كفارة يمين ، وعليك الاستغفار من ناحية يمينك
بالتحريم ؛ لأن التحرم لما أحل الله لا يجوز .

92 - مسألة في تكرار اليمين

حضر عندي بمقر (جمعية تحفيظ القرآن الكريم) بالطائف يوم الإثنين 1419/1/22 هـ
الأخ / س . ع . ح . م ، وذكر أنه حصل خلاف شديد بينه وبين إخوانه الأشقاء في
موضوع بقالة مشتركة بينه وبينهم ، إلا أن والده أعطى البقالة لاثنين من إخوانه ، ولم
يعط البقية .

وقال (س) : إن له في البقالة حقوقاً ، على إثر هذا غضب غضباً شديداً ، وحلف أيماناً
متكررة ، وطلاقاً متكرراً معلقاً ، وتحريماً متكرراً معلقاً ، قال : والله لا أدخل على إخواني
بيوتحم حتى

ترجع البقالة للجميع ، وقال : علي الطلاق ما أدخل بيوقهم حتى ترجع البقالة ، وقال : علي الحرام ما أدخل بيوقهم حتى ترجع البقالة أكثر من مرة ، كل ذلك قاله ، وقال : كلما جاءني أشخاص يطلبون مني أن أدخل على إخواني أكرر هذا الكلام .

ذكر ذلك بحضور والد زوجته ، وقد أحضر (س) المذكور معه شاهدين ، شهدا بالله العظيم أن ما ذكره هو كل ما سمعوه منه ، لأنهم كانوا يقومون بالصلح بينه وبين إخوانه .

يقول (س) : على إثر امتناعي من دخول بيوت إخواني ، قام والدي وقابل ذلك بالمثل وهجرني ، وقال : لا أدخل بيتك حتى ترجع عن قولك ، وتدخل بيوت إخوانك ، يقول (س) : والآن أنا أريد أن أرضي والدي حتى لا أكون عاقاً له ، أريد أن أدخل بيوت إخواني ، فما المخرج من هذه الأيمان المتكررة والطلاق المتكرر والتحرير المتكرر ، هذا ما لزم .

وفقكم الله ، وحفظكم ، وجزاكم الله خيراً عن الإسلام والمسلمين . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، بعده ⁽¹⁾ :

بناء على ما ذكرتم أعلاه من صفة الطلاق والتحرير والأيمان الواقعة من (س) المذكور ، ألا يدخل على إخوته حتى يشتراك معهم في البقالة ،

(1) صدرت من سماحته برقم : 47 .

وبناء على حضوره عندي ، وسؤاله عن نيته ، وجوابه بأن قصده الامتناع من الدخول على إخوته حتى يشترك معهم أو يردوها لأبيه ، وليس قصده الطلاق ولا التحرير ، أفتنته : بأن عليه عن ذلك كله كفارة يمين ؛ لأنها كلها في حكم اليمين على شيء واحد - في أصح قولي العلماء - ولا يقع على زوجته شيء من الطلاق أو التحرير ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى)) .

فأرجو إشعار الجميع بالفتوى المذكورة ، مع العلم بأنه لا حرج عليه في الدخول على إخوته قبل التكفير أو بعده ، ولكن الأفضل البدار بالتکفير قبل الدخول ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من حلف على يمين ثم رأى غيرها خيراً منها ، فليکفر عن يمينه ، ولیأت الذي هو خير)) .

وفق الله الجميع لما يرضيه . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

93 - مسألة في الأيمان المكررة

س : حلفت بالله مرات عدة ، ولا أتيقن كم عددها ، ولكن أرجح أن تكون ثلاثة مرات ، ولم أفعل بعد الحلف .

فما حكم ذلك ؟ وما كفارته ؟ – جزاكم الله خيراً – ⁽¹⁾.

ج : إذا حلف المسلم على فعل واحد وكرر ذلك ثلاثة مرات ، أو أكثر ، ولم يفعله في الوقت الذي عينه ؛ كأن يقول : والله لأهجرنَّ فلاناً اليوم ، ويكرر ذلك ، فإن عليه كفارة واحدة ؛ لأن هذا التكرار يعتبر يميناً واحدة .

أما إن كانت اليمين على أفعال ولم يفعلها ، فإن عليه كفارات بعدها ؛ كما لو حلف ليزورن فلاناً يوم كذا ، وليكلمن فلاناً يوم كذا ، وليعطين فلاناً كذا وكذا يوم كذا وكذا ، ولم يفعل ، فإن شك في العدد عمل بظنه ؛ عملاً بقوله – سبحانه – : {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} ⁽²⁾ الآية . والله ولي التوفيق .

(1) فتوى أحباب عنها سماحته في 1415/10/23 هـ .

(2) سورة التغابن ، الآية 16 .

94- مسألة في توزيع كفارة اليمين

س : الأخ / س . أ . ح . ع . من المخواة في الباحة .

يقول في سؤاله : أعطاني أحد الأشخاص مبلغ مائة ريال سعودي ؛ لشراء كفارة وإخراجها عنه ، فقمت بشراء مواد غذائية بقيمة تسعين ريالاً ، وقسمت هذا الطعام إلى قسمين ، وأعطيت كل قسم شخصاً ، وبقي معه عشرة ريالات ، وبعد أسبوع اشتريت بها طعاماً ، وأعطيته أحد الأشخاص الذين أعطيتهم في المرة الأولى ، علماً بأنهما في أشد الحاجة لهذا الطعام .

وسؤالي : هل ما قمت به فيه الكفاية ، أم لسماحتكم توجيه آخر ؟ أفيدوني - جزاكم الله خيراً - ليبراً ذمتي . ⁽¹⁾

ج : إذا كانت الكفارة كفارة يمين ، فالواجب أن يوزع الطعام على عشرة فقراء ، ولا يكفي إطعام شخصين ؛ لقول الله - عز وجل - في سورة (المائدة) : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَّتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ

(1) أجاب عنه سماحته في 4/2/1419هـ .

مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَّامٌ
ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةً أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ {⁽¹⁾} . الآية .

وبذلك تعلم ، أنه يجب على صاحب الكفاره الذي وكلك أن يطعم ثمانية مساكين غير الاثنين الذين أطعمتهما ؛ عملاً بالآية الكريمة . هذا إن ساحلك فيما فعلت ، أما إذا لم يساحلك ، فعليك أن تغرم الكفاره للثمانية الباقين ، لكل واحد نصف صاع من قوت البلد من نمر ، أو بر أو غيرهما ، إذا كان قد أمرك أن توزع الكفاره على عشرة ؛ لأنك بهذا التصرف قد خالفت الأمر ؛ فوجب عليك أن تغرم . وفق الله الجميع .

(1) سورة المائدة ، الآية 89 .

95- حَكْمُ مِنْ عَاهَدَ فَخَالَفَ الْعَهْدَ

س : تعاهدت أنا وشخص على أن لا نشرب الشيشة ، فخالفنا العهد ، فهل علينا شيء ؟ ⁽¹⁾

ج : عليكم التوبة إلى الله والرجوع إلى الله ، والحذر من شرب الشيشة ؛ لأنها خبيثة ومضرة ، فعليكم التوبة إلى الله وعدم العودة إليها ، وإن كنتم حلفتم أن لا تشربواها فعليكم كفارنة يمين .

(1) من فتاوى الحج ، الشرح الرابع .

باب النذر

96- ما حكم النذر لغير الله؟

س : صادفتني مشكلة فندرت لأحد الأئمة ، وقد علمت أنه لا يجوز النذر لغير الله ، علماً بأن المكان الذي فيه الإمام بعيد عني . فهل يجوز لي أن أدفع هذا النذر للفقراء أو أكفر عنه ؟ ⁽¹⁾

ج : هذا النذر باطل لأنه عبادة لغير الله ، وعليك التوبة إلى الله من ذلك ، والرجوع إليه ، والإنابة والاستغفار ، والنذر ، فالنذر عبادة ، قال الله - تعالى - : {وَمَا أَنفَقْتُمْ مِّنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَدَرْتُمْ مِّنْ نَدْرٍ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ} ⁽²⁾ ؛ يعني : فيحازيركم عليه ، وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) ⁽³⁾ .

فهذا النذر نذر باطل ، وشرك بالله - عز وجل - فضلاً عن أن النذر لأحد الأئمة الأموات نذر باطل وشرك بالله .

فالنذر لا يجوز إلا لله وحده ؛ لأنه عبادة ، فالصلوة والذبح والنذر والصيام والدعاء ، كلها لله وحده - سبحانه وتعالى - كما قال

(1) نشر في (جريدة عكاظ) ، العدد : 11931 ، في 11/1/1420هـ .

(2) سورة البقرة ، الآية 270 .

(3) أخرجه البخاري برقم : 6206 ، كتاب (الأيمان والنذور) ، باب (النذر فيما لا يملك) .

- سبحانه وتعالى - : {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} ⁽¹⁾ وقال - سبحانه - : {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ} ⁽²⁾ ، يعني أمر ألا تعبدوا إلا إياه ، وقال - سبحانه وتعالى - : {فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَا كُرْبَةَ الْكَافِرُونَ} ⁽³⁾ ، وقال - عز وجل - : {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا} ⁽⁴⁾ .

فالعبادة حق لله ، والنذر عبادة ، والصوم عبادة ، والصلوة عبادة ، والدعاء عبادة ، فيجب إخلاصها لله وحده .

فهذا النذر باطل ، وليس عليك شيء ، لا للفقراء ، ولا لغيرهم ، بل عليك التوبة ، وليس عليك الوفاء بهذا النذر ، لكونه باطلًا وشركاً ، وعليك بالتوبة الصادقة والعمل الصالح ... وفقك الله وهذا لما فيه رضاه ، ومن عليك بالتوبة النصوح .

(1) سورة الفاتحة ، الآية 5 .

(2) سورة الإسراء ، الآية 23 .

(3) سورة غافر ، الآية 14 .

(4) سورة الحج ، الآية 18 .

٩٧ - حكم الوفاء بالنذر

س : ندرت الله - تعالى - إن شفى الله ابني المريضة أن أذبح الله - تعالى - شاة ،
والآن شفيت والله الحمد ، هل يجوز لي أن أتصدق بثمن الذبيحة أم لا ؟ لأن الفقير
يفضل المال على اللحم ؟ أفيدوني - أفادكم الله - ^(١) .

ج : الواجب عليك أن توفي بندرك ، وذلك بذبح الشاة التي ندرتها ، والصدقة بها على
القراء ؛ تقرباً إلى الله - سبحانه وتعالى له ، ووفاء بندرك ؛ لقول النبي - صلى الله
عليه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه))
خرجه البخاري في صحيحه ، عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - .

ولا يجزئ عنك الصدقة بالثمن ، بل الواجب ذبح الشاة كما ندرت ذلك ، وإن كنت
نويت أن تأكلها وأهلك ، أو تدعوا إليها جيرانك وأقاربك ، فلك ما نويت ، ولا يلزم
توزيعها بين القراء ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إنما الأعمال بالنيات ،
وإنما لكل امرئ ما نوى)) . متفق على صحته .

ونوصيك بعدم العودة إلى النذر ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((لا تنذروا ؛
فإن النذر لا يرد من قدر الله شيئاً ، وإنما

(١) نشر في (جريدة العالم الإسلامي) ، في 7/12/1416هـ .

يستخرج به من البخيل)⁽¹⁾ . متفق على صحته من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - والله ولي التوفيق .

98- الوفاء بالنذر على حسب النية

س : لقد ندرت لو أن الله أعطاني من فضله مبلغاً من المال بكم عرقني وجهدي ؟ خصصت مبلغاً مما أعطاني الله لبناء جامع ، وخصصت لذلك بياني وبين نفسي مبلغاً ، كان باعتقادي يوم أن ندرت ندري أنه يكفي لبناء الجامع ، ومرت السنون والأيام وحقق الله ما طمحت به ، وأريد أن أفي بندرني .

والذي حدث ، أن المبلغ الذي طمحت لتحقيقه سابقاً على العملة التي ببلاي بجماته اليوم - بعد أن خفضت قيمتها - لا تكفي لبناء مسجد ، والمبلغ الذي خصصته بالطبع لا يؤثر جاماً ، ولا يؤسسه بسبب تدني قيمة العملة .

أفكر لو تصدقت بهذا المبلغ على المحتاجين والمساكين ، والقراء من ذوي القربي أو غيرهم ، أو أعطيه جمعية خيرية تقوم ببناء مساجد لم تكتمل بعد . هل يجوز ذلك ؟ أفيدوني - أفادكم الله - ⁽²⁾ .

(1) أخرجه البخاري برقم : 6118 (كتاب القدر) ، باب (إلقاء النذر العبد إلى القدر) ، ومسلم برقم : 3093 ، (كتاب النذر) ، باب (النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً) .

(2) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 490 .

ج : الواجب عليك الوفاء بالنذر ، وذلك بتعمير مسجد حسب طاقتك ، وإذا كنت أردت جامعاً تقام فيه صلاة الجمعة ، وجب عليك ذلك ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) . رواه البخاري في صحيحه .

وعليك أن تتحمّل حتى توفي بندرك وفأه كاماً ، لكن إذا كنت نويت بندرك مبلغًا معيناً ، فليس عليك إلا ذلك ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى)) ، فإن لم يحصل به بناء المسجد ، فساهم به في مسجد مع غيرك ؛ لقول الله - سبحانه - : {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أُسْتَطِعْتُمْ } ⁽¹⁾ .
يسر الله أمرك وأبرأ ذمتك .

(1) سورة التغابن ، الآية 16 .

99- حكم الوفاء بنذر الطاعة

س : زوجتي ندرت على نفسها أن تصوم ستة أيام من كل شهر إذا حصل ابنها على الشهادة الابتدائية ، وقد حصل على تلك الشهادة منذ سنة تقريباً ، وبدأت الصيام من ذلك التاريخ ، ولكنها أحسنت بالندم على ذلك ، وشعرت بالإرهاق ؛ نظراً لانشغالها بتربية أولادها وشئون بيتها ، وخصوصاً أيام الصيف .

فما رأي فضيلتكم في هذا النذر ؟ وهل تستمر في الصوم ، أو تستغفر الله وتتوب إليه ، علماً أنها ندرت أن تصوم ستة أيام شهرياً مدى الحياة ؟ ⁽¹⁾

ج : عليها أن توفي بنذرها ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من نذر أن يطع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) . خرجه الإمام البخاري في صحيحه ،

وقد مدح الله المؤمنين بالنذر في قوله - سبحانه - : {يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا } ⁽²⁾ ، ولا حرج عليها أن تصومها متفرقة إذا كانت لم تنو التتابع ، فإن كانت قد نوت التتابع ، فعليها أن تصومها متتابعة .

ونسأل الله أن

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 491 .

(2) سورة الإنسان ، الآية 7 .

يعينها على ذلك ، ويعظم أحراها .

ونوصيها وغيرها من المسلمين بـألا تعود إلى النذر ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((لا تنذروا ؛ فإن النذر لا يرد من قدر الله شيئاً ، وإنما يستخرج به من البخيل)) .
متفق على صحته ، وبالله التوفيق .

100- مسألة في النذر

س : لقد قلت مرة : الله علي نذر إن أنجاني من هذا الذنب ، أن أدفع لحماتي طقم بناجر من الذهب ، علماً بأن حماتي لم تعلم بذلك ؟ هل أدفع البناجر لحماتي ، أم أكفر كفارة يمين ؟ ⁽¹⁾

ج : الواجب عليك الوفاء بالنذر إذا حصل الشرط المذكور ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) . رواه الإمام البخاري في صحيحه ، لكن إن ساحتوك حماتك فلا بأس ، لأن الحق لها في ذلك ، وبالله التوفيق .

(1) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 501

101- بيان أن النذر ليس من أسباب النجاح

س : لقد ندرت يوماً من الأيام قبل الاختبار ، إذا نجحت من الصف السادس إلى الصف الأول المتوسط أن أذبح ذبيحة ، وقد نجحت في الدور الثاني ، وليس في الدور الأول ، هل أذبح ذبيحة أم لا ؟ هذا وقد مضى عليه أربع سنوات ، ولم أوف بالنذر ، علماً أنني ندرت مثل هذا النذر إذا نجحت من الصف الثالث متوسط إلى الأول ثانوي ، هل يجوز لي أن أذبح واحدة أم اثنتين إذا نجحت إلى الصف الأول الثانوي ؟⁽¹⁾

ج : إذا كنت أطلقت النذر ولم تتو النجاح في الدور الأول ، فعليك أن توفي بنذرك ، وأن تذبح الذبيحة لوجه الله ، وتوزعها على الفقراء ، ولا تأكل منها شيئاً أنت ولا أهل بيتك ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) . أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عائشة - رضي الله عنها - .

أما إن كنت نويت بالنذر النجاح في الدور

(1) نشر في كتاب (فتاوی إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 495 .

الأول ، ولم تنجح إلا في الدور الثاني ، فليس عليك شيء ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى)) . متفق على صحته من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وهكذا ندرك إذا بحثت من المتوسط للثانوي ، عليك أن توفي به إذا بحثت ؛ لحديث عائشة المتقدم ، فإن كنت نويت بندرك الأول أو الثاني أن تذبح الذبيحة لأهل بيتك وأقاربك وجيرانك ، فأنت على ما نويت ؛ لحديث عمر المذكور آنفًا .

وينبغي لك يا أخي ألا تعود إلى النذر ؛ لأنك لا يرد من قدر الله شيئاً ، وليس هو من أسباب النجاح ، وقد نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن النذر ، وقال : ((إنه لا يأتي بخير ، وإنما يستخرج به من البخل)) ، كما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - . نسأل الله لنا ولكل الهدى وال توفيق .

102 - حكم الوفاء بالنذر فور حصول ما كان وعداً على الشرط

س : لقد ندرت اللہ - سبحانه وتعالیٰ - ندراً ، وهو أن أصلی 10 رکعات إذا خفت رجلي من الألم ، والآن لا أدری أیجوز أن أصلی العشر رکعات كل يوم رکعتين ، إلى أن أتقها ، فيصبح إتمامها بخمسة أيام ؟ أم يجب أن أصلی العشر في وقت واحد ؛ بمعنى في يوم واحد ؟ أفيدوني - أفادكم اللہ - .⁽¹⁾

ج : إذا وجد الشرط المذكور - وهو خفة الألم - فالواجب عليك الوفاء بالنذر فوراً ، ففصلی عشر رکعات في غير وقت النهي ، تسلم من كل رکعتين ؛ لقول النبي - صلی اللہ علیه وسلم - : ((صلاة الليل والنهر مثنى))⁽²⁾ ، ولقوله - صلی اللہ علیه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) . رواه البخاري في صحيحه .

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 498 .

(2) أخرجه الترمذی برقم : 543 (كتاب الجمعة) ، باب (ما جاء أن صلاة الليل والنهر مثنى مثنى) ، وابن ماجة برقم : 1312 (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها) ، باب (ما جاء في صلاة الليل والنهر مثنى مثنى) .

103 - نذر الطاعة يجب الوفاء به

س : لي أخت متزوجة ، ولديها ثلاثة أطفال ، وهي على خلاف دائم مع زوجها ، وكانت أيضاً على خلاف مع والدها ، والسبب زوجها الذي كان يعاملها معاملة قاسية جداً ، مما اضطرها إلى ترك البيت ، وذهبت إلى بيت أمها المطلقة والمتزوجة من إنسان آخر ، وزوج أمها يعاملها هو الآخر معاملة سيئة .

فقمت أنا - أخوها - وأخذت لها شقة لتسكن فيها معي ، وكانت كثيراً ما تذهب إلى أمها ، ومرة أجبرها زوج أمها أن تذهب وترمي أولادها عند زوجها ، ففعلت ذلك إرضاء لأمها .

وفي أحد الأيام ، حصل خلاف بينها وبين زوج أمها ، وخرجت إلى شقتها متأثرة جداً بما مرّ بها من مصائب ، وبعد أولادها عنها ، فقامت وأخذت حبوباً من الثلاجة وأكلتها جميعاً ، ت يريد أن تقضي على حياتها ، فأخذتها إلى المستشفى وأعطيت العلاج اللازم .

و قبل وفاتها أحست أنها في أيامها الأخيرة ، فتابت ، وأخذت تستغفر كثيراً عما فعلته ، وكانت تطلب منها أن ندعوا لها بالمغفرة ، وأراد الله وتوفيت ، فماذا يكون حالها بعد ذلك ؟

وهل يجوز لي أن أقوم بالصدقة والمحج عنها ، علماً أنني ندرت أن أقوم بهذه الأعمال
طيلة حياتي - إن شاء الله - ؟ ⁽¹⁾

ج : ما دامت أختك المذكورة قد تابت إلى الله - سبحانه ونديمت على ما فعلته من
أسباب الانتحار ، فإنه يرجى لها المغفرة ، والتوبة تجحب ما قبلها ، والتائب من الذنب كمن
لا ذنب له ، كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

وإذا تصدقت عنها ، أو استغفرت لها ودعوت لها ، يكون ذلك حسناً ، وذلك ينفعها ،
وتؤجر عليه أنت .

وما ندرته من الطاعات فعليك أن توقي به ، لأن الله - سبحانه مدح المؤمنين بالنذور في
قوله - عز وجل - في مدح الأبرار : {يُوْفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ
مُسْتَطِيرًا} ⁽²⁾ ، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ،
ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) . رواه الإمام البخاري في صحيحه، والله ولي
ال توفيق .

(1) نشر في كتاب (فتاوى إسلامية) ، من جمع / محمد المسند ، ج 3 ، ص : 493 .

(2) سورة الإنسان ، الآية 7 .

104 - ماذا يلزم من عجز عن الوفاء بنذره

س : إنني شاب أبلغ من العمر السادسة والعشرين عاماً ، قدر الله علي بحصول غمامه من غمامات الدهر التي تعترض كل شاب : متزوج ، ولي ثلاثة من الأبناء يعيشون تحت رعايتي بعد الله ، ووالدتي طاعنة في السن ، وحجبتني الأقدار الإلهية عنرؤيتهم ما يقارب سنة وستة أشهر ، فنذررت الله أنه عند عودتي لمتزلي وأطفالي – الذين أصبحوا بعد فترة غيابي تحت بر المتصدقين – أن أصوم الله – تعالى – ستة أيام ، وأذبح اثنتين من الذبائح لله – تعالى – وأزور مكة والمدينة أنا ووالدي ، وأقوم بحمل والدتي على أكتافي ، وأطوف بها وأسعى .

وعندما انجلت تلك الغمامه – ولسوء حالي المادية وحالة أسرتي – قمت بذبح ذبيحة واحدة ، ولم أستطع إحضار الأخرى ، كذلك لم أستطع الذهاب بأسرتي أو والدتي لمكة والمدينة وفاء بنذري ؛ وذلك لسوء حالي المادية ، حتى الصيام لم أستطع القيام به .

وخفقاً من وقوعي في الذنب والوزر ، بعثت برسالتي لأجد الحل بما يرضي الله .⁽¹⁾

(1) نشر في مجموع الفتاوى لسماحته ، ج 4 ، ص : 350

ج : الحمد لله الذي يسر لك الاجتماع بوالديك وأولادك ، ونسأله - جل وعلا - أن يصلاح حالكم جميعاً ، وأن يعينك على ما يحبه ويرضاه .

أما النذر ، فالواجب عليك الوفاء به حسب الطاقة ، وقد مدح الله المؤمنين الموفين بالنذر في قوله - تعالى - : {يُوْفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِرًا} ^(١) .

وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) . أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن عائشة - رضي الله عنها - فعليك أن تؤدي الذبيحة الثانية عند القدرة ؛ لقوله - سبحانه - : {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} ^(٢) ، قوله - عز وجل - : {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ} ^(٣) .

فمن استطعت وتبادر لك ما تشتري به الذبيحة الثانية ، فافعل واذبحها ، وتصدق بها على الفقراء ، إلا أن تكون نويت أن تأكلها مع أهلك ، فأنت على نيتك ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى)) . متفق عليه ، أما إن كنت نذرت الذبح ، ولم تقصد أن تأكلها مع أهلك ، فإنك تعطيها

(١) سورة الإنسان ، الآية 7 .

(٢) سورة البقرة ، الآية 286 .

(٣) سورة التغابن ، الآية 16 .

الفقراء .

وعليك أن تصوم ستة أيام ؛ لأنها طاعة لله ، فعليك أن تصومها حتى استطعت ، ولو متفرقة ، إلا إن كنت نويت أن تصومها متتابعة ، فأنت على نيتك ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إما الأعمال بالنيات)) ، فإن كنت نويت صيامها متتابعة ، فصومها متتابعة .

وعليك - أيضاً - أن تحج بوالديك إلى مكة والمدينة - كما ندرت - إن كنت أردت العمرة فعمرة ، وإن كنت أردت الحج فحج ، على حسب نيتك حتى استطعت ، لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، ويقول - سبحانه - : {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أُسْتَطِعْتُمْ} ⁽¹⁾ وعليك أن تذهب بهما إلى المدينة أيضاً ؛ لأن شد الرحال إلى المدينة للصلاوة في مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - سنة وقربة ، وإذا زرت المدينة فسلم على الرسول - صلى الله عليه وسلم - وعلى صاحبيه ، وهذا هو الأفضل لك ، فإن زيارة قبره - صلى الله عليه وسلم - وقبر صاحبيه لمن كان في المدينة مشروعة ، وهكذا من وفد إليها من الرجال ، إنما الذي ينهى عنه شد الرحال ب مجرد زيارة قبره - صلى الله عليه وسلم - فقط ، أما شد الرحل للمسجد والزيارة داخلة في ذلك ، فلا بأس بذلك ، وسلام على النبي - صلى الله عليه وسلم - وعلى

(1) سورة التغابن ، الآية 16 .

صاحبيه - رضي الله عنهمما - .

أما النساء فلا يزرن القبور ، لكن أنت وأبوك ، ومن معك من الرجال ، أما النساء فلا يزرن القبور ، ولكن يصلين في مسجد الرسول - صلى الله عليه وسلم - و يصلين عليه في المسجد ، وفي البيوت ، وفي الطريق .

ويشرع لك أنت ومن معك من الرجال زيارة البقيع وزيارة الشهداء ، كل هذا مشروع للرجال ، ويستحب أيضاً لك ومن معك من الرجال والنساء زيارة مسجد قباء ، والصلاحة فيه ؛ لأنها مسجد فاضل ، تستحب الزيارة له ، والصلاحة فيه لمن كان في المدينة ، ولمن وفد إليها .

أما حملك لأمك أو لأبيك حين تحج بكمما وقت الطواف والسعى ، فلا حرج عليك في ذلك ، إذا كانوا عاجزين عن المشي في الطواف والسعى ، وأنت قادر على ذلك ، أما إن قدرًا ، فعليهما أن يطوفا ويسعوا بأنفسهما ، ولا حرج أن يسعا راكبين كغيرهما من الحجاج والعمار ، والأمر في ذلك واسع - والحمد لله - أما حملك لهما فلا يجب عليك حملهما ؛ لما فيه من المشقة ، ولعدم الدليل على شرعيته .

وعليك أن تكفر عن ندرك هذا كفارة يمين ، إذا لم تحملهما ، وهي : إطعام عشرة مساكين ، أوكسوكتم ، تعطي كل واحد نصف صاع من التمر أو البر أو الأرز ، أو تكسو كل واحد كسوة تجئه في الصلاة ؛ كالقميص أو إزار ورداء ، وليس عليك

حملهما ، بل يطوفان ويسعيان بأنفسهما – كما تقدم – إذا كانوا قادرين و أما إن كانوا عاجزين ، فيطاف بهما ويسعى بهما ، والحمد لله .

ونسأل الله أن يعينك على الوفاء بنذرك ، وأن يتقبل منا ومنك ، ومن سائر المسلمين ، ونوصيك بعدم النذر في المستقبل ؛ لأن الرسول – عليه الصلاة والسلام – قال : ((لا تندروا ، فإن النذر لا يرد من قدر الله شيئاً ، وإنما يستخرج به من البخيل)) ، فنوصيك في المستقبل أن لا تندر أبداً ، متي حصلت لك نعم ، فاشكر الله عليها ، وأطعه ، وأحمده ، ولا حاجة إلى النذر .

وقد قلت في سؤالك : (ولكن حجبني الأقدار) ، فالأفضل أن تقول في مثل هذا : (ولكن قدر الله كذا وكذا) ؛ لأن الأقدار ليس لها تصرف ، إنما التصرف لله وحده ، فتقول في مثل هذا : (قدر الله علي كذا) ، أو (شاء الله كذا) ، فتنسب الأمر إلى الله – سبحانه وتعالى – . والله ولي التوفيق .

105 - حكم من نذر ما ليس بقربة

س : سؤال من أم عايض - الرياض -
تقول : نذرت في حالة غضب أن أضرب ابني حتى يسيل دمه ، ولكنني لم أفعل ، فماذا
علي - جزاكم الله خيراً - ؟ ⁽¹⁾

ج : بسم الله ، والحمد لله .
عليك كفارة يمين ؛ لأن هذا الضرب ليس قربة إلى الله ، بل هو محل اجتهاد ونظر ، فإذا
لم تفعلي فعليك كفارة يمين ، ولأن ضربه حتى يسيل دمه لا يجوز .
فيكون الحال ما ذكر من نذر المعصية ، ونذر المعصية لا يجوز الوفاء به ، وكفارته كفارة
يمين ، وهي : إطعام عشرة مساكين أوكسوthem أو عتق رقبة مؤمنة ، فمن عجز عن
الأمور الثلاثة صام ثلاثة أيام .
والإطعام : يكون نصف صاع من قوت أهل البلد من تمر أو بر أو أرز أو غيرهما ،
ومقداره : كيلو جرام ونصف على سبيل التقرير . والله ولي التوفيق .

(1) نشر في (مجلة الدعوة) ، في العدد : 1481 ، بتاريخ 1415/9/24هـ ، وبمجموع فتاوى ومقالات
متعددة ج 8 ص 393.

١٠٦ - ما حَكْمُ إِذَا نَذَرَ وَهُوَ لَمْ يَلْعُجْ سَنَة التَّكْلِيفِ

س : تقول السائلة : عندما كنت في المرحلة المتوسطة ، وفي الكفاءة بالأخص ، نذرت وقلت بالحرف الواحد : إن نجحني ربِّي سوف أصوم كل يوم اثنين وخميس ، ولكنني كنت غير مبالية ، ولم أفِ بندري ، وأنا الآن على أبواب الجامعة ، وقد تبَت إلى الله واستغفرت لذنبي ، فأصبحت أصوم الاثنين والخميس ، فهل عليّ إثم فيما فرطت في السابق ، وهل هناك كفارَة ؟ أرجو توضيح ذلك ^(١) .

ج : إذا كنت حين النذر قد بلغت الحلم بالحيض ، أو بإنتمام خمس عشرة سنة ، أو إنبات الشعر الخشن حول القبل ، أو بإنزال بشهوة بالاحتلام أو غيره ، فإنه يلزمك هذا النذر ، لأن المرأة تبلغ الحلم بأربعة أمور : بإكمال خمس عشرة سنة ، أو بإنزال المني عن شهوة ليلاً أو نهاراً - ولو بالاحتلام - أو بإنبات الشعر الخشن حول الفرج ، أو بالحيض ، والرجل مثلها ، سواء بسواء ، ما عدا الحيض

(١) من برنامج (نور على الدرب) .

فهو من خصائص النساء .

فإذا كنت حين النذر قد بلغت الحلم بوحد من هذه الأمور ، فعليك أن توفي بنذرك ، وأن تصومي الاثنين والخميس كما نذرت ، لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) . رواه البخاري في الصحيح ، وعليك أن تقضي الأيام التي فرطت فيها فلم تصومي .

107 - حكم صرف النذر لغير الجهة التي نوتها الناذر

س : إذا كنت نذرت مبلغ خمسة آلاف جنيه لله ، وهذا المبلغ يمكن أن يكفي في بناء مسجد صغير في قريتي ، فهل لي ثواب في بناء هذا المسجد ، أم أن الشواب لوفاء النذر فقط ؟ ⁽¹⁾

ج : إذا نذرت لله دراهم أو غيرها ، فعليك أن توفي به على ما نذرت أو ما نويت ، لا تغير ، فإن قلت : لله عليّ أن أتصدق بخمسة آلاف ، وقصدك الفقراء ، فأعطه للفقراء ، وإذا كان قصدك

(1) من برنامج (نور على الدرب) .

أن تبني مسجداً ، وهذه نيتك ، فابن ها مسجداً ، أو شارك ها في تعميره ، وإن كان قصداك أن تعمر بها مدرسة لتعليم القرآن وتدريس الحديث الشريف ، فكذلك ، وإن كان قصداك أن تنفقها على المجاهدين في سبيل الله ، فافعل ، لقوله - صلى الله عليه وسلم - : ((إنما الأفعال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)) . متفق على صحته.

فالواجب عليك ، أن تصرف النذر للجهة التي نويتها أو صرحت بها ؛ للحديث المذكور ، ولقوله - صلى الله عليه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) . أخرجه الإمام مسلم في الصحيح .

وقد مدح الله الذين يوفون بالنذر في القرآن في سورة (الإنسان) ، فقال - تعالى - : {يُوْفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا} ⁽¹⁾ ، ويقول - سبحانه - : {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَفْقَةٍ أَوْ نَذْرًا ثُمَّ مِنْ نَذْرٍ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ} ⁽²⁾ ؛ أي : فيجازيكم عليه - سبحانه وتعالى - .

فالواجب على كل من نذر نذراً نذر طاعة ، أن يوفي به - سواء كان في إنشاء مدرسة ، أو مسجد ، أو صدقة في غير ذلك من الأفعال الخيرية - .

(1) سورة الإنسان ، الآية 7 .

(2) سورة القراءة ، الآية 270 .

108 - حكم من لم يستطع الوفاء بالنذر لكبر ونحوه

س : لي قريبة تزوجت برجل لا تحبه ، وكانت مغصوبة ، ثم نذرت إن طلقها أن تصوم
شهرين متتابعين ، ثم طلقها ، فماذا تعمل ؟ وإذا كانت لا تستطيع الصوم ؟ ⁽¹⁾

ج : يبقى هذا الصيام في ذمتها حتى تستطيع ، يقول النبي - عليه الصلاة والسلام - :
((من نذر أن يطيع الله فليطعه)) ، فإذا استطاعت تصوم ، وإنما يبقى في ذمتها ديناً ، فإذا
عجزت ؛ لأن كبرت في سنها ، أو عجزت ذاك الوقت ، عليها أن تطعم عن كل يوم
مسكيناً ، كما هو الحكم لمن لم يستطع صيام شهر رمضان أو أيام منه ؛ بسبب العجز
لكبر السن ، أو المرض المزمن الذي لا يرجى برؤه .

(1) من أسئلة حج عام 1407هـ ، شريط رقم : 10 .

109 - حكم الوفاء بالنذر في غير المحل الذي صرخ به الناذر

س : نذرت إن أخرج الله - تعالى - الروس الشيوعيين من بلاد أفغانستان المسلمة ، أن أبني الله مسجداً فيها ، وقد تم انسحابهم منها - بفضل الله تعالى - ولكنني لا أستطيع في الوقت الحاضر أن أوفي بنذري ، والسبب كثرة المشاكل ، وأحداث الفتنة ، والقتال القائم هناك منذ توقف الحرب إلى الآن .

والمطلوب يا شيخ : هل يجوز تبديل المكان لبناء المسجد في محل آخر من بلاد المسلمين ، أو أنتظر حتى يهدأ الوضع في أفغانستان ، وأوفي بنذري في محله ؟ - وجزاكم الله خيراً - ⁽¹⁾ .

ج : بسم الله ، والحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وبعد :
يلزمك الوفاء بالنذر في محله إذا استطعت ؛ لقول الله - تعالى - : {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا
اسْتَطَعْتُمْ} ⁽²⁾ ، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه
، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه) .

(1) سؤال أحباب عنه سماحته بتاريخ 28/2/1417هـ .

(2) سورة التغابن ، الآية 16 .

رواه مسلم في صحيحه .

يسر الله أمرك ، وأبرأ ذمتك ، إنه سميع قريب ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وآلـه
وصحبه .

110 - ما حكم من نذر أن يحج فمات قبل أن يحج

س : من نذر على نفسه الحج ومات وليس وراءه تركـة ، هل يكون القضاء استحباباً
أو وجوباً ؟ ⁽¹⁾

ج : إن تيسر من بعض الورثة أو غيرهم أن يحج عنه ، فذلك مستحب ، وفاعله مأجور ،
وإلا فليس عليه شيء ؛ لقول الله - سبحانه - : {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ} ⁽²⁾ ، مثل
الدين ، إذا قضوا عنه فقد أحسنوا ، وإنما حرج إذا لم يخلف تركـة .

(1) أصحاب عنه سماحته من ضمن أسئلة شرح كتاب (بلوغ المرام) في (كتاب الحج) .

(2) سورة التغابن ، الآية 16 .

111 - هل يلزم النائب عمن نذر الحج الإحرام من ميقات الناذر

س : إذا كان النائب من نذر الحج في بلد آخر غير بلد الناذر ، أقرب من بلد الناذر نفسه . هل يلزمـه أن يأتي بالحج من بلد الناذر ؟ ⁽¹⁾

ج : لا يلزمـه ذلك ، بل يكفيه الإحرام من الميقات ، ولو كان في مكة فأحرم منها بالحج ، كفى ذلك ؛ لأن مكة ميقات أهلها للحج .

112 - ليس في أداء الواجب نذر

س : امرأة أصابها مرض فقالت : صدقة لوجه الله إن عافاني الله فلن أترك الصلاة ، فشفيتـ ، ولم تتحقق ما قالت ، ولا تدري صدقة لوجه الله ما معناها ؟ هل هو قسم أو نذر ، وبعد مدة تابت ، وتسأل ما كفارـة ذلك ؟ ⁽²⁾

ج : ما دامت تابت فالحمد لله ؛ لأن الصلاة فرضـ عليها ، وإن لم تنذر ، وهي عمود الإسلام ، وتركـها كفر ؛ لقول النبي - صلى

(1) أصحابـ عنه سماحتـه من ضمنـ أسئلة شرحـ كتابـ (بلوغـ المرامـ) فيـ (كتابـ الحجـ) .

(2) منـ برنامجـ (نورـ علىـ الدربـ) .

الله عليه وسلم - : ((رأس الأمر الإسلام ، وعموده الصلاة))⁽¹⁾ ، قوله - صلى الله عليه وسلم - : ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر))⁽²⁾ .

والنذر يزيد المقام تأكيداً ، فإذا كانت تركت الصلاة ثم تابت ، فالتنورة تجب ما قبلها كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((التنورة تجب ما قبلها)) ، فعليها أن تستقيم ، وأن تستمر على طاعة الله ، وأن تحافظ على الصلاة التي أوجبها الله عليها ، وأن تحذر نراغات الشيطان ، وجلساء السوء ، ونسأل الله لنا ولها الثبات على الحق .

وليس عليها قضاء ما فات ؛ لأن ترك الصلاة كفر ، وليس على الكافر إذا أسلم قضاء ما فات ؛ لقول الله - تعالى - : {قُلْ لِلّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغَفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ} ⁽³⁾ الآية ، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((الإسلام يحب ما قبله))⁽⁴⁾ . أخرجه مسلم في صحيحه .

(1) أخرجه الترمذى برقم : 2541 (كتاب الإيمان) ، باب (ما جاء في حرمة الصلاة) .

(2) أخرجه الترمذى برقم : 2545 (كتاب الإيمان) ، باب (ما جاء في ترك الصلاة) ، وابن ماجة برقم : 1069 ، كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) ، باب (ما جاء في ترك الصلاة) .

(3) سورة الأنفال ، الآية 38 .

(4) أخرجه مسلم برقم : 173 ، بلفظ : (الإسلام يهدم ما قبله) ، باب (كون الإسلام يهدم ما قبله ، وكذا المحرجة) .

113- حَكْمُ قَوْلٍ : إِذَا نَجَحْتَ فِي الْامْتِنَاحِ سُوفَ أَحْفَظُ الْقُرْآنَ

س : منذ (15) سنة نذرت لوجه الله أن أحفظ القرآن الكريم كاملاً ، والصيغة التي نذرت بها هي كالتالي : " إذا نجحت في الامتحان سوف أحفظ القرآن كله " ، ولقد نجحت ، ومنذ تلك الفترة وإلى الآن وأنا أحاول أن أحفظه ، وأجتهد في ذلك .

والسؤال : إذا لم أتمكن من حفظ كتاب الله هل عليّ كفارة ، وأي شيء أعمله حتى أفي بنذر ؟ ⁽¹⁾

ج : إذا كان الواقع منك هو ما ذكرته في السؤال ، فليس ذلك نذراً ، وإنما هو عزم ووعد ، فيشرع لك أن تجتهد في حفظ القرآن ، وليس عليك كفارة .
يسر الله أمرك وأمر كل مسلم .

114- النذر حسب النية

س : أعمل مدرساً للقرآن الكريم في إحدى الجمعيات ، وفي شهر رمضان صليت بالجماعة ، وقلت في نفسي : إن جاءني شيء من المال في هذا الشهر الكريم من أهل الخير فهو صدقة للأيتام ، ولكن جاءني مبلغ 600 ريال ، ولم أدفعه للأيتام حسب ما نذرت ؛ لاحتياجي لهذا المبلغ ، فهل علي شيء ؟ ⁽²⁾

(1) نشر في مجلة (الدعوة) ، العدد : 1537 ، في 1416/11/23هـ .

(2) سؤال مقدم من جريدة (المسلمين) ، أجاب عنه سماحته بتاريخ 1419/6/12هـ .

ج : إن كان ذلك وقع منك حديث نفس من غير نذر ، فلا حرج عليك ، أما إن كنت
نذرت الله الصدقة بما جاءك للأيتام ، فعليك الوفاء بذلك ؛ لقول النبي - صلى الله عليه
 وسلم - : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) . والله
 الموفق .

كتاب القضاء

**115-من رحمة الله وإحسانه أن وفق حكام هذه البلاد من عهد الإمام
محمد بن سعود إلى عهد خادم الحرمين إلى تحكيم شريعة الله ، وهذا من نعم
الله**

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على رسول الله - نبينا وإمامنا محمد بن عبد الله
- وعلى آله وأصحابه ، ومن سلك سبيله واهتدى بكمديه إلى يوم الدين ⁽¹⁾ ، أما بعد :

فإنيأشكر الله - عز وجل - على ما منّ به علينا من هذا اللقاء لإخوة في الله ، وهم
 أصحاب الفضيلة / رؤساء المحاكم الشرعية في المملكة العربية السعودية ، أسأل الله - جل
وعلا - أن يجعله لقاءً مباركاً ، وأن يصلاح قلوبنا وأعمالنا جميعاً ، وأن يوفقنا جميعاً لما
يرضيه ، وأن يعيذنا جميعاً من أسباب غضبه وأليم عقابه ، وأن ينصر دينه ، ويعلي كلمته.

ثم أشكر الأخ الكريم صاحب الفضيلة الدكتور / عبد الله بن محمد آل الشيخ ، على جمع
إخوانه ودعوتهم

(1) كلمة لسماته في ندوة رؤساء المحاكم بالملكة ، ونشرت في جريدة (الجزيرة) بتاريخ 1417/11/7 هـ

لهذه الندوة رؤساء المحاكم ، وأسائل الله أن يجعله مباركاً ، وأن يعينه على كل خير ، وأن
يغفر لوالده وأن يجعلنا وإياه في دار الكرامة .

أيها العلماء : إن من أعظم نعم الله على هذه الدولة وعلى هذه البلاد ، أن وفق حكامها
لتحكيم الشريعة من أول ما قامت الدعوة الإسلامية على يد الشيخ / محمد بن عبد
الوهاب – رحمه الله – وعلى يد الإمام / محمد بن سعود – رحمة الله عليه – .

وإن من نعم الله العظيمة ، أن وفق الله هذين الإمامين لتحكيم شريعة الله ، والدعوة إلى
سبيله ، والعناية بتوجيه الناس لتوحيد الله ، وبالإخلاص له ، ومحاربة الشرك ووسائله
وذرائعه ، وتحكيم شريعة الله بين الناس في مدن هذه المملكة وقرابها .. هذا من أعظم نعم
الله العظيمة أن جمع الإمامان وأتباعهما وأنصارهما بين الدعوة إلى الله ، وإرشاد الناس إلى
توحيد الله ، وتعليمهم ما أوجب الله عليهم ، وتحذيرهم مما حرم الله عليهم من الشرك
وسائله وذرائعه ، مع الحكم بينهم بما أنزل الله فيما يتنازعون فيه ، وفيما يقع بينهم من
المسائل التي تشتبه عليهم ، وهذه من نعم الله العظيمة سابقاً ولاحقاً .

ثم تتبع ملوك هذه الدولة وحكامها على هذا الأمر العظيم ، والسبيل القويم في تحكيم
شريعة الله والدعوة إلى

سبيل الله ، وإرشاد الناس إلى توحيد الله وطاعته وتحذيرهم من الشرك بالله ومعصيته ، والحكم بينهم بشرع الله ، كما قال - جل وعلا - في كتابه العظيم : {وَإِنِّي أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ } ^(١).

وقال - جل وعلا - : {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْتُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ } ^(٢).

وقال - جل وعلا - : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءِ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِي مَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىِ } ^(٣).

وقال - سبحانه - : {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} ^(٤).

ويقول - سبحانه - : {أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْعُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ} ^(٥).

ويقول - جل وعلا - : {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ

(١) سورة المائدة ، الآية 49.

(٢) سورة النساء ، الآية 58.

(٣) سورة المائدة ، الآية 8.

(٤) سورة النساء ، الآية 65.

(٥) سورة المائدة ، الآية 50.

هُمُ الْكَافِرُونَ ^(١) ، { وَمَن لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } ^(٢) ، { وَمَن لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } ^(٣) .

فالحكم بما أنزل الله أهم الفرائض ، ومن أعظم الواجب ، ولا سبيل إلى استقامة العباد على طاعة الله وتوحيده ، ولا سبيل إلى توحيدهم لله وقيامهم بحقه ، ولا سبيل إلى إنصاف مظلومهم وظلمائهم إلا بالله ، ثم بحكم الشرع ؛ بتحكيم القرآن والسنّة على الصغير والكبير ، وعلى الخاص والعام ، وفي جميع الأمور .

ومن رحمة الله وإحسانه ، أن وفق حكام هذه البلاد من عهد الإمام محمد إلى يومنا هذا إلى حكم خادم الحرمين الشريفين / فهد بن عبد العزيز إلى تحكيم شريعة الله ، وإلزام الناس بذلك ، وافتتاح المحاكم الشرعية ، وتعيين القضاة والرؤساء ، كل هذا من نعم الله العظيمة .

ونسأل الله أن يديم هذه النعمة ، وأن يوفق المسؤولين جمِيعاً لما يرضيه ، وأن يعين رؤساء المحاكم والقضاة جمِيعاً ، نسأل الله أن

(١) سورة المائدة ، الآية 44.

(٢) سورة المائدة ، الآية 45.

(٣) سورة المائدة ، الآية 47.

يعينهم على تحكيم شريعة الله والحكم بها ، وأن يوفقهم للعلم النافع والعمل الصالح ، وأن يجعلنا وإياهم هداة مهتدين ، وصالحين ومصلحين حاكمين بشرع الله ، متواصين بذلك ، متعاونين عليه .

أيها الإخوة في الله : لا يخفى على الجميع شدة الضرورة إلى الحكم بشرع الله ، وأن هذا من أهم الواجبات على الدولة وعلى جميع المسلمين ، وعلى العلماء بوجه أحسن ؛ لأن الضرورة ماسة إلى ذلك ، والواجب يقضي بذلك ، فالواجب على رؤساء المحاكم وعلى القضاة جميعاً أن يتقووا الله ، وأن يستعينوا بالله في حل مشاكل المسلمين على كتاب الله وسنة رسوله ، والتواصي بهذا ، والتعاون في هذا .

والواجب على القاضي وعلى رئيس المحكمة أن يتقي الله في كل شيء ، وأن يجتهد لمعرفة الحكم بدلبله ، وينصح في ذلك ، وأن يغار أينما كان ، وأن يجتهد في إيصال الحكم والحق إلى أهله على ضوء الدليل ، كما قال الله - جل وعلا - : {إِن تَنَازَّ عُتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} ⁽¹⁾ ، وقال - جل وعلا - : {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ} ⁽²⁾ .

ولاشك أن هذا الأمر يحتاج إلى عناية

(1) سورة النساء ، الآية 49.

(2) سورة الشورى ، الآية 10.

ووجهاد ، وبذل جهود كبيرة في معرفة الأحكام الشرعية بأدلةها ، وفي إنصاف المظلوم من الظالم ، وفي العناية بالخصمين والحكم بينهما بالعدل ، والعناية بمعرفة ما لدى المدعى والمدعى عليه على وجه الطمأنينة والإنصاف ، وتحري الحق ، وانشراح الصدر حتى يسمع الحكم ما لدى هذا وما لدى هذا ، وحتى يحكم على بينة وعلى بصيرة ؛ بينة شرعية ، أو باليدين المطلوب من المدعى ومن المدعى عليه ، أو بالدلائل الأخرى التي تعين على معرفة الحق والحكم به بين الناس عند فقد البينة.

المقصود أن الواجب على الحكام رؤساء وقضاة ، الواجب عليهم العناية بهذا الأمر والحرص على إنصاف المظلوم من الظالم ، والحرص على معرفة الأدلة الشرعية والحكم بها بين الناس ، والحرص على قمع المفسدين والقضاء على أسباب الفساد ، في كل وسيلة يرضها الله ويبينها رسوله - عليه الصلاة والسلام - ؛ لأن الناس في أشد الحاجة إلى قمع المبطل ونصر الحق ، ونصر المظلوم ، والقضاء على الظالم ، ولاسيما في هذا العصر ، الذي اشتدت فيه غربة الإسلام وكثُر فيه دعاة الباطل ، وانتشرت فيه أنواع الإفساد في غالب العمورة ، واحتلَّت الحابل بالنابل والظالم بالمظلوم ، والمفسد بالمصلح والجاهل بالعلم .

فإن هذا العصر شديد الغربة شديد الاختلاط ، شديد البلاء ، إلا من عصم الله ووفقه ، وإن فإن الخطر عظيم ، فالواجب على الدعاة إلى الله - عز وجل - وعلى القضاة ، وعلى الرؤساء ورؤساء المحاكم العناية العظيمة لمعرفة الحق بدليله ، وإيصال الحق إلى أهله وردع الظالم عن ظلمه وإعانته كل صاحب حق على الحصول على حقه حسب طاقته والإمكان ؟ يرجو ما عند الله ويختلف عقابه - سبحانه وتعالى - ، والواجب على المسؤولين في الدولة العناية بتنفيذ الأحكام الشرعية ، والتعاون مع القضاة في كل ما ينفع الناس ويصلحهم ، وينفذ فيهم أحكام الله ، وأن ذلك هو الطريق إلى أمن البلاد وإلى إنصاف المظلومين وإلى السلام من كل شر ، وهو أيضاً السبيل إلى نصر الله لعباده وتأييده لهم ورعايته لهم من شر الأعداء وخصوم الإسلام ، فنسأله أن يوفقنا وإياكم جميعاً وجميع الدعاة إليه وجميع العلماء في كل مكان ، نسأله أن يوفق الجميع لمعرفة الحق واتباعه ، كما أسأله - سبحانه - أن ينحنا جميعاً الفقه في ديننا والثبات عليه ، وأن يجعلنا جميعاً من أنصار دينه والدعاة إليه على بصيرة ، وأن يعيذنا جميعاً من شرور أنفسنا ومن سينات أعمالنا .

كما أسأله سبحانه أن يوفق جميع المسلمين في كل مكان

في الخير والحق والهدى ، وأن يمنحكنا الفقه في الدين ، وأن يولي عليهم خيارهم ويصلح
قادتهم ، كما أسأله - سبحانه وتعالى - أن يوفق ولاة أمرنا وعلى رأسهم خادم الحرمين
الشريفين ، نسأل الله أن يوفقهم جميعاً لما يرضيه وأن يعينهم على كل خير ، وأن ينصر
بهم الحق وأن يصلح لهم البطانة ، وأن يجعلنا وإياهم من الهداة المهتدية ، كما أسأله - عز
وجل - أن يوفق جميع قضايانا وجميع قضاة المسلمين وجميع رؤساء المحاكم . نسأل الله أن
يوفق الجميع إلى الحق واتباعه ، والحكم بين الناس والصبر على ذلك والمصايرة ، إنه -
جل وعلا - جواد كريم ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى
آله وأصحابه واتباعه .

١١٦- نصيحة لطلاب المعهد العالي للقضاء

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه ^(١) ، أما

بعد :

فياني أشكر الله - عز وجل - على هذا اللقاء ياخوتي في الله - عز وجل - وأبنيائي الكرام، أسأله - سبحانه - أن يجعله لقاءً مباركاً وأن يصلاح قلوبنا وأعمالنا جميماً وأن يمنحكنا الفقه في دينه والثبات عليه وأن يعيذنا وسائر المسلمين من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا إنه سبحانه خير مسئول .

ثم أشكر إخواني القائمين على هذا المعهد على دعوتهم لي لهذا اللقاء ، أسأله أن يبارك فيهم جميماً وأن يعينهم على مهمتهم ، وأن يجعلهم هداة مهتدين وصالحين مصلحين ، إنه - حل وعلا - سميع قريب .

أيها الإخوة في الله ... لا يخفى فضل العلم وأن الله - سبحانه - جعله من أوصاف الرسل والملائكة وخيرية الناس من عباد الله وبه

(١) محاضرة ألقيها سماحة الشيخ على طلاب المعهد العالي للقضاء .

يُعرف الله وبه يُعبد - سبحانه - ، وبه تُعلم أحكامه التي أنزل بها كتبه ورسلها ،
 - كما لا يخفى - أن العلماء هم ورثة الأنبياء وهم خلفاؤهم ، ويكتفى في فضلهم أنه -
 سبحانه - استشهد بهم مع ملائكته بواحدانيته فقال : {شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
 وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَاتِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} ^(١) ، ومعلوم أن
 العلماء إذا أطلقوا في كتاب الله ، وفي كلام رسوله - صلى الله عليه وسلم - فإنما هم
 العلماء في الله وبشريعة الله ، وهم الذين أخذوا العلم عن كتابه وسنة رسوله وعمّا
 أوضحته الشريعة من القواعد المتبعة ، هؤلاء هم العلماء عند الإطلاق في كلام الله وكلام
 رسوله - عليه الصلاة والسلام - وكلام علماء الشريعة ، وهناك علماء آخرون في الطب
 والجغرافيا وغير ذلك من حاجة الناس ، لهم فضلهم على حسب نياتهم ونفعهم للناس ،
 لكن العلماء عند الإطلاق في كلام الله وكلام رسوله وعلماء الشريعة هم العلماء بكتابه
 وسنة رسوله ، وهم الدعاة إليه ، هم المحسنون إلى عباده بالتوجيه والإرشاد والتعليم ،
 والقضاء بينهم فيما أشكل عليهم ، فهم طبقات في علم الله وعملهم وفضلهم على حسب
 ما أعطاهم الله من العلم وعلى

(١) سورة آل عمران ، الآية ١٨ .

حسب نفعهم للعباد ، فمنهم العلماء المعلمون للناس ومنهم الوعاظ والمذكورون والمرشدون والمندرون ، ومنهم القضاة الذين ينظرون في مشاكل الخلق ويحلونها بما أعطاهم الله من علم الشرعية ، فللعلماء فضلهمفهم ورثة الأنبياء ، وللقضاة مع ذلك فضل خاص لما يتولونه من النظر في مصالح العباد وحل المشاكل وردع الظالم وإنصاف المظلوم إلى غير هذا مما يتولاه القضاة ، فلهم مع فضل العلم فضل النظر في مصالح المسلمين وفي مشاكل المسلمين وفي حل ما يعرض لهم من قضايا يجب النظر فيها حل المشاكل وردع الظالم وإقامة الحق .

وأنتم أيها الإخوة طلاب هذا المعهد " المعهد العالي للقضاء " لكم مستقبل ، نسأل الله أن يعينكم على ما فيه من تعب ومن جهاد ، فنسأله أن ينحكم فيه الصبر والتوفيق لإنصاف الحق وردع الظالم ونصر المظلوم وإقامة العدالة بين المسلمين .

ولا يخفى أيضاً ما للقاضي من الفضل العظيم والخير الكبير والأجر المضاعف إذا أخلص النية وأصاب الحق فالقضاة في الحقيقة عليهم مسؤوليات كبيرة ، و لهم أجور عظيمة ، والعباد في أشد الضرورة إلى القضاة حل المشاكل وإقامة الحق .. فأبشروا بالخير ، وأسسوا النية الصالحة ، وأعدوا كل ما تستطعون لهذا الأمر العظيم

من صبر وعلم ورحابة صدر وحرص على إقامة الحق وإنصاف المظلوم وردع الظلمة
على ضوء حكم الله وما جاءت به شريعته المطهرة .

وقد صح عن رسول الله - عليه الصلاة والسلام - أنه قال : ((إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر))⁽¹⁾ فهو على خير عظيم بين أجر وأجرين مع ما قد يحصل له من أجور أخرى في حرصه على معرفة الحق وطلبه ذلك وتفتیشه عن ذلك ومراجعة إخوانه وغير ذلك من الجهد الذي يبذلها القاضي قبل الحكم ، له فيها أجر عظيم وله فيها ثواب جزيل ، والله يزيده بها علمًا وهدى وتقوى على حسب نيته واجتهاده وإخلاصه لله - سبحانه - وقصده الحق ، فكم من فائدة وكم من أجر يحصل في سبيل التفتیش عن حكم الله في أي مسألة فيحصل له من أجر التفتیش عن ذلك وطلب ذلك أجور متنوعة مع ما يحصل له من الفوائد في تفتیشه ، فقد يوفق للعثور على مسألة عظيمة هو في

(1) أخرجه البخاري برقم 6805 (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة) باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، ومسلم برقم 3240 (كتاب الأقضية) باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ .

حاجة إليها أعظم من الحاجة إلى التي يفتش عنها ويطلبها ، فهو على خير عظيم في مذاكرته مع زملائه ومشايخه، وهو على خير عظيم في تفتيشه عن المسألة في بطون الكتب وعن التفتیش عنها في كتاب الله وفي أحاديث الرسول - عليه الصلاة والسلام - ، كل ذلك له فيه أجر عظيم على حسب نيته وصدقه وإخلاصه ، يضاف إلى ذلك ما يحصل لل المسلمين من الخير العظيم واستباب الأمن ومحبة الشريعة والرضا بها إذا رأوا من القضاة الحرص العظيم على إنصاف المظلوم وردع الظالم والحرص على إصابة الحق ونشر العدالة ودفع الظالمين وإيقافهم عند حدودهم ، يحصل لل المسلمين بذلك الطمأنينة والثبات على اتباع الحق ومحبة الإسلام والرضا به ما لا يَقْدِرُ قدره إلا الله - عز وجل - .

ثم أمر آخر ، وهو أيضًا : ما يحصل للضعفاء والمنكوبين والمظلومين في حقوقهم ، فيحصل لهم من الراحة والطمأنينة وانشراح الصدور في إنصافهم وإعطائهم حقوقهم واطمئنانهم إلى عدالة الشريعة ، وأنها تنصف المظلوم وتتردع الظالم وأنها توقف المعتمدي عند حده ، وأن هناك رجالاً من أبناء الإسلام ومن علماء المسلمين يبذلون جهودهم ووسعهم في هذا الأمر حتى يصل الأمر

إلى مستحقه ، وحتى يردع الظالم والمتعدى عن عدوانه وظلمه .

كل ذلك من فوائد القضاء ومن فوائد القضاة الذين يوفقون لإنصاف المظلوم ونصرة الحق على بصيرة وهدى ، لكن هناك أمور أخرى فيها خطر على القاضي لابد أن يحسب لها حسابها ، وهي التساهل في بذل الأسباب في معرفة الحكم الشرعي ، أو التساهل في عدم معرفة ما عند الخصمين أو عدم الصبر في سماع كلام هذا وكلام هذا ، أو ما قد يقع من ميل إلى أحد الخصميين ومحبة كونه ينتصر على غيره إلى غير هذا من الأخطاء .

فعلى القاضي أن يحذر هذه الأمور وأن تكون على باله ليبتعد عن الخطأ الذي قد يحصل له بسببها فيجب عليه أن يعطي القضية حقها من النظر والعناية حتى يطمئن إلى دليلها وإلى الحكم فيها ، وعليه أيضاً أن يصبر على الاستماع للخصمين فيما يتعلق في أمر الدعوى ، وفيما يتعلق بظهور الحق ، أما الجدال الذي لا خير فيه فليس من اللازم سماعه ، لكن المقصود سماع ما عند المدعي والمدعى عليه من الحاجج والبيان لدعوى هذا وجواب هذا حتى يكون على بيته كيف يحكم بعدما يسمع من هذا ومن هذا ، مع إخلاصه لله ، وعدم تحizه إلى أحد الطرفين ، وأن يكون في غاية من

العدالة ، والبعد عن التحيز لأحد الطرفين بغير حق لا لقرابة ولا صداقة ولا وجاهة ولا غير ذلك ، بل هدفه أن يصيّب الحق وأن يوصله إلى أهله وأن يردع الظالم عن ظلمه بالحكمة والكلام الطيب والأسلوب الحسن .

والخطر الآخر هو أن يحكم على جهالة أو يجور في الحكم ، ومعلوم أن القضاة ثلاثة : اثنان في النار وواحد في الجنة . أما اللذان في النار فقد أوضح النبي - صلى الله عليه وسلم - صفتهمَا ، وهما : الذي يقضي على جهل أو يجور في الحكم ، أما القاضي الذي في الجنة : فهو الذي عرف الحق فقضى به ، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من هذا الصنف ، وأن يعيذنا من سوء النفس وسيئات الأعمال .

وخلاصة الكلام : أن الواجب على القاضي أمرٌ :

-1 بذل الوسع فيما يستحق بدليله وأن يصبر على ذلك وأن يسأل ربه التوفيق والإعانة وأن يخلص له في ذلك وأن يصبر حتى يطمئن .

-2 أن تكون أعماله وأقواله وسيرته على الوجه الشرعي أينما كان ، في محل القضاء ، وفي الطريق وفي المسجد وفي بيته ، يتحرى الأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة التي يتخلق بها

أهل العلم حتى يطمئن إلى علمه وإلى سيرته وأن يحذر صفات الجهلاء والسفهاء أو التقصير فيما أوجبه الله ، فإن القاضي إذا رُؤي منه قصور مما يدل على تساهلاته بدينه وعدم عنایته بأمر الله نزل في أعين الناس واتهم في قضائه ولم تكن له مترلة كبيرة في قلوب الخصوم وأقربائهم وغيرهم من الناس .

3 - العناية بتفهم القضية تفهمًا كاملاً ، وعدم العجلة ، وعند أي إشكال ترفع القضية إلى وقت آخر حتى يحكم على بينة وبصيرة ، وقد سمع كلام هذا وكلام هذا واطمئن إلى الطريقة التي يحكم بها بينهما ، لأنه قد عرف ما لديهما واطمئن إلى أنه استوفى ما يتعلق بالقضية من الطرفين .

4 - أن يضرع إلى الله - عز وجل - دائمًا في طلب الحق لإصابة الحق قبل الحكم ، وفي أي وقت كان حتى يكون بذلك قد بذل ما يستطيع من الأسباب المعنوية والحسبية ، القولية والعملية . فإن الله - سبحانه - يحب من عباده أن يسألوه ، ولا سيما أولياءه وخواص عباده من علماء الإسلام وقضاة الإسلام فإنه - سبحانه وتعالى - أسرع بالإجابة لهم من غيرهم لمترلتهم عنده

العظيمة ، وهو القائل : { وَإِذَا سَأَلْتَكُمْ لَكُمْ } ⁽¹⁾ ، { وَإِذَا دَعَوكُمْ عَبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ } ⁽²⁾ .

أسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يمنحك وإياكم العلم النافع والعمل الصالح ، وأن يرزقنا جميعاً الفقه في الدين والثبات عليه ، وأن يجعلنا وإياكم هداة مهتدين .

-5 - أن القاضي عليه مسئولية كبيرة غير القضاء فينبغي ألا يغفلها وألا ينساها ، مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والدعوة إلى الله وتعليم الناس حسب طاقته ، لا يغفل عن هذا ، فلا يقول هذا لغيري ، نعم عنده القضاء لاشك بذلك ، لكن عنده أوقات أخرى يستطيع بها أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويدعو إلى الله ويدرس في بعض المساجد التي حوله وينفع الناس ، والكلمة من القاضي لها مكانتها ولها أثرها العظيم ، لا فيما يتعلق في الدعوة ، ولا فيما يتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا فيما يتعلق بالتعليم والتوجيه ، وينبغي أن تكون هذه الأمور الثلاثة على بال

(1) سورة غافر ، الآية 60 .

(2) سورة البقرة ، الآية 186 .

٦- القاضي على حسب طاقته .

نَسَأَ اللَّهُ التَّوْفِيقَ وَالْمَدْيَاةَ وَصَلَاحَ النِّيَّةِ وَالْعَمَلِ إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ ، وَصَلَى اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ دَعَى بِإِحْسَانٍ .

الأسئلة

س١ : ما هي توجيهات فضيلتكم بالنسبة لاستعداد القاضي ومعرفته بكل ما يدور في محيط عمله من الأنظمة المعمول بها ؟

ج: هذه أشياء لاشك أنها مهمة ولكن يحكمها شرع الله - سبحانه وتعالى - ، فإذا دعت الحاجة إلى شيء منها فالواجب أن يزتها بالميزان الشرعي مما وافق الحق قبله وما خالف الحق نبه عليه ، ولا يستحب في ذلك ولا يتقاус بل بين الحق ؛ لأن القاضي في أعلى المراتب - مراتب العلماء - ويصرح به للمسؤولين حتى يعدل ذلك الخطأ وإن احتاج المقام إلى التشاور مع إخوانه وزملائه إذا كان هناك إشكال تشاور معهم ، وكما هو معلوم ، الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله .

ومن المهم أيضاً معرفة اصطلاحات الناس وألفاظهم ،

و معرفة أعرافهم حتى يستعين بها على فهم القضية ، فهذا أمر مهم للقاضي يعينه على حل
كثير من المشاكل التي يدللي لها إليه .

س 2 : بعض مرتكبي الجرائم يقررون بها أثناء التحقيق مع الشرطة ، ثم يلوذون بالإنكار
عند القاضي ، فما موقف القاضي ، وهل يعتبر هذا الإنكار أو ماذا يعمل ؟

ج: هذه المسألة فيها تفصيل :

إذا كان الإقرار يتعلق بحق المخلوقين فليس لهم رجوع ، ولو زعموا أنهم أقرروا لأجل كذا
أو كذا ، يُسئل من أقرروا عنده هل قهرهم بالضرب ، هل فعل بهم ما يكرهون به مكرهين
؟ وإلا فدعواهم نفسها وليس لهم الرجوع عن سرقة ولا عن تجنن ولا عن أشياء تتعلق بحق
المخلوقين ، وأما الإقرار المتعلق بالحدود وبحق الله - عز وجل - فأمره لا يخفى على
الجميع ، الرجوع عن الإقرار المتعلق بحق الله - عز وجل - ، الجمهرة على أنه يقبل من
باب درء الحدود بالشبهات .

والقول الثاني معروف عند أهل العلم ، المقصود : أن لا يتعلق بحق المخلوقين لا يقبل منه
الرجوع عنه إذا أقر به عند الشرطة أو في أي مكان ، ويثبت عند القاضي إقراره ، أو أقر
هو أنه أقر بذلك فهو يؤخذ بالإقرار ما لم يثبت عند القاضي شيء يلغى ذلك من

إكراه .

س 3 : ما يبذله بعض من يعينون في سلك القضاء من أجل التخلص من القضاء ، لـ يخشى من الوقوع فيه من عدم تأدية العمل على الوجه المطلوب وعدم الوصول إلى الحق فيه .

ج : هذه المسألة – على كل حال – ينظر فيها حسب كل حالة ، ولكن الوصية بهذا أن من عرف أن عنده الأهلية في القضاء فعليه الإجابة ؛ لأن الوقت الآن شديد من جهة الحاجة إلى أهل العلم في القضاء ، وليس كل أحد يصلح للقضاء ، والصالحون لهذا من أهل العلم قليلون ، فإذا تعذر هذا تعطل هذا الأمر وتعطل هذا الواجب ، وصرح أهل العلم : أنه إذا توافرت فيه الشروط ودعت الحاجة إليه وجب إزالته بذلك .

س 4 : بماذا تنصح أبناءك الملازمين في فترة الملازمة خاصة وأنهم الآن مشغولون في دراسة المواد المنهجية ؟

ج: أنصحهم بالإقبال على دراسة هذه المناهج حتى يهضموها وحتى يتبصروا فيها ؛ لأنهم بهذا دخلوا هذا المعهد وصمموا على دراسة ما واجه إليهم فيه ، فأوصيهم بالعناية بمواد المنهج التي وكلت إليهم ليدرسوها حتى يختموها جيداً وحتى

يفهموها جيداً ، وحتى يتذاكروا فيما قد يُشكل منها فيما بينهم أو مع أساتذتهم ؛ حتى لا تكون هناك شبهة ، وإذا كانت عندهم فرصة بذلوا ما يستطيعون من المطالعة والمذاكرة والرجوع إلى أهل العلم وكتب الحديث وكتب التفسير ؛ ليزدادوا علماً في هذه الفرصة التي يجدون فيها أوقاتاً للمطالعة والمراجعة ، ثم المذاكرة بما قد يشكل أيضاً ؛ ليزداد المؤمن علماً مع دراسته . المقصود : حفظ الوقت ليلاً وهاراً من العناية بالمواد الدراسية . والمواد المتعلقة بالقضاء أو غير القضاء من مسائل الطلاق والنكاح وغيرها مما هو في حاجة لخدمتها ويعرفها .

س 5 : رجل ولد القضاء وهو قليل العلم ، هل يتهرب منه أم يلتزم به ؟

ج: إذا كان يعلم من نفسه العجز عن القضاء ، فالواجب عليه أن يستقيل أو يعتذر ولا يورط نفسه فيما يضره ، وهو أعلم بنفسه إذا كان يعلم من نفسه قلة العلم ، وأنه لا يحسن أن يقضي بين الناس ليست أوهاماً ولا ظنوناً ولكنه شيء يفهمه ويعقله جيداً ، هذا يلزمه أن يستقيل أو يعتذر ؛ لئلا يقع في مهالك تضره وتضر غيره ، لكن أخشى ما أخشى أن يكون ذلك أوهماً أو

وساوس وتشيطاً من الشيطان ، هذا هو الذي ينبغي الخدر منه .

س6 : ما يسلكه القاضي في عمله هل يلتزم الشدة أم ماذَا يعمل ؟

ج: القاضي يجب أن يكون حكيمًا يستعمل الدين في محله ، والشدة في محلها ، ويكون الغالب عليه الرفق وحسن الخلق وعدم الشدة ، إلا عند الحاجة ، قال - تعالى - : {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالْتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ }⁽¹⁾ فالظالمون ينتقل معهم من التي هي أحسن إلى الأشد ، والقاعدة قوله - تعالى - : {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ }⁽²⁾ ، وكما قال - سبحانه - : {وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنَا }⁽³⁾ فيجادلهم بالي هي أحسن ، إلا إن رأى من الخصم المجادل بعدها عن الحق ومحالطة ، فلا مانع من زجره حينئذ بالقوة ، وأن يحذر من مغبة عمله السيء ، وقد تكون الحاجة إلى ما هو أكبر من ذلك من سجن أو تأديب ، أما ما دامت المسائل تعرض بالأسلوب الحسن والكلام الطيب والنصيحة فهذا هو المقدم .

1) سورة العنكبوت ، الآية 46.

2) سورة آل عمران ، الآية 159.

3) سورة البقرة ، الآية 83.

س 7 : ما صحة ما ورد من أن من تولى القضاء فقد ذبح بغير سكين ؟

ج: هذا حديث لا بأس به جيد ومعروف رواه أحمد⁽¹⁾ وأهل السنن⁽²⁾ ، لكن ما يمنع من القضاء ، وإنما هو تحذير للعنابة بالقضاء والحرص على السلاممة من توابعه وأخطاره ، فالذبح بغير سكين شيء يؤذى الحيوان ويؤخر في موته ، فالقاضي قد يتأنى بالقضاء ويتعب فيه ، ولكن مع الصبر والجلد يزول هذا ، وإنما يتعب ويكون كالذبح بغير سكين إذا ضل علمه أو تنكر الطريق السوي أو غفل عن الاستعانة بالله .

ولا يخفى عليكم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هو إمام القضاة ، وهو إمام العلماء ، وهو قدوة القضاة ، وهو القاضي ، وهو المعلم - صلى الله عليه وسلم - فهو قاضٍ وداعٍ وآمر بالمعروف ، كلها مجتمعة فيه - عليه السلام - ، فالقضاة والدعابة والعلماء يتأنسون

(1) أخرجه أحمد برقم 8422 ، باقي مسند المكثرين .

(2) أخرجه الترمذى برقم 1247 ، (كتاب الأحكام) ، باب ما جاء عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في القاضي ، وأبو داود برقم 3100 (كتاب الأقضية) ، باب في طلب القضاة ، وابن ماجة برقم 2299 (كتاب الأحكام) ، باب ذكر القضاة .

به في صبره وحلمه ، وقد يغضب بعض الأحيان - عليه الصلاة والسلام - ، وهو سيد الأمة وإمامهم وسيد المتواضعين ، ولكن قد يلجأ الخصوم إلى الغضب .

لكن القاضي يتأنى بنبيه - عليه السلام - بالصبر ، وتعاطي أسباب الصبر ، لعله يوفق لذلك ، وكل أحد لابد أن يحصل له شيء من التعب ، ولكن كلما كان القاضي أعلم وأصبر وأحلم وأكثر دعاءً للله لطلب التوفيق والهداية كانت مشاكله أقل .

س8 : أشرتم في أول الكلام - حفظكم الله - إلى أن القاضي ينبغي له أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، فهل يأثم لو ترك ذلك ؟

ج: مثل غيره يأثم وقد يكون أشد من غيره ؛ لأن كلمته مسموعة أعظم من كلمة غيره .

س9 : هل ورد أن القضاة يحشرون مع السلاطين ، والعلماء مع الأنبياء ؟

ج: لا أعلم هذا . ما عندي علم بهذا الحديث .

س10- أرجو توجيه كلمة بالتزام الدوام والمواعيد للقضاة والموظفين .

ج: نعم ، هذا مهم جداً ، وأوصي الجميع بالالتزام بالمواعيد وأوقات الدوام لا من الطلبة ولا من الموظفين ، أوصي الجميع بذلك وأن يعتنوا بهذا الأمر ؛ لأن الله - جل وعلا - أوجب علينا طاعة ولاء الأمر بالمعروف ، وهذا من المعروف الذي فيه مصالحنا جميعاً ، مصلحة الموظف ، الطالب ، المسلمين ، فأنا أوصي الجميع بهذا المعهد وبغيره بلزوم المراقبة على الدوام والأوقات المطلوبة والعمل المطلوب ، ورزق الله الجميع التوفيق والإعانة على ذلك .

أسأل الله أن يوفق الجميع وأن يعيذ الجميع من نراغات الشيطان ، وأن يختتم لنا ولكم بالتوفيق فيما به نفع ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه .

١١٧- الجمع بين حديثين متعلقين بالقضاء والاجتهاد

س : كيف نوفق بين الحديدين التاليين : قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - :))
القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار ، فأما الذي في الجنة : فرجل عرف الحق
قضى به ، ورجل عرف الحق فجار : فهو في النار ، ورجل قضى للناس على جهل :
فهو في النار))^(١) رواه أبو داود . وحديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - ومعناه
الجتهد إذا أصاب فله أجران ، وإذا أخطأ فله أجر واحد . وفقوا بين الحديدين ؟^(٢)

ج: ليس بينهما - بحمد الله - تعارض ، بل المعنى واضح ، فالحديث الأول فيمن قضى
للناس على جهل ليس عنده علم لشرع الله يقضي به بين الناس فهو متوعد بالنار ؛ لقوله
على الله بغير علم ، وهكذا الذي يعلم الحق ولكن يجور من أجل الهوى لحبته لشخص أو
لرسوة أو ما أشبه ذلك فيجور في الحكم فهذا

(١) أخرجه أبو داود برقم 3102 (كتاب الأقضية) ، باب في القاضي يختلط .

(٢) سؤال أجاب عنه سماحته في تاريخ 28/5/1412 هـ .

في النار ، لأن الأول ليس عنده علم يقضي به فهو جاهل فليس له القضاء ، أما الثاني : فقد تعمد الجور والظلم فهو في النار . أما الأول : فقد عرف الحق وقضى به فهو في الجنة .

أما حديث الاجتهاد الذي رواه عمرو بن العاص - رضي الله عنه - وما جاء في معناه وهو في الصحيحين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ((إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر)) فهذا في العالم الذي يعرف الأحكام الشرعية وليس بجاهل ولكن قد تخفي عليه بعض الأمور وتشتبه عليه بعض الأشياء فيجتهد ويتحرى الحق وينظر في الأدلة الشرعية من القرآن والسنة ويتحرى الحكم الشرعي لكنه لم يصبه ، فهذا له أجر الاجتهاد ويفوته أجر الصواب وخطئه مغفور ، لأنه عالم عارف بالقضاء ، ولكن في بعض المسائل قد يغلط بعد الاجتهاد والتحري والنية الصالحة فهذا يعطى أجر الاجتهاد ويفوته أجر الصواب .

الثاني : اجتهد : طلب الحق واعتنى بالأدلة الشرعية وليس له قصد سيء بل هو مجتهد طالب للحق فوق له واهتدى إليه وحكم بالحق فهذا له أجران أجر الإصابة وأجر الاجتهاد .

وبهذا يعلم انه ليس بين الحديدين تعارض - والحمد لله - .

118- حكم المضطر للتحاكم إلى القوانين الوضعية

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم هـ . ع . م . سلمه الله .
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد ⁽¹⁾ :

فأشير إلى استفتائك المقيد بإدارة البحوث العلمية والإفتاء برقم 2151 وتاريخ 1407/6/6ـ الذي تسأل فيه عن حكم المحاكم إلى من يحكم بالقوانين الوضعية إذا كانت المحاكم في بلده كلها تحكم بالقوانين الوضعية ولا يستطيع الوصول إلى حقه إلا إذا تناقضت إليها ، هل يكون كافراً ؟

وأفيدك : بأنه إذا اضطر إلى ذلك لا يكون كافراً ، ولكن ليس له أن يتحاكم إليهم إلا عند الضرورة ، فإذا لم يتيسر له الحصول على حقه إلا بذلك ، وليس له أن يأخذ خلاف ما يحله الشرع المطهر .

وفق الله الجميع لما فيه رضاه ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

(1) أجاب عنه سماحته برقم 21635 وتاريخ 8/1/1407ـ .

١١٩- طلب القضاء والمناصب الدينية لأجل مصالح المسلمين

س : ينفر كثير من طلبة العلم من المناصب الدينية .. فما هو السبب ، وهل من نصيحة للحضور ، كما يلاحظ أن كثيراً من الطلبة في كليات الشريعة ، يبحث بشتى الطرق للتخلص من القضاء ، فما نصيحة فضيلتكم لهم ؟^(١)

ج: المناصب الدينية من القضاء والتعليم والفتوى والخطابة ، مناصب شريفة ومهمة ، والمسلمون في أشد الحاجة إليها ، وإذا تخلى عنها العلماء تولوها الجهال ، فضلوا وأضلوا . فالواجب على من دعت الحاجة إليه من أهل العلم والفقه في الدين ، أن يمتنع ؛ لأن هذه الأمور من القضاء والتدريس والخطابة والدعوة إلى الله ، وأشباه ذلك من فروض الكفايات ، فإذا تعينت على أحد من المؤهلين ، وجبت عليه ، ولم يجر له الاعتذار منها ، والامتناع .

ثم لو قدر أن هناك من يظهر أنه يكفي ، وأنها لا تجب عليه

(١) نشر في (مجلة البحوث الإسلامية) العدد ٤٧ عام ١٤١٧هـ .

هذه المسألة ، فينبعي لها أن ينظر الأصلاح ، كما ذكر الله - سبحانه - عن يوسف - عليه الصلاة والسلام - ، أنه قال ملك مصر : {قَالَ اجْعُلْنِي عَلَى خَرَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظُ عَلِيهِمْ} ^(١) ، لـ ما رأى المصلحة في توليه ذلك ، طلب الولاية ؛ وهو نبي ورسول كريم ، والأنبياء هم أفضل الناس ، طلبها للإصلاح : يصلح أهل مصر ، ويدعوهم إلى الحق .

طلاب العلم : إذا رأى المصلحة في ذلك ، طلب الوظيفة ، ورضي بها ، قضائية أو تدريساً ، أو وزارة أو غير ذلك ، على أن يكون قصده الإصلاح والخير ، وليس قصده الدنيا ، وإنما يقصد وجه الله ، وحسن المآب في الآخرة ، وأن ينفع الناس : في دينهم أولاً، ثم في دنياهم ، ولا يرضى أن يتولى المناصب الجهال ، والفساق ، فإذا دعي إلى منصب صالح يرى نفسه أهلاً له ، وأن فيه قوة عليه ، فليجب إلى ذلك ، ولتحسن النية ، وليبذل وسعه في ذلك ، ولا يقل : أحشى كذا ، وأخشع كذا .

ومع النية الصالحة ، والصدق في العمل ، يوفق العبد ويعان على ذلك ؛ إذا أصلح الله نيته ، وبذل وسعه في الخير ، وفقه الله .

ومن هذا الباب حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي ، أنه

(١) سورة يوسف ، الآية ٥٥ .

قال : يا رسول الله : اجعلني إمام قومي . فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((أنت إمامهم ، واقتد بآضعفهم ، واتخذ مؤذناً ، لا يأخذ على أذانه أجراً)) . رواه الإمام أحمد⁽¹⁾ وأهل السنن⁽²⁾ ، بإسناد صحيح .

فطلب - رضي الله عنه - إماماً قومه ؛ للمصلحة الشرعية ؛ ولتوجيههم للخير ، وتعليمهم وأمرهم بالمعروف ، ونفيهم عن المنكر ، مثلما فعل يوسف - عليه الصلاة والسلام - .

قال العلماء : إنما نهي عن طلب الإمارة والولاية ، إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك ، لأنها خطر ، كما جاء في الحديث : النهي عن ذلك ، لكن متى دعت الحاجة والمصلحة الشرعية إلى طلبها حاز ذلك ، لقصة يوسف - عليه الصلاة والسلام - ، وحديث عثمان - رضي الله عنه - المذكور .

(1) أخرجه أحمد برقم 15676 ، (أول مسند المدنين) .

(2) أخرجه الترمذى برقم 666 (كتاب الأذان) ، باب اتخاذ المؤذن الذى لا يأخذ على أذانه أجراً ، وأبو داود برقم 447 (كتاب الطلاق) باب أخذ الأجر على التأذين .

120- وجوب العدل بين العامل المسلم وغيره

س : يوجد لدى عاملان أحدهما مسلم والثاني كافر ، وهما متكافنان في العمل ،
ومطلوب مني أن أقوم عملهما ، فهل يجوز أن أغنم الكافر حقه بسبب دينه ؟ ⁽¹⁾

ج: الواجب العدل بينهما ، ولكن يجب إبعاد الكافر ولو كان أنشط ، لأن المسلم أبرك ،
ولو كان أقل كفاءة ، فما بالك إذا كان مساوياً له . وقد صح عن النبي - صلى الله عليه
وسلم - ((أنه أوصى بإخراج الكفار من هذه الجزيرة وأن لا يبقى فيها دينان)) ⁽²⁾ .
والله ولي التوفيق .

(1) نشر في مجلة البحوث العلمية - العدد 27- ص 83 ، وفي هذا المجموع ج 4 ص 380 .

(2) أخرجه مسلم برقم 3313 ، (كتاب الجهاد والسير) ، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب .

١٢١- حَكْمُ إِعْطَاءِ مِنْ يَانِعَ مِنْ أَدَاءِ الْعَمَلِ الْمُنْوَطِ بِهِ إِلَّا بِالْمُقَابِلِ

س : لدينا مصدر للمياه من فاعل خير جعله بالجان ، لكن السوق - قائد المركبة - الوايت يماطل جداً حتى يعطى عشرة ريالات ، بل في بعض الأحيان لا يمكن أن يصل الماء إلى بعض البيوت ، ويقول : هذا مقابل أتعاب وجهد وبعد ومشقة . فهل يجوز إعطاؤه تلك العشرة الريالات في سبيل الحصول على تلك الخدمة ، وهي وait الماء ؟
أفسونا مأجورين . علماً بأن المتعهد لديه خلفية عن ذلك غالباً ؟ ^(١)

ج: لا يجوز إعطاؤه شيئاً من النقود لأن في ذلك إعانة له على الخيانة وحرمان العاجزين عن الدفع بل يجب أن يُرفع أمره إلى صاحب الماء حتى يدلله بغيره أو إلى ولي الأمر بالبلد أو المحكمة حتى يُعاقب بما يستحق ، ويُعين من يقوم مقامه بالعمل المذكور .

(١) من ضمن الأسئلة الموجهة لسماسحته من (المحلية العربية) .

122- تحريم ذهاب المرأة للمحكمة مع رجل أجنبي

س : امرأة لها محل عمل وبسبب ما طلبت للقضاء فحضر رجل الشرطة لكي يذهب بها للقضاء ، فلو ذهبت قد تتعرض للرجال علماً بأن القضاء في هذه البلاد لا يقوم على القوانين الشرعية ، فقام أبوها بإعطاء مبلغ بسيط لكي يصرفه ، وبعد ذلك يأتي بها ابنها ، فهل عليه إثم حيث إن الذي فعله منع الأم من التعرض للرجال ؟⁽¹⁾

ج: لا حرج إذا منعها بأي حيلة وذهب أبوها أو ابنها بها ليكون معها ، فهذا أسلم من أن تذهب مع الشرطي ، وهذا طيب .

(1) من أسئلة حج عام 1418هـ الشريط السادس .

123 - حَكْمُ حِرْفَةِ الْحَامِةِ

س : ما حَكْمُ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي حِرْفَةِ الْحَامِةِ ؟ وَمَا رأَيْتُمْ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ
الإِمامُ الْعَالَمُ أَبُو الْأَعْلَى الْمَوْدُودِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - بِخَصْوَصِ هَذِهِ الْحِرْفَةِ فِي آخِرِ كِتَابِهِ
الْقَانُونُ الْإِسْلَامِيُّ وَطُرُقِ تَنْفِيذهِ " ؟ أَفِيدُونَا أَفَادُكُمُ اللَّهُ (١) .

ج : لَا أَعْلَمُ حِرْجًا فِي الْحَامِةِ ، لِأَنَّهَا وَكَالَّةٌ فِي الدُّعَوَى وَالْإِجَابَةِ إِذَا تَحرَّى الْحَامِيُّ الْحَقَّ ،
وَلَمْ يَتَعَمَّدْ الْكَذَبَ كَسَائِرُ الْوَكَلَاءِ .

أَمَّا كَلَامُ الشَّيْخِ أَبِي الْأَعْلَى الْمَوْدُودِيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - الْمُشَارُ إِلَيْهِ فَلَمْ أَطْلَعْ عَلَيْهِ .

(1) نُشِرَ فِي كِتَابٍ (فَتاوَى إِسْلَامِيَّةً) مِنْ جُمُعِ مُحَمَّدِ الْمُسْنَدِ ج 3 ص 505 .

124- شروط العمل في الحماة

س : العمل بالحاماة قد يعرض الإنسان لمناصرة الشر والدفاع عنه ، لأن الحامي يريد البراءة مثلاً للمذنب الذي يدافع عنه ، فهل مكسب الحامي من ذلك حرام؟ وهل هناك شروط إسلامية لعمل الإنسان محامياً؟⁽¹⁾

ج: الحاماة مفاعة من الحماية ، والحماية إن كانت حماية شر ودفاع عنه فلاشك أنها محرمة ؛ لأنها وقوع فيما نهى الله عنه في قوله : { وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدُوانِ } . وإن كانت الحاماة لحماية الخير والذب عنه فإنها حماية محمودة مأمور بها في قوله - تعالى - : { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدُوانِ }⁽²⁾ .

(1) نشر في كتاب فتاوى إسلامية ، جمع محمد المسند ج 3 ص 505 .

(2) سورة المائدة ، الآية 2 .

125- التحذير من دفع الرشوة

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه أو يسمعه من إخواني المسلمين ، سلك الله
بـي وـهـم صـراـطـهـ الـمـسـتـقـيمـ ، وـوـقـائـيـ وـإـيـاهـ عـذـابـ الـجـحـيمـ .
سلامٌ عليكم ورحمة الله وبركاته . أما بعد ⁽¹⁾ :

فإن مما حرمته الإسلام ، وغلوظ في تحريمه - الرشوة - ، وهي : دفع المال في مقابل قضاء
مصلحة يجب على المسئول عنها قضاها بدونه ، ويشتند التحرير إن كان الغرض من دفع
هذا المال إبطال حق أو إحقاق باطل أو ظلماً لأحد . وقد ذكر ابن عابدين - رحمه الله -
في حاشيته : أن الرشوة هي : ما يعطيه الشخص لحاكم أو غيره ليحكم له أو يحمله على
ما يريد ، وواضح من هذا التعريف أن الرشوة أعم من أن تكون مالاً أو منفعة يمكنه منها
، أو يقضيها له . والمراد بالحاكم : القاضي ، وبغيره كل من يرجى عنده قضاء مصلحة

(1) نشر في مجلة (البحوث الإسلامية) العدد التاسع عشر 1407هـ ص 319 - 322 ، ونشر في الجزء
الثالث من هذا المجموع ص 357.

الراشي ، سواء كان من ولاة الدولة أو موظفيها أو القائمين بأعمال خاصة كوكلاء التجار والشركات وأصحاب العقارات ونحوهم .

والمراد بالحكم للراши ، وحمل المرتشي على ما يريده الراشي : تحقيق رغبة الراشي ومقصده ، سواء كان ذلك حقاً أو باطلاً .

والرشوه – أيها الإخوة في الله – من كبائر الذنوب التي حرمتها الله على عباده ، ولعن رسوله – صلى الله عليه وسلم – من فعلها ، فالواجب احتسابها والحذر منها ، وتحذير الناس من تعاطيها ؛ لما فيها من الفساد العظيم ، والإثم الكبير ، والعواقب الوخيمة ، وهي من الإثم والعدوان اللذين نهى الله – سبحانه وتعالى – عن التعاون عليهما في قوله – عز من قائل : { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ } ⁽¹⁾ .

وقد نهى الله – عز وجل – عن أكل أموال الناس بالباطل ، فقال – سبحانه – : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ } ⁽²⁾ ، وقال – سبحانه – :

(1) سورة المائدة ، الآية 2 .

(2) سورة النساء ، الآية 29 .

{وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُنْدُلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} ⁽¹⁾.

والرشوة من أشد أنواع أكل الأموال بالباطل ؛ لأنها دفع المال إلى الغير لقصد إحالته عن الحق ، وقد شمل التحرير في الرشوة أركانها الثلاثة ، وهم : الراشي والمرتشي والرائش – وهو الوسيط بينهما – ، فقد قال – صلى الله عليه وسلم – : ((**لَعْنَ اللَّهِ الرَّاشِي وَالْمَرْتَشِي وَالرَّائِشِ بَيْنَهُمَا**) ⁽²⁾ رواه أحمد والطبراني .

واللعنة من الله هو : الطرد والإبعاد عن مظان رحمته – نعوذ بالله من ذلك – وهو لا يكون إلا في كبيرة ، كما أن الرشوة من أنواع السحت المحرم بالقرآن والسنة ، فقد ذم الله اليهود وشنع عليهم لأكلهم السحت في قوله – تعالى – : {سَمَّاعُونَ لِكَذِبِ أَكَلُونَ لِسُّحْتٍ} ⁽³⁾ ، كما قال – تعالى عنهم – : {فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيَّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا وَأَخْذَهُمُ الرَّبَّا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلُهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ} ⁽⁴⁾.

وقد وردت أحاديث كثيرة في التحذير من هذا المحرم ، وبيان عاقبته ،

(1) سورة البقرة ، الآية 188

(2) أخرجه أبو محمد برقم 21365 ، باقي مسنده للأنصار .

(3) سورة المائدة ، الآية 42 .

(4) سورة النساء ، الآيات 160 ، 161 .

وبيان عاقبة مرتکبیه . منها ما رواه ابن حریر عن ابن عمر - رضی اللہ عنہما - عن النبي - صلی اللہ علیہ وسلم - ، قال : ((کل لحم انبتہ السحت فالنار أولی به)) قيل : وما السحت ؟ قال : ((الرشوة في الحكم))⁽¹⁾ .

وروى الإمام أحمد عن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - ، قال : سمعت رسول الله - صلی اللہ علیہ وسلم - يقول : ((ما من قوم يظہر فیہم الربا إلٰا أخذوا بالسنۃ ، وما من قوم يظہر فیہم الرشا إلٰا أخذوا بالرعب))⁽²⁾ .

وروى الطبراني عن ابن مسعود ، قال : ((السحت الرشوة في الدين)) .

وقال أبو محمد موفق الدين ابن قدامة - رحمه الله - في المغني : قال الحسن وسعيد بن جبير في تفسير قوله - تعالى - : {أَكَالُونَ لِلسُّحْتِ} هو : (الرشوة) ، وقال : (إذا قبل القاضي الرشوة بلغت به الكفر ؛ لأنه مستعد للحكم بغير ما أنزل الله) {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} .⁽³⁾

وروى مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله - صلی اللہ علیہ وسلم - : ((إن الله - تعالى - طيب لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المسلمين)) فقال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا

(1) تفسير الطبرى 241/6 .

(2) أخرجه أحمد برقم 17155 ، (مسند الشاميين) .

(3) سورة المائدة ، الآية 44 .

الرُّسُلُ كُلُّوْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْهِمْ }⁽¹⁾ ، وقال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوْ مِنْ طَيِّبَاتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ }⁽²⁾ ((ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء : يا رب ، ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأني يستجاب له))⁽³⁾ .

فاتقوا الله أيها المسلمون ، واحذرؤا سخطه ، وتجنبوا أسباب غضبه ، فإنه - جل وعلا - غير إذا انتهكت محارمه ، وقد ورد في الحديث الصحيح : ((لا أحد أغير من الله))⁽⁴⁾ وتجنبوا أنفسكم وأهليكم المال الحرام والأكل الحرام ، نجاة بأنفسكم وأهليكم من النار التي جعلها الله أولى بكل لحم نبت من الحرام كما أن المأكل الحرام سبب لحجب الدعاء وعدم الإجابة ؛ لما مر من حديث أبي هريرة - عند مسلم - ، ولما رواه الطبراني عن ابن عباس ، - رضي الله عنهما - قال : ((تليت عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذه الآية :

(1) سورة المؤمنون ، الآية 51 .

(2) سورة البقرة ، الآية 172 .

(3) أخرجه مسلم برقم 1686 (كتاب الزكاة) باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها .

(4) أخرجه البخاري برقم 48200 (كتاب النكاح) باب الغيرة ، ومسلم برقم 1499 ، (كتاب الكسوف) باب صلاة الكسوف .

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُّوْمِمَا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا}⁽¹⁾ فقام سعد بن أبي وقاص ، فقال : يا رسول الله : ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة ، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((يَا سَعْدَ أَطْبِ مَطْعُمَكَ تَكُنْ مَسْتَجَابَ الدُّعَوَةِ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ الْعَبْدَ لِيَقْذِفَ الْلَّقْمَةَ الْحَرَامَ فِي جَوْفِهِ ، مَا يَقْبِلُ اللَّهُ مِنْهُ عَمَلاً أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، وَأَيْمَانَ عَبْدَ نَبْتَ لَحْمَهُ مِنْ سَحْتِ النَّارِ أَوْلَى بِهِ))⁽²⁾ ذكر ذلك الحافظ ابن رجب - رحمه الله - في جامع العلوم والحكم عن رواية الطبراني - رحمه الله - فدل ذلك على أن عدم إطابة المطعم وحلية المأكل مانع من استجابة الدعاء ، حاجب عن رفعه إلى الله ، وكفى بذلك وبالاً وخساراناً على صاحبه - نعوذ بالله - من ذلك . وقد دعاكم الله إلى وقاية أنفسكم وأهليكم من النار ، والنجاة من عذاب الله وأليم عقابه ، حيث قال - سبحانه وتعالى - :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُمُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ}⁽³⁾ فاستجيبوا - أيها المسلمون - لنداء ربكم وأطيعوا أمره ، واحتتبوا نحيه ، واحذرزوا

(1) سورة البقرة ، الآية 168

(2) أخرجه الطبراني في (المعجم الأوسط) 311/6

(3) سورة التحرير ، الآية 6

أسباب غضبه ، تسعدوا في الدنيا والآخرة ، قال – تعالى – : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ
اسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبُّكُمْ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ
وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللَّهَ
شَدِيدُ الْعِقَابِ} ^(١).

والله المسئول أن يجعلنا وإياكم من يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، ومن المتعاونين على البر والتقوى ، الملزمين بكتاب الله ، وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – ، وأن يعيذنا وإياكم من شرور أنفسنا وسعيات أعمالنا ، وأن ينصر دينه ، ويعلي كلمته ، ويوفق ولاة أمرنا لكل ما فيه صلاح العباد والبلاد ، إنه ولـ ذلك القادر عليه . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الرئيس العام لإدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

1) سورة الأنفال ، الآيات 24 ، 25

126- أثر الرشوة في المجتمع

س : كيف يكون حال المجتمع حين تنتشر فيه الرشوة ؟ ⁽¹⁾

ج: لاشك أن المعاصي إذا ظهرت تسبب فرقة المجتمع وانقطاع أو اصر المودة بين أفراده وتسبب الشحناء والعداوة وعدم التعاون على الخير ، ومن أقبح آثار الرشوة وغيرها من المعاصي في المجتمعات ظهور الرذائل وانتشارها واحتفاء الفضائل وظلم بعض أفراد المجتمع فيما بينهم للبعض الآخر بسبب التعدي على الحقوق بالرشوة والسرقة والخيانة والغش في المعاملات وشهادة الزور ونحو ذلك من أنواع الظلم والعدوان ، وكل هذه الأنواع من أقبح الجرائم ، ومن أسباب غضب رب ومن أسباب الشحناء والعداوة بين المسلمين ، ومن أسباب العقوبات العامة كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إن الناس إذا رأوا منكراً فلم يغيروه أو شك أن يعذبهم الله بعقابه)) ⁽²⁾ رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - .

(1) نشر في (كتاب الدعوة) ص 155 .

(2) أخرجه أحمد برقم 1 (مسند العشرة المبشرين بالجنة) مسند أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - .

127- من أضرار الرشوة

س : ما آثار الرشوة على إفساد مصالح المسلمين وسلوكيهم وتعاملهم ؟ ⁽¹⁾

ج: يتضح جواب هذا السؤال من جواب السؤال السابق ، ومن آثار الرشوة أيضاً على مصالح المسلمين : ظلم الضعفاء وهضم حقوقهم أو إضاعتها أو تأخر حصولها بغير حق بل من أجل الرشوة ، ومن آثارها أيضاً فساد أخلاق من يأخذها من قاض وموظف وغيرهما وانتصاره لهواه وهضم حق من لم يدفع الرشوة أو إضاعته بالكلية مع ضعف إيمان آخذها وتعرضه لغضب الله وشدة العقوبة في الدنيا والآخرة ، فإن الله - سبحانه - يمهل ولا يغفل ، وقد يعاجل الظالم بالعقوبة في الدنيا قبل الآخرة .. كما في الحديث الصحيح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((ما من ذنب أجدره عند الله من أن يعجل لصاحب العقوبة في الدنيا مع ما يدخله له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم)) ⁽²⁾ .

(1) نشر في (كتاب الدعوة) ص 156.

(2) أخرجه الترمذى برقم 2435 (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع) ، وأبو داود برقم 256 (كتاب الأدب) باب في النهي عن البغي ، وأحمد برقم 19480 (أول مستند المصرىين) باب حديث أبي بكرة .

ولاشك أن الرشوة وسائر أنواع الظلم من البغي الذي حرمه الله . وفي الصحيحين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((إن الله ليملئ للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته)) ثم تلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قوله - تعالى - : { وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ }⁽¹⁾ .

128- ما حكم الشرع في الرشوة

س : ما حكم الشرع في الرشوة ؟⁽³⁾

ج: الرشوة حرام بالنص والإجماع ، وهي : ما يبذل للحاكم وغيره ليميل عن الحق ويحكم لصاحبتها بما يوافق هواه ، وقد صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه لعن الراشي والمرتشي ، وروي عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه لعن الرائش أيضاً ، وهو : الواسطة

(1) سورة هود ، الآية 102 .

(2) أخرجه البخاري برقم 4318 (كتاب تفسير القرآن) باب قوله : (وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة) ، ومسلم برقم 4680 كتاب (البر والصلة والأداب) باب تحريم الظلم .

(3) نشر في (كتاب الدعوة) ص 156 ، وفي جريدة (الرياض) العدد 10917 بتاريخ 19/1/1419هـ

بينهما .

ولاشك أنه آثم ومستحق للذم والعيب والعقوبة لكونه معيناً على الإثم والعدوان ، وقد قال - سبحانه - : {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} ⁽¹⁾ .

129- ما آثار الرشوة على عقيدة المسلم

س : ما هي آثار الرشوة على عقيدة المسلم ؟ ⁽²⁾

ج: الرشوة وغيرها من المعاصي تضعف الإيمان وتغضب رب - عز وجل - ، وتسبب تسليط الشيطان على العبد في إيقاعه في معاصٍ أخرى . فالواجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من الرشوة ومن سائر المعاصي مع رد الرشوة إلى أصحابها إن تيسر له ذلك ، فإن لم يتيسر له ذلك تصدق بما يقابلها عن صاحبها على الفقراء مع التوبة الصادقة عسى الله أن يتوب عليه .

130- مسألة في الرشوة

س : هل يجوز أن أدفع رشوة لأحد الموظفين أو المسؤولين الذين يحكمون في القضايا ، مثل القضاة أو رؤساء اللجان التي

(1) سورة المائدة ، الآية 2 .

(2) نشر في (كتاب الدعوة) ص 157 .

تقوم بالكشف على أراضي أم ذلك حرام في حالة إذا لم يثبت حق الشخص إلا بتلك الرشوة وإذا لم يدفعها فإنه يضيع حقه ، وإذا دفعها فإنه يحصل على حقه من غير ظلم لشخص آخر ، فهل يجوز هذا الأمر ؟ وأين نذهب من حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - الذي قال فيه : ((لعن الله الراشي والمرتشي والرائش)) ؟⁽¹⁾

ج: لا يجوز دفع الرشوة لأحد من المسؤولين سواء كانوا قضاة أو أمراء أو جناناً تفصل بين الناس ، ولاشك أن ذلك حرام ، وأنه من كبائر الذنوب للحديث المذكور ؛ ولأن ذلك وسيلة إلى ظلم وإضاعة حق من لم يدفع الرشوة .

131- حكم من يعرقل تنفيذ الأوامر حتى يعطى رشوة

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم سمو الأمير ع . م . س . -
وفقه الله - لما فيه رضاه وزاده من العلم والإيمان ... آمين .
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، أما بعد :

فقد وصلني كتابكم الكريم المرفق المشتمل على ثلاثة أسئلة

(1) نشر في هذا المجموع ج 6 ص 384

وهذا جواها⁽¹⁾ :

الأول : من يعقل تنفيذ الأوامر حتى يعطى رشوة ؟

والجواب : لا يجوز إعطاء المذكور شيئاً من المال ؛ لأن ذلك من باب الرشوة . وقد ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه لعن الراشي والمرتشي ؛ ولأن في ذلك فساداً كبيراً وظلمًا للناس وتشجيعاً على الظلم .

مفتی عام المملكة العربية السعودية
ورئیس هیئة کبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء

(1) صدر من مكتب سماحته برقم 237 / خ وتاريخ 1419/1/7هـ ، وأكفي بهذا السؤال لعلاقته بكتاب القضاء .

كتاب الشهادات

132- اعتبار العدالة في البينات

س : أرجو التفضل بإفادتي عن تسلسل جرح البينة ، مثل أن يقيم المدعى بينة على دعواه ، ثم يقيم المدعى عليه بينة على جرحتها ، فهل تسمع البينة لجرح بينة الجرح ولو طال التسلسل أم لا ؟ ولماذا في كلا الحالتين ؟⁽¹⁾

ج : قد دل الكتاب والسنة على اعتبار العدالة في البينات كما في قوله - سبحانه - **{وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنْكُمْ}** ⁽²⁾ ، قوله - عز وجل - : **{مَمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ}** ⁽³⁾

ومعلوم أن الأصل براءة الذمة من الحقوق فلا ثبت إلا بأمر يعتمد عليه ، ولاريب أن شهادة الفساق والجهولين لا يجوز الاعتماد عليها ، فاتضح بذلك أنه لابد من العدالة في البينة والمزكيين لها ، والجارحين لها أو للمزكين ؛ ولهذا صرخ أهل العلم بأن الشهادة والتزكية والجرح إنما تقبل من ذوي العدالة والمعرفة بحال البينة المركبة والمحروحة ، فعلم بهذا كله

(1) نشر في (المجلة الإسلامية) بالمدينة المنورة .

(2) سورة الطلاق ، الآية 2 .

(3) سورة البقرة ، الآية 282 .

أنه لابد من التتحقق من حال البينة التي يعتمد المحاكم عليها في الحكم ولو أفضى إلى التسلسل حتى يصل إلى العدالة المطلوبة حسب الإمكان فإذا لم يتيسر ذلك ساغ له الحكم بما يغلب على الظن ثبوت الحق ولو أفضى ذلك إلى تحريف المدعى مع بيته .

أما تفريق الشهود عند أداء الشهادة فينبغي أن يعمل به عند الحاجة خوفاً من توافقهم على الكذب .

133 - وجوب الشهادة إذا طلبت ويحرم كتمانها

س : الأخ ع . ص . من الرياض يقول في سؤاله : سعيت في الصلح بين متخصصين ولكنهما لم يصطلحَا ، وبعد مدة رفع أحدهما شكوى على الآخر عند القاضي ، وجاءني يريد أن أشهد معه بما علمت من أمرهما فما حكم الشرع في ذلك ، يعني هل يجوز لي أن أشهد بما سمعته منهما أثناء السعي في الصلح ؟ أفتونا مأجورين ؟⁽¹⁾

(1) من الأسئلة المقدمة لسماحته من (المجلة العربية) وأجاب عنه سماحته بتاريخ 16/4/1417هـ .

ج : يجب عليك أن تشهد بما علمت إذا طلبت منك الشهادة ؛ لقول الله - جل وعلا -
: { وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ }⁽¹⁾ . والله
ولي التوفيق .

1) سورة البقرة ، الآية 283 .

كتاب العلم

134 – فضل العلم والعمل⁽¹⁾

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله ، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه ، أما

بعد :

فإنيأشكر الله - عز وجل - على ما من به من هذا اللقاء بأبناء كرام ، وإحווה في الله في مقر جامعة الإمام محمد بن سعود - رحمه الله - للتواصي بالحق والتناصح والتعاون على البر والتقوى ، وعنوان الكلمة : "فضل العلم والعمل" .

وأسأل الله - - جل وعلا - - أن يجعل هذا اللقاء لقاءً مباركا ، وأن يصلاح قلوبنا وأعمالنا جميعاً ، وأن ينحنا وإياكم وسائر المسلمين الفقه في الدين والثبات عليه ، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته ، وأن يصلاح أحوال المسلمين في كل مكان ، وأن ينحهم الفقه في الدين ، وأن يولي عليهم خيارهم ، ويصلح قادتهم ، كما أسأله - سبحانه - أن يوفق ولاة أمرنا لكل خير ، وأن يعينهم على كل خير ، وأن ينصر بهم دينه وأن يصلاح لهم البطانة ، وأن يجعلنا وإياكم وإياهم من المداة المهدىين ، إنه - جل وعلا - على كل شيء قادر .

(1) محاضرة ألقيها سماحته في جامعة الإمام بالرياض ، وقرأت على سماحته بتاريخ 1419/6/4هـ .

أيها الإخوة في الله : إن الله - جل وعلا - خلق الخلق ليعبدوه ، وأرسل الرسل وأنزل الكتب بهذه الحكمة العظيمة ، لدعوة الناس إلى عبادة الله وبياها لهم وإيصالها لهم ، قال تعالى - : {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمُتَّبِينَ} ^(١) .

وقال - سبحانه - : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} ^(٢) ، وقال - تعالى - : {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} ^(٣) .

وقال - عز وجل - : {إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكُمْ أَنْتُمْ أَنْتُنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ يَأْذِنُ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْغَرِيزِ الْحَمِيدِ} ^(٤) ، والآيات في هذا المعنى كثيرة .

ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الصحيح : ((من سلك طريقاً يلتمس به علماً؛ سهل الله به طريقاً إلى الجنة)) ^(٥) ، ويقول أيضاً - عليه الصلاة والسلام - : ((مثل ما بعثني الله

(١) سورة الذاريات ، الآيات 56 - 58 .

(٢) سورة البقرة ، الآية 21 .

(٣) سورة النحل ، الآية 36 .

(٤) سورة إبراهيم ، الآية 1 .

(٥) أخرجه مسلم برقم 8467 (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار) بباب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر .

بـه من الهدى والعلم كمثل غـيـثاً أصـابـ أرضاً ، فـكـانـتـ منها طـائـفةـ طـيـبةـ قـبـلـتـ المـاءـ
فـأـنـبـتـ الـكـلـأـ وـالـعـشـبـ الـكـثـيرـ ، وـكـانـتـ منها طـائـفةـ أـجـادـبـ أـمـسـكـ المـاءـ فـنـفـعـ اللـهـ بـهاـ
الـنـاسـ فـشـرـبـواـ وـسـقـواـ وـزـرـعـواـ ، وـأـصـابـ طـائـفةـ أـخـرىـ إـنـاـ هـيـ قـيـعـانـ لـاتـمـسـكـ مـاءـ وـلـاـ
تـنـبـتـ كـلـأـ ، فـذـلـكـ مـثـلـ مـنـ فـقـهـ فـيـ دـيـنـ اللـهـ وـنـفـعـهـ مـاـ بـعـشـنـيـ اللـهـ بـهـ ، فـعـلـمـ وـعـلـمـ ، وـمـثـلـ
مـنـ لـمـ يـرـفـعـ بـذـلـكـ رـأـسـاـ وـلـمـ يـقـبـلـ هـدـىـ اللـهـ الـذـيـ أـرـسـلـتـ بـهـ))⁽¹⁾ مـتـفـقـ عـلـىـ صـحـتـهـ .

وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ الـعـظـيمـ يـبـيـنـ لـنـاـ أـقـسـامـ النـاسـ وـأـنـهـمـ ثـلـاثـةـ :

قـسـمـ : تـفـقـهـواـ فـيـ الـدـيـنـ وـعـلـمـواـ وـعـلـمـواـ ، فـهـمـ مـثـلـ الـأـرـضـ الطـيـبةـ الـيـ قـبـلـتـ المـاءـ فـأـنـبـتـ
الـكـلـأـ وـالـعـشـبـ الـكـثـيرـ ، تـعـلـمـواـ وـتـفـقـهـواـ فـيـ الـدـيـنـ وـعـلـمـواـ النـاسـ .

وـقـسـمـ : تـعـلـمـواـ وـتـفـقـهـواـ وـنـقـلـواـ الـعـلـمـ إـلـىـ النـاسـ ، وـلـيـسـ عـنـهـمـ مـاـ عـنـدـ
الـأـوـلـيـنـ فـيـ الـتـعـلـيمـ وـالتـفـقـيـهـ فـيـ الـدـيـنـ ، بـلـ يـغـلـبـ عـلـيـهـمـ الـحـفـظـ وـنـقـلـ الـأـخـبـارـ وـالـرـوـاـيـاتـ .

وـقـسـمـ ثـالـثـ : أـعـرـضـواـ ، فـلـمـ يـتـفـقـهـواـ فـيـ الـدـيـنـ وـلـمـ يـحـمـلـوهـ ، فـمـثـلـهـمـ كـمـثـلـ الـقـيـعـانـ الـيـ لـاـ
تـمـسـكـ مـاءـ وـلـاـ تـنـبـتـ كـلـأـ .

(1) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ بـرـقـمـ 77ـ (ـكـتـابـ الـعـلـمـ)ـ بـابـ فـضـلـ مـنـ عـلـمـ وـعـلـمـ ، وـمـسـلـمـ بـرـقـمـ 4232ـ (ـكـتـابـ الـفـضـائلـ)
)ـ ، بـابـ بـيـانـ مـثـلـ مـاـ بـعـثـ بـهـ النـبـيـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - .

وهذا الحديث يدل على وجوب التفقه في الدين ، والتعلم على كل مكلف ؟ حتى لا يكون من الطائفة الثالثة ، ثم أنت - يعبد الله - مخلوق لعبادة الله ، مأمور بها ، ولا سبيل إلى أن تعرفها وأن تفقه فيها إلا بالعلم ، كيف تؤدي عبادة لا تعرفها ؟ وأنت مخلوق لها ، قال - تعالى - : {وَمَا خَلَقْتُ الْحَنَّ وَالإِنْسَنَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ} ^(١) ، وأنت مأمور بها ، قال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ} ^(٢) ، والرسل بعثوا بها والدعوة إليها ، قال - تعالى - : {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} ^(٣) .

ولا سبيل إلى هذه العبادة وأدائها على الوجه المطلوب إلا بالله ثم بالعلم والتفقه في الدين ، وهذه العبادة هي دين الإسلام ، هي الإيمان والهدى ، هي طاعة الله ورسوله ، هي توحيد الله واتباع رسول الله - عليه الصلاة والسلام - ، هي الهدى الذي بعث الله به نبيه في قوله - جل وعلا - : {وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى} ^(٤) ، هذه العبادة هي توحيد الله وطاعته ، هي اتباع الرسل ، هي الانقياد لشرع الله ، هي الإسلام ، هي الإيمان هي الهدى ، هي التقوى ،

(١) سورة الذاريات ، الآية 56 .

(٢) سورة البقرة ، الآية 21.

(٣) سورة النحل ، الآية 36 .

(٤) سورة النجم ، الآية 23 .

والبر ، هذه هي العبادة ، فالواحِدُ التَّفْقِهُ فِيهَا وَالْعِلْمُ وَالتَّبَصُّرُ مِنْ مَنْطِلَقِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ
وَالسَّنَةِ الْمَطَهُورَةِ .

وهذا منبع العلم : القرآن العظيم ، والسنة المطهورة هما السبيلان لمنهج الله واتباعه ثم
إجماع سلف الأمة الذي استند إلى هذين الأصلين ، هو : الأصل الثالث في معرفة الحق
وابياعه ، يقول النبي الكريم - عليه الصلاة والسلام - : ((من يرد الله به خيراً يفقهه في
الدين))⁽¹⁾ ، ويقول - عليه الصلاة والسلام - : ((خيركم من تعلم القرآن
وعلمه))⁽²⁾ ، ويقول - عليه الصلاة والسلام - : ((من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً
؛ سهل الله له به طريقاً إلى الجنة)) ، ويقول - عليه الصلاة والسلام - : ((من دعا إلى
هديٍ كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا
إلى ضلالٍ كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه ، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً))⁽³⁾ .

(1) أخرجه البخاري برقم 2884 (كتاب فرض الخمس) باب قول الله - تعالى - : { فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَةً
وَلِلرَّسُولِ } ، ومسلم برقم 1719 (كتاب الزكاة) باب النهي عن المسألة .

(2) أخرجه البخاري برقم 4639 (كتاب فضائل القرآن) باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه.

(3) أخرجه مسلم برقم 4831 (كتاب فضل العلم) باب من سن سنة حسنة أو سبعة .

ويقول - عليه الصلاة والسلام - يوماً لأصحابه : ((أَيْحَبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى
بَطْحَانَ - وَادِّ فِي الْمَدِينَةِ - فَيُرْجِعُ بِنَاقَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ سَمِينَتَيْنِ ، بَغْيَرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحْمٍ ؟))
قالوا : نَحْبُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : ((لَأَنَّ يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ
آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثَ ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ
مِنْ أَرْبَعَ ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنِ الْإِبْلِ))⁽¹⁾ .

فَأَنْتَ - يَا عَبْدَ اللَّهِ - مَخْلُوقُ هَذِهِ الْعِبَادَةِ ، مَأْمُورٌ بِأَدَاءِهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ الَّذِي شَرَعَهُ
اللَّهُ ، وَلَا سَبِيلٌ لَكَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِالْتَّفْقِهِ فِي الدِّينِ .

وَوَصِيَّيْتُ لِنَفْسِي وَإِخْرَوَاتِي الْمُسْتَمْعِينَ ، وَلِكُلِّ مَنْ بَلَغَتْهُ هَذِهِ الْكَلْمَةِ ، وَوَصِيَّتُ لِلْجَمِيعِ :
تَقوِيَ اللَّهُ فِي السُّرِّ وَالْعُلُنِ ، وَالْعُنَايَا بِالْتَّفْقِهِ فِي الدِّينِ ، وَالتَّبَصِّرُ فِي الدِّينِ ، فَعَلَى كُلِّ
مَكْلُوفٍ أَنْ يَتَعَلَّمَ ، الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مَكْلُوفٍ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا لَا يَسْعُهُ حَجَلَهُ ، مِنَ الرِّجَالِ
وَالنِّسَاءِ ، حَتَّى يَتَعَلَّمَ مَا أُوجِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَا حَرَمَ عَلَيْهِ ، وَحَتَّى يُؤْدِيَ مَا أُوجِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ
عَلَى بَصِيرَةٍ ، وَحَتَّى يَمْتَنَعَ عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَصِيرَةٍ ، هَذَا وَاجِبُ الْجَمِيعِ .

(1) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ 1336 (كِتَابُ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ وَقُصْرِهَا) بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ وَتَعْلِمَهُ .

وعلى أهل العلم - وفهمهم الله - أن يعلّموا ويبيّنوا ، وأن يصيروا ، عليهم أن يفقهوا الناس وأن يعلّموا الناس وأن يبيّنوا ما عندهم من العلم ، يقول الله - جل وعلا - : {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَاعِنُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَأْبُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوْبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ} ⁽¹⁾ ، ويقول - سبحانه وتعالى - : {وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِثْقَالَ الَّذِينَ أُوْثِرُوا الْكِتَابَ لَتَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُّ مُؤْمِنَةً} ⁽²⁾ .

فالله أخذ ميثاق أهل الكتاب أن يبيّنوا ولا يكتمو ، وكما أخذ على أهل الكتاب أخذ علينا ؛ فعليّنا أن نبين وأن نوضح ، وعلى كل مسلم أن يتعلم ويسأل ، قال - تعالى - : {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} ⁽³⁾ .

فالواجب التعلم والتبصر والعمل ، فلا بد أن تتعلم ما أوجب الله عليك عن طريق الكتاب والسنة ، عن طريق علماء السنة - علماء الحق - ، وأن تسأّل ربك التوفيق والإعانة ، ولا بد أن تعمل ، لابد من العمل... {وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ

1) سورة البقرة ، الآيات 159 - 160 .

2) سورة آل عمران ، الآية 187 .

3) سورة النحل ، الآية 43 .

وَالْمُؤْمِنُونَ {⁽¹⁾} ، {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ} {⁽²⁾} ، والتفوى هي العمل : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوْثِنَ إِلَّا وَأَنْتُم مُسْلِمُونَ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} {⁽³⁾} .

فأنت مأموم بتقوى الله ، مأموم بالإسلام ، مأموم بالإيمان ، وهذا هو العلم والعمل ، قال - تعالى - : {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ} {⁽⁴⁾} ، وقال - صلى الله عليه وسلم - : ((الإيمان بضع وسبعون شعبة)) ، وقد روی : ((بضع وستون شعبة)) فأفضلها قول : لا إله إلا الله ، وأدناها : إماتة الأذى عن الطريق) {⁽⁵⁾} .

قال - تعالى - : {وَلَكِنَ الْبِرُّ مَنِ اتَّقَى} {⁽⁶⁾} ، وقال - سبحانه - : {وَلَقَدْ جَاءُهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى} {⁽⁷⁾} .

فأنت مأموم بالتفقه والتعلم حتى تعرف هذا الدين ، تعرف ما هي التقوى ، وما هو الإسلام ،

(1) سورة التوبه ، الآية 105 .

(2) سورة النساء ، الآية 1 .

(3) سورة آل عمران ، الآيات 102 ، 103 .

(4) سورة آل عمران ، الآية 19 .

(5) أخرجه مسلم برقم 51 (كتاب الإيمان) باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها .

(6) سورة البقرة ، الآية 189 .

(7) سورة النجم ، الآية 23 .

وما هو الإيمان ، وما هو البر ، وما هو الهدى ، وهذه الكلمات كلها ترجع إلى شيء واحد هو توحيد الله وطاعته ، وتوحيد الله وطاعته : هما عباده الله التي خلقنا لها ، وهذا هو الإيمان والهدى ، وهذا هو البر والتقوى ، وهو الإسلام الذي قال فيه - سبحانه وتعالى - : {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ} ⁽¹⁾ ، أن تعلم ما أوجبه الله عليك ، وأصله : توحيد الله والإيمان برسوله - صلى الله عليه وسلم - ، وأصل الدين كله : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وحقيقةهما : توحيد الله والعباده ، وتحصيصه بها عن إيمان وصدق ، مع الإيمان برسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، والسير على منهاجه في كل أمرك وفي كل عباداتك .

فشهادة أن لا إله إلا الله توجب عليك الإخلاص لله ، وتحصيصه بالعبادة أينما كنت ، في السر والعلن ، في الشدة والرخاء ، في جميع الأحوال .

وشهادة أن محمداً رسول الله ، توجب عليك اتباعه ، والإيمان بأنه رسول الله - عليه الصلاة والسلام - ، وأن الله أرسله إلى الناس عامة جنهم وإنسهم ، وأن عليك اتباعه والانقياد لشرعه كما أمر الله بذلك في كتابه في قوله : {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ} ⁽²⁾ ،

(1) سورة آل عمران ، الآية 19 .

(2) سورة آل عمران ، الآية 132 .

وقوله : {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا }⁽¹⁾ ، ويقول - سبحانه
 - : {فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }⁽²⁾
 ويقول - جل وعلا - : {وَالنَّجْمٌ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى }⁽³⁾ وهو محمد
 عليه الصلاة والسلام - ، {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى }⁽⁴⁾ ، ويقول
 عليه الصلاة والسلام - : ((إِنِّي أُوتيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ))⁽⁵⁾ .

فعلى الأمة جميعها - رجالها ونسائها - ، على جميع المكلفين ، على جميع الجن والإنس :
 أن يوحدوا الله ، وأن يخصوه بالعبادة ، وأن يؤمنوا بأنه ربهم وإلههم الحق ، وأن يؤمنوا
 بأسمائه وصفاته ، ويشبهوها له على الوجه اللائق بجلاله بلا تحرير ولا تعطيل ولا تكييف
 ولا تمثيل ، وعليهم أن يخصوه بالعبادة ، وأن يطاعوا أوامره ، وأن يتبعوا عن نواهيه .

(1) سورة الحشر ، الآية 7 .

(2) سورة النور ، الآية 63 .

(3) سورة النجم ، الآيات 1 ، 2 .

(4) سورة النجم ، الآيات 3 ، 4 .

(5) أخرجه أحمد برقم 16546 (مسند الشاميين) .

هذا هو الواجب على الجميع علماً وعملاً ، لهذا خلقوا ، وبه أمروا ، والواجب على الجميع التواصي بهذا الأمر والتناصح فيه ، قال - جل وعلا - : {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءِ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الرَّزْكَةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرْ حَمْهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} ⁽¹⁾ .

هذه أخلاق المؤمنين والمؤمنات ، وهذه أوصافهم : {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءِ بَعْضٍ } ليسوا أعداء وليسوا خصوماً ، ولكنهم أولياء وأحباب ، هذا وصفهم أحباب فيما بينهم يتناصحون ويتواصرون بالحق ، لا غلٌ بينهم ولا حقد ولا كذب ولا غش ولا خيانة ، ولكن ولائية ومحبة وتعاون وتواصٍ بالحق .

هكذا المؤمنون والمؤمنات ، فإذا وجدت من نفسك غالباً على أخيك أو كذباً أو ظلماً ؛ فاعلم أنك قد نقصت إيمانك وأخللت إيمانك وأضعفت إيمانك بهذا الخلق الذميم الذي وجدته من نفسك ، من خيانة أو غش أو غيبة أو نيمية أو

(1) سورة التوبة ، الآية 71 .

كذب أو ظلم ، قال - صلى الله عليه وسلم - : ((كل المسلم على المسلم حرام ،
دمه وماله وعرضه)) ⁽¹⁾ .

لذا عليك أن تحاسب نفسك وتحاولها أينما كنت ، يروى عن عمر - رضي الله عنه -
أنه كان في خطبة يقول : (حاسِبُوا أَنفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تَحْاسِبُوهَا ، وَزُنْوُهَا قَبْلَ أَنْ تُوزَنُوهَا ،
وَتَأْهِبُوهَا لِلْعَرْضِ الْأَكْبَرِ عَلَى اللَّهِ) {يَوْمَئِذٍ تُعَرَّضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةً} ⁽²⁾ .

ويقول الله - جل وعلا - : {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ
وَالْعُدُوَانِ} ⁽³⁾ ، ويقول - جل وعلا - : {وَالْعَصْرُ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ
آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّابَرِ} ⁽⁴⁾ .

هذه أخلاق المؤمنين ... أولياء متناصحون ، متعاونون على البر والتقوى ، متواصرون
بالحق والصبر عليه ، فإذا وجدت من نفسك خللاً في هذا فاعرف أنه نقص في دينك ،
ونقص في إيمانك ،

(1) أخرجه مسلم برقم 4650 (كتاب البر والصلة والآداب) ، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه
وماله وعرضه .

(2) سورة الحاقة ، الآية 18 .

(3) سورة المائدة ، الآية 2 .

(4) سورة العصر ، كاملة .

ويقول - صلى الله عليه وسلم - : ((المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً - وشبك بين أصابعه -))⁽¹⁾ ، ويقول - عليه الصلاة والسلام - : ((مثل المؤمنين في تواذهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكي منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى))⁽²⁾ ، ويقول - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الصحيح : ((من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته))⁽³⁾ متفق على صحته من حديث ابن عمر - رضى الله عنهما - ، ويقول - صلى الله عليه وسلم - : ((والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه))⁽⁴⁾ أخرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - .

(1) أخرجه البخاري برقم 459 (كتاب الصلاة) ، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ، ومسلم برقم 4684 (كتاب البر والصلة والآداب) ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم .

(2) أخرجه البخاري برقم 5552 (كتاب الأدب) باب رحمة الناس والبهائم ، ومسلم برقم 4685 (كتاب البر والصلة والآداب) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم .

(3) أخرجه البخاري برقم 2262 (كتاب المظالم والغضب) باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ، ومسلم برقم 4677 (كتاب البر والصلة والآداب) باب تحريم الظلم .

(4) أخرجه مسلم برقم 4867 (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار) باب فضل الاحتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر .

فالواجب عليك - يا عبد الله - ، وعليك - يا أمة الله - : محاسبة النفس وجهادها في طلب العلم ، والتفقه في الدين ، وأداء حق أخيك في الله وأختك في الله ، فكل واحد هكذا ؟ يتفقه ، ويتعلم ، ويتبصر ، ويجاهد نفسه حتى لا يغش أخاه ، وحتى لا يظلم أخاه ولا أخته في الله ، وحتى يكون ولياً لأخيه وأخته في الله ، ولا حقد ولا كذب ولا غش ، ولا خيانة ، ولا ظلم ، وحتى يبذل وسعه في التفقيه في الدين والدعوة ، عن طريق حلقات العلم ، وكذا عن طريق الإذاعة ، وكذلك المكتبة ، وأيضاً عن طريق الهاتف ، وكذا عن طريق المشافهة .

هكذا المؤمن : ناصح لأخيه أينما كان ، وهكذا المؤمنة : ناصحة لأختها في الله وأختها في الله ، فالمؤمن ناصح لأخوانه ، وأخواته في الله ، والمؤمنة كذلك ، كما سمعتم في قوله - سبحانه - في سورة التوبه : {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرْ حَمْهُمُ اللَّهُ} ⁽¹⁾ ، وعدهم الله الرحمة بهذا العمل بالإيمان وسلامة القلوب والولاية بينهم ، ومع ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كونك ولي

(1) سورة التوبه ، الآية 71 .

أخيك وولي أختك في الله لا يمنع من أمره بالمعروف ونفيه عن المنكر ، بل يوجب ذلك .

فالأخوة في الإيمان توجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مع إقام الصلاة – كما أمر الله – ، وأداء الزكاة – كما أمر الله – ، مع طاعة الله ورسوله في كل شيء ، وأنت موعود بالرحمة على هذه الأخلاق ، وعلى هذه الأعمال ، فدين الإسلام : قول وعمل ، علم وعمل ، يزداد بالعلم والعمل والتقوى ، وينقص بضد ذلك .

والرحمة تحصل للمؤمن بأعماله الصالحة ، وتقواه الله في الدنيا والآخرة ، يرحم في الدنيا بالتوفيق والإعانة والتسديد ، ويرحم في الآخرة بدخول الجنة والنجاة من النار ، بسبب إيمانه وتقواه ، وقد جمع الله هذا النصح وهذه الولاية في أربع خصال : في الإيمان والعمل ، والتواصي بالحق والتواصي بالصبر ، وهذه جماع الدين كلها ، فالدين كلها ينحصر في هذه الأربعة ؛ من جمعها أفلح ، وتم ربحه ، ومن ضيعها ثمت خسارته ، ومن ضيع شيئاً منها ناله من الخسران بقدر ذلك .

فالناس في خسران ، قال – تعالى – : {إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ }⁽¹⁾ الجن والإنس في خسران : {إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

(1) سورة العصر ، الآية 2 .

وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ } ، هؤلاء هم الراجحون : {الَّذِينَ آمَنُوا} ، يعني : علموا الحق وآمنوا به وصدقوا به ، وآمنوا بأن الله معبودهم الحق وإلههم ، وآمنوا بالرسل وبال يوم الآخر ، والجنة والنار ، والحساب والجزاء ، وآمنوا بكل ما أخبر الله به ورسوله .

ثم مع هذا الإيمان : حققوا ذلك بالعمل {وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} ، {آمَنُوا وَعَمِلُوا} فأدوا ما أوجب الله ، واجتبوا ما حرم الله ، هكذا المؤمن .

ثم أمر ثالث ، وهو من العمل ومن الإيمان ، ولكن خصه الله بالذكر ؛ لعظم شأنه ، وهو : التواصي بالحق ، والتواصي بالحق عمل وإيمان ، داخل في الإيمان ، وداخل في العمل ، ولكن نص الله عليه بهذه الصورة ؛ لعظم الأمر ، ليعلم المكلفوون ، وليعلم المؤمنون : أنه لابد من التواصي بالحق .

وأمر رابع ، وهو : التواصي بالصبر ؛ لأن الإنسان لا يمكن أن يعمل ويتعلم ويتفقه ، ويعلم غيره ، ويأمر غيره ، إلا بالله ثم بالصبر ، فمن لم يصبر لم يفعل شيئاً ، مثل ما قال لقمان لابنه : {يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ} ⁽¹⁾ ، ويقول الله - جل وعلا - : {إِنَّمَا يُوَفَّى}

(1) سورة لقمان ، الآية 17

الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ⁽¹⁾ ، ويقول - سبحانه - : **{وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ}** ⁽²⁾ ، ويقول لنبيه : **{وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ}** ⁽³⁾ .

فعلى كل مؤمن ومؤمنة التخلق بهذه الأخلاق الأربع ، والاتصاف بهذه الصفات الأربع : إيمان صادق بالله ورسوله يتضمن الإيمان بالله وأنه معبودك الحق ، وأنه ربك ، وأنه الخالق العليم والرزاق لعباده ، وأنه سبحانه المسمى بالأسماء الحسنى والموصوف بالصفات العلي ، وأنه - سبحانه - لا شبيه له ، ولا ند له ، وأنه - جل وعلا - مستحق لأن يعبد .

ثم الإيمان بالرسل جميعاً ، من أولهم إلى آخرهم ، من آدم ونوح إلى آخرهم ، وخاتمهم محمد - عليه الصلاة والسلام - ، نؤمن بأنه رسول الله وأنه خاتم الأنبياء ، وأفضلهم ، وأنه رسول إلى جميع الشعوب والجن والإنس ، كما قال - تعالى - : **{قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا}** ⁽⁴⁾ ، وقال - تعالى - : **{وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا**

(1) سورة الزمر ، الآية 10

(2) سورة الأنفال ، الآية 46

(3) سورة النحل ، الآية 127

(4) سورة الأعراف ، الآية 158 .

كَافِةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ⁽¹⁾ ، وقال - جل وعلا - : {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} ⁽²⁾ .

فهو رسول الله إلى الشقين الجن والإنس ، وهو رحمة للعالم كله - عليه الصلاة والسلام - ، بشيراً ونذيراً للجميع ، قال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ يَارَبِّنَا وَسِرَاجًا مُّبِيرًا} ⁽³⁾ .

ثم مع الإيمان والعمل : التواصي بالحق والتناصح ، قال - تعالى - : {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ} ⁽⁴⁾ ، وقال - تعالى - : {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا} ⁽⁵⁾ ، وقال - تعالى - : {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا} ⁽⁶⁾ . إلى غيرها من الآيات داشر في هذا التواصي بالحق والتواصي بالصبر .

(1) سورة سباء ، الآية 28 .

(2) سورة الأنبياء ، الآية 107 .

(3) سورة الأحزاب ، الآيات 45 ، 46 .

(4) سورة لقمان ، الآية 8 .

(5) سورة الكهف ، الآية 107 .

(6) سورة مرثيم ، الآية 96 .

لكن في سورة العصر نص على ذلك ، فقال : {وَتَوَاصُوا بِالْحَقِّ وَتَوَاصُوا بِالصَّبْرِ} ^(١) ، وهذا من إيمانك ومن عملك الصالح ، أن تتوافق مع إخوانك بالحق والصبر ، فالطلبة يتواصون فيما بينهم بالصبر على الحق ، فكل واحد ينصح لأخيه ، في مذاكراتهم ، وفي اجتماعهم ، ليس هناك غل ولا حقد ، ولا حسد ، يجتمعون ويتذكرون في الدروس وفي العلم ، ويبحثون ، عن إخلاص الله ومحبة الله وتعظيم الله ، ورغبة في الحق ، ثم من كان عنده علم أفاد به أخاه الطالب الآخر ، وأحب أن يزيده خيراً في مباحثاته ومذاكراته .

وإذا أتوا إلى الأستاذ أتوا بأدب ، ورغبة في العلم ، وإخلاص وصدق ، وسألوه عمما أشكل ، وأقبلوا على الدرس واعتنوا به قبله وبعده ، مع العناية بسؤال الأستاذ عمما أشكل بأدب ، وعن نية صاححة في طلب الحق ومعرفته .

ومن أسباب ذلك : العناية بالملعون ، وأعظمها : القرآن الكريم ، والحرص على حفظه وتدبر معانيه ، والإكثار من تلاوته ، وهو كتاب الله ، وهو حبل الله المtin ، وهو الأصل الأصيل ؟ هو أعظم أصل ، وأعظم كتاب ، وأشرف كتاب ، فالعناية به تكون أهم عناية ، تدبراً وتعقلاً وعملاً .

(١) سورة العصر ، الآية ٣ .

ثم السنة ، العناية بالسنة وحفظ ما تيسر منها ، مثل بلوغ المرام ، وعمدة الأحكام ، وغير ذلك ، يحرص الطالب على حفظ ما تيسر من السنة ، مع العناية بالقرآن الكريم والمذاكرة فيه وتدبر معانيه ، ومراجعة كتب التفسير فيما أشكل .

ومع هذا كله : المذاكرة بين الطلبة ومع الأساتذة ، عن إخلاص ، وعن صدق ، ورغبة ، لا عن رباء ولا عن سمعة ، ولكن عن صدق وعن رغبة في العلم ، فإذا علم الله منك ذلك زادك حفظاً وفلك وأعانك ، وجعل لك لسان صدق بين إخوانك .

فالوصية للجميع هو النصح للطلبة ، والإخلاص لله في ذلك ، وحفظ الوقت ، كل واحد يحفظ وقته من ليته ونهاره ، وقت لشغلك ، وقت للمذاكرة ، وقت ل حاجتك لنفسك ، وقت لنومك ، فيكون وقته منظماً ، قد عني به ، حتى لا يضيع منه شيء ، وقت للعلم والعمل والدرس والمذاكرة ، ووقت حاجة البيت والأهل ، ووقت للنوم .

المؤمن الحق يرتب نفسه ويجاهدها في أوقاته كلها ، ويحذر ما حرم الله عليه ، يحفظ وقته ، ويحفظ حوارمه عمما حرم الله عليه ، فيجتهد في حفظ هذه الجوارح حتى تكون في طاعة ربها ، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من عادى لي ولیاً فقد آذنته بالحرب ، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته

عليه ، ولا يزال عبدي يتقرّب إلى بالنواول حتى أحبه ...))⁽¹⁾ الحديث .

فالمؤمن هكذا ؛ يعني بما أوجب الله عليه ، ويدع ما حرم الله عليه ، ويحرص على التقرب إلى الله بما يسر الله من النواول ، عن إخلاص ورغبة فيما عند الله ، ويحفظ وقته للعلم والعمل ، ومع إخوانه يتواضع ولا يتكبر ، يقصد العلم والفائدة ، ويكون لين الجانب متواضعاً مع إخوانه ومع أساتذته ، ويتأدب مع الأستاذ ، ويسأل بقصد العلم ، وبقصد الفائدة ، وبالعبارة الحسنة والأدب الصالح .

وعلى العالم أن يتقي الله وأن يبذل وسعه في إيصال الحق للطلبة ، وأن يصبر وأن يتحمل ، وأن يجتهد في العبارات الواضحة والأسلوب الواضح ، وأن يعني بكل ما يحتاجون إليه ؛ حتى يتخرج الطالب عن علم وبصيرة ، وعن ثقة بما أعطاه الله من العلم .

ومن أهم الأمور : العناية بالعمل ، يكون الطالب قدوة لغيره ، وهكذا الأستاذ ، فالتعليم يكون بالعمل أيضاً ، فالأستاذ يعلم بعمله الطيب وبأخلاقه الكريمة ؛ حتى يتأنسى به الطالب ، بالحافظة على الصلاة ، والمسارعة إليها ، والطمأنينة فيها ، بمسارعته إلى كل

(1) أخرجه البخاري برقم 6021 (كتاب الرفاق) باب التواضع .

خير ، في تواضعه ، في حرصه على العلم ، في تنبية الطالب على ما ينفعه ، إلى غير ذلك من الأخلاق الحيدة الطيبة ، حتى يتأنى به الطالب في أخلاقه وأعماله .

وعلى الطلبة أن يكونوا أيضاً قدوة في الخير ، يتأنى بهم أهلوهم ، يتأنى بهم حيرانهم ، يتأنى الطالب الصغير بالطالب الكبير في أخلاقه وأعماله الطيبة ، هكذا طالب العلم : ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)) ، ((من سلك طريقاً يلتمس فيه علمًا سهل الله له به طريقاً إلى الجنة)) ، قوله مثل عمل أخيه ، إذا أرشده وعلمه : له مثل أجره ، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من دل على خير فله مثل أجراً فاعله))⁽¹⁾ .

الرسول لهم مثل أجور أتباعهم ، ونبينا - صلى الله عليه وسلم - له مثل أجور أتباعه ، وكل عالم له مثل أجراً من هداه الله على يديه ، وهكذا الطالب ، وهكذا غيره ؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من دل على خير فله مثل أجراً فاعله)) ، ((من يرد الله

(1) أخرجه مسلم برقم 3509 (كتاب الإمارة) باب إعانته الغازي في سبيل الله بركتب وغيره .

بـه خــيراً يــفقــهــهــ فــي الــدــيــنــ)) ، وــيــقــوــلــ - صــلــى اللــهــ عــلــيــهــ وــســلــمــ - لــعــلــيــ مــا بــعــشــهــ إــلــى خــيــرــ :
((لأنــ يــهــدــي اللــهــ بــكــ رــجــلــاً وــاحــدــاً خــيــرــ لــكــ مــنــ حــمــرــ النــعــمــ))⁽¹⁾ .

فالــوــصــيــةــ مــرــةــ أــخــرــىــ : تــقــوــى اللــهــ ، وــالــتــوــاــصــىــ بــالــحــقــ ، وــالــتــنــاــصــحــ وــالــصــبــرــ وــالــعــمــلــ ، وــأــنــ
يــكــوــنــ كــلــ وــاــحــدــ مــثــلاًــ طــيــباًــ ، مــعــرــوــفــاًــ بــالــأــخــلــاقــ الــطــيــبــةــ ، وــالــأــعــمــالــ الصــالــحةــ لــزــمــلــاــتــهــ
وــإــخــوــانــهــ وــأــهــلــ بــيــتــهــ ، وــالــوــصــيــةــ أــيــضــاًــ لــلــمــدــرــســينــ وــالــعــلــمــاءــ : أــنــ يــتــقــوــا اللــهــ وــأــنــ يــصــبــرــوا عــلــىــ
تــعــلــيمــ النــاســ ، وــأــنــ يــحــرــصــوــا عــلــىــ تــقــيــفــهــمــ بــالــأــســالــيــبــ الــحــســنــةــ ، بــالــتــوــاــصــعــ وــالــأــســلــوــبــ الــحــســنــ
وــالــصــبــرــ وــالــصــابــرــةــ فــيــ ذــلــكــ .

وــالــلــهــ الــمــســئــوــلــ أــنــ يــوــقــنــا إــيــاــكــمــ جــمــيــعــاًــ لــاــ يــرــضــيــهــ ، وــأــنــ يــعــيــذــنــاــ وــإــيــاــكــمــ مــنــ شــرــوــرــ أــنــفــســنــاــ وــمــنــ
ســيــئــاتــ أــعــمــالــنــاــ ، وــأــنــ يــنــصــرــ دــيــنــهــ وــيــعــلــيــ كــلــمــتــهــ ، وــيــجــعــلــنــاــ وــإــيــاــكــمــ مــنــ الــمــهــدــاــتــ الــمــهــتــدــiــnــ .

وــمــنــ الــوــاجــبــ أــيــضــاًــ العــنــاــيــةــ بــأــهــلــ الــبــيــتــ ، تــعــلــيمــ أــهــلــ الــبــيــتــ ، مــنــ إــخــوــةــ وــأــخــوــاتــ وــبــنــيــنــ
وــبــنــاتــ وــغــيــرــهــمــ ، كــلــ وــاــحــدــ مــنــ الــطــلــبــةــ وــالــعــلــمــاءــ : الــوــاجــبــ عــلــيــهــ أــنــ يــعــتــنــيــ بــأــهــلــ بــيــتــهــ ، وــأــنــ
يــرــشــدــهــمــ وــيــعــلــمــهــ ؛ حــتــىــ يــســتــفــيــدــوــنــ مــنــ عــلــمــهــ وــفــضــلــهــ ، وــأــعــمــالــهــ الــطــيــبــةــ .

(1) أــخــرــجــهــ الــبــخــارــيــ بــرــقــمــ 2724 (ــكــتــابــ الــجــهــادــ وــالــســيــرـــ) بــابــ دــعــاءــ النــبــيــ - صــلــى اللــهــ عــلــيــهــ وــســلــمــ - النــاســ ،
وــمــســلــمــ بــرــقــمــ 4423 (ــكــتــابــ فــضــائــلــ الــصــحــاــيــةـــ) بــابــ مــنــ فــضــائــلــ عــلــيــ بــنــ أــبــيــ طــالــبــ - رــضــيــ اللــهــ عــنــهــ - .

نَسْأَلُ اللَّهَ لِلْجَمِيعِ التَّوْفِيقِ وَالْهَدَايَا ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ لِلْجَمِيعِ حَسْنَ الْخَتَام ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ - جَلَّ وَعَلَا - أَنْ يَنْحَنِّنَا وَإِيَّاكُمُ الْمُزِيدُ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ ، وَأَنْ يَعْدِنَا وَإِيَّاكُمْ مِنْ مُضَلَّاتِ الْفَتْنَ ، وَأَنْ يَنْصُرَ دِينَهُ ، وَيَعْلَمَ كَلْمَتَهُ ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا جَمِيعًا مِنَ الْهَدَاةِ الْمَهْتَدِينَ ، إِنَّهُ - جَلَّ وَعَلَا - جَوَادٌ كَرِيمٌ . وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَأَتَبِاعِهِ بِإِحْسَانٍ .

أَسْئَلَةُ بَعْدِ الْمَحَاضِرَةِ

س : سماحة الشيخ : ما حكم قراءة الكتب التي ابتلي صاحبها بها ، مثل تأويل صفات الله خلاف منهج السلف الصالح ، خصوصاً من لم يدرس العقيدة ؟ وفقكم الله ؟

ج: ينبغي للطالب أن يتبع الكتب المعروفة ، كتب أهل العقيدة المعروفيين بالعقيدة السلفية ، يعني بها ، مثل كتب المتقدمين ، كتاب عبد الله بن أحمد ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، وابن خزيمة ، - رحمهم الله - وغيرهم من الأئمة المتقدمين ، وهكذا من بعدهم من أهل العلم وال بصيرة : كشيخ الإسلام ابن تيمية ، وابن القيم ، والحافظ ابن كثير ، وأئمة الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - ، وغيره من المشايخ الذي عنوا بالعقيدة ، وعنوا بالدعوة إليها مع

الحرص على تدبر القرآن ، فإنه هو أصل الأصول ، والعنابة بالقرآن والسنّة في العقيدة وغيرها .

أما الكتب الأخرى إذا دعت الحاجة إليها فينظرها ويستفيد منها ، وينبه على الأخطاء ، سواء كان ذلك في كتب المتقدمين أو كتب المتأخرین .

س : سماحة الوالد : ما هي الطريقة الصحيحة التي يجب أن يتبعها طالب العلم الشرعي حتى يصل إلى ما يريد من إرضاء الله - سبحانه وتعالى - ، وكسب العلم المفيد والنافع له وللمسلمين ، وما هي العوامل التي تساعد الطالب على الحفظ ورسوخ المسائل في ذهنه وعدم النسيان ؟

ج: أعظم الأسباب ، أن تتقى ربك بطاعته وترك معصيته ، والإخلاص له وسؤاله التوبة والعون والتوفيق ، ثم العناية بالدروس والمذاكرة ، وحفظ الوقت ؛ فإن هذا من أعظم الأسباب .

ومن أسباب ذلك أيضاً : المذاكرة مع الزملاء ، والحرص على الفائدة ؛ حتى يستقر العلم ، فلا تكتف بمطالعتك والدرس مع الأستاذ ، بل مع هذا المذاكرة مع الزملاء الطيبين فيما أشكل عليك حتى يستقر في ذهنك العلم .

١٣٥- أخلاق أهل العلم^(١)

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ؛ سيدنا ونبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد :

فهذه الكلمة أردت أن أوضح فيها أخلاق العلماء ، وما ينبغي أن يسيروا عليه ؛ تأسياً بإمامهم الأعظم ، وقدوتهم في كل خير ، وهو : نبينا محمد بن عبد الله - صلى الله عليه وسلم - رسول رب العالمين ، وقائد الغر المجلين ، وإمام الدعاة إلى سبيل الله أجمعين ، ورأيت أن يكون عنوانها : " أخلاق أهل العلم " .

ولا يخفى على كل ذي مسكة من علم ، أن العلماء هم خلفاء الأنبياء ؛ لأن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، وإنما ورثوا العلم .

والعلم هو : ما دل عليه كتاب الله - عز وجل - وسنة رسوله - عليه الصلاة والسلام - ولهذا قالت عائشة ، لما سئلت - رضي الله عنها - عن حلق النبي - عليه الصلاة والسلام - قالت : ((كان خلقه القرآن)) .

فهذه الكلمة العظيمة من عائشة

(١) محاضرة ألقاها سماحة الشيخ في جامعة (أم القرى) بمكة المكرمة ، في شهر رجب عام ١٤٠٩هـ ، ونشرت في ج ٤ من مجموع الفتاوى لسماحته ص ٧٩.

- رضي الله عنها - ترشدنا إلى أن أخلاقه - عليه الصلاة والسلام - هي اتباع القرآن ، وهي الاستقامة على ما في القرآن من أوامر ونواه ، وهي التخلق بالأخلاق التي مدحها القرآن العظيم ، وأثني على أهلها ، والبعد عن كل خلق ذمه القرآن ، وعاب أهله .

وهي كلمة جامعة مختصرة عظيمة ، فجدير بأهل العلم - من الدعاة والمدرسين والطلبة - جدير بهم أن يعنوا بكتاب الله ، وأن يقبلوا عليه ؛ حتى يأخذوا منه الأخلاق التي يحبها الله - عز وجل - وحتى يستقيموا عليها ، وحتى تكون لهم حلقاً ومنهجاً يسرون عليه أينما كانوا ، يقول - عز وجل - : {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ} ⁽¹⁾ .

فهو المادي إلى الطريقة التي هي أقوم الطرق ، وأهدى السبيل ، وهل هناك هدف للمؤمن ، أعظم من أن يكون على أهدي السبيل وأقومنها وأصلحها ؟

ولاشك ، أن هذا هو أرفع الأهداف وأهمها وأركانها ، وهو الخلق العظيم الذي مدح الله به نبيه محمداً - صلى الله عليه وسلم - في سورة (القلم) ، حيث قال - سبحانه وتعالى - : {نَّ وَالْقَلْمَنِ وَمَا يَسْطُرُونَ مَا أَنْتَ بِنْعَمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ} ⁽²⁾ .

(1) سورة الإسراء ، الآية 9 .

(2) سورة القلم ، الآيات 1 - 4 .

فعلى جميع أهل العلم وطلبه أن يعنوا بهذا الخلق ، وأن يقبلوا على كتاب الله قراءة وتدبراً وتعقلاً وعملاً ، يقول - سبحانه وتعالى - : {كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَبَرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ} ⁽¹⁾ .

وهم أصحاب العقول الصحيحة ، الذين وهبهم الله التمييز بين الحق والباطل ، وبين المدى والضلال .

ومن أراد هذا الخلق العظيم ، فعليه بالإقبال على كتاب الله - عز وجل - والعناية به تلاوة وتدبراً وتعقلاً ، ومذاكرة بينه وبين زملائه ، وسؤالاً لأهل العلم عما أشكل عليه ، مع الاستفادة من كتب التفسير المعتمدة ، ومع العناية بالسنة النبوية ؛ لأنها تفسر القرآن وتدل عليه ؛ حتى يسير على هذا النهج القوم ، وحتى يكون من أهل كتاب الله قراءة وتدبراً وعملاً .

فاليهود عندهم كتاب الله ، والنصارى عندهم كتاب الله ، وعلماء السوء من هذه الأمة عندهم كتاب الله ، فماذا صار هؤلاء ؟ صاروا من شر الناس لما خالفوا كتاب الله ، وغضب الله عليهم ، وهكذا أتبعهم من كل من خالف كتاب الله على علم ، وسار على نهج الغاوين من اليهود والنصارى وغيرهم ، حكمه حكمهم .

ومقصود : أن نعمل

(1) سورة ص ، الآية 29 .

بكتاب الله ، وأن يكون خلقاً لنا كما كان خلقاً للذين آمنوا قبلنا ، وهدى وشفاء ، وقد قال الله - جل وعلا - لنبيه - صلى الله عليه وسلم - : {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ} ⁽¹⁾
وهذا أيضاً من أخلاقه - عليه الصلاة والسلام - ومن أخلاق أهل العلم جميماً ، أهل العلم وال بصيرة ، أهل العلم والإيمان ، أهل العلم والتقوى .

أما أهل العلم من غير تقوى وإيمان ، فليس لهم حظ في ذلك ؛ لأن أهل العلم من أخلاقهم: الدعوة إلى الله على بصيرة ، مع العمل ، وبيان الحق بأدله الشرعية قولاً و عملاً وعقيدة ، فهم دعاة الخلق ، وهداتهم على ضوء كتاب الله وسنة رسوله - عليه الصلاة والسلام - لا يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً ، بل يبلغون الناس دين الله ، ويرشدونهم إلى الحق الذي بعث الله به نبيه - عليه الصلاة والسلام - ويصبرون على الأذى في جميع الأحوال .

وبهذا يعلم : أن من دعا على جهالة فليس على خلق النبي - صلى الله عليه وسلم - وليس على خلق أهل العلم ، بل هو مجرم ؛ لأن الله - سبحانه - جعل القول عليه بغير علم فوق مرتبة

1) سورة يوسف ، الآية 108 .

الشرك ؛ لما يترتب عليها من الفساد العظيم ، قال - تعالى - في كتابه المبين : {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} ⁽¹⁾ .

فجعل - سبحانه - القول عليه بغير علم في القمة من مراتب المحرمات ؛ لأن هذه الآية فيها الترقى من الأدنى إلى ما هو أشد منه ، فانتهى إلى الشرك ، ثم القول على الله بغير علم ،

وبهذا يعلم خطر القول على الله بغير علم ، وأنه من المنكرات العظيمة ، والكبائر الخطيرة ؛ لما فيه من العواقب السيئة وإضلal الناس .

وفي آية أخرى من سورة (البقرة) ، بين سبحانه أن القول عليه بغير علم ، مما يدعو إليه الشيطان ويأمر به ، فلا ينبغي لطالب العلم أن يسير في ركاب الشيطان ، يقول - جل وعلا - : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} ⁽²⁾ .

انظر يا أخي ما ذكره الله

(1) سورة الأعراف ، الآية 33 .

(2) سورة البقرة ، الآيات 168 ، 169 .

عن هذا العدو المبين ، وأنه يأمر بالسوء والفحشاء ، والقول على الله بغير علم ؛ لما يعلم من عظيم الخطر والفساد في القول عليه سبحانه بغير علم لأن القائل على الله بغير علم يحل الحرام ويحرم الحلال ، وينهى عن الحق ، ويأمر بالباطل لجهله .

فالواجب على أهل العلم وطلبته ، الخذر من القول على الله بغير علم ، والعناية بالأدلة الشرعية ؛ حتى يكونوا على علم بما يدعون إليه أو ينهون عنه ، وحتى لا يقولوا على الله بغير علم ، والعلماء بالله هم أعظم الناس خشية لله ، وأكملهم في الخوف من الله ، والوقوف عند حدوده ، قال - تعالى - : {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِ الْعُلَمَاءِ} ⁽¹⁾ فكل مسلم يخشى الله ، وكل عالم يخشى الله ، لكن الخشية متفاوتة ، فأعظم الناس خشية الله ، وأكمل الناس خشية الله هم العلماء بالله ، العلماء بدينه ، ليسوا علماء الطب ، وليسوا علماء الهندسة ، وليسوا علماء جغرافيا ، وليسوا علماء الحساب ، وليسوا علماء كذا وكذا ، ولكنهم العلماء بالله وبدينه ، وبما جاء به رسوله - عليه الصلاة والسلام - وعلى رأسهم الرسل - عليهم الصلاة والسلام - فالرسل والأنبياء هم رأس العلماء ،

(1) سورة فاطر ، الآية 28 .

وهم قدوة العلماء ، وهم الأئمة ، ومن بعدهم خلفاء لهم ، ورثوا علمهم ، ودعوا إلى ما دعوا إليه ، جاء في الحديث : ((العلماء ورثة الأنبياء))⁽¹⁾ .

فجدير بأهل العلم – وإن تأخر زمانهم كرماننا هذا – جدير بهم أن يسلكوا مسلك أولئهم الأخيار في خشية الله ، وتعظيم أمره ونفيه ، والوقوف عند حدوده ، وأن يكونوا أنصاراً للحق ، ودعاة للهداية ، لا يخشون في الحق لومة لائم ، وبذلك ينفع عملهم ، وتبرأ ذمتهم ، وينتفع الناس بهم ، فقوله – سبحانه – : {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عَبَادِهِ الْعُلَمَاءِ} ⁽²⁾ ؛ يعني الخشية الكاملة ، فالخشية الكاملة لأهل العلم ، وأعلاهم الرسل والأنبياء ، ثم الأمثل من أهل العلم على حسب تقوتهم لله ، وعلى حسب سعة علمهم ، وعلى حسب قوتها إيمانهم ، وكمال إيمانهم ، وتصديقهم .

(1) أخرجه الترمذى برقم : 2606 (كتاب العلم) ، باب (ما جاء في فضل الفقه على العبادة) ، وأبو داود برقم : 3157 (كتاب العلم) ، باب (الحادي على طلب العلم) ، وابن ماجة برقم : 219 (المقدمة) ، باب (فضل العلماء والحادي على طلب العلم) ، وأحمد برقم : 20723 (مسند الأنصار) ، باقى حديث أبي الدرداء - رضي الله عنه - .

(2) سورة فاطر ، الآية 28 .

((ولما قال بعض الصحابة لما سألوا عن عمل الرسول - صلى الله عليه وسلم - في السر فكأنهم تقالوه : أين نحن من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟ - كما في الصحيح من حديث عائشة - رضي الله عنها - فقال بعضهم : أما أنا فأصلي ولا أنام ، وقال الآخر : أما أنا فأصوم ولا أفطر ، وقال الآخر : أما أنا فلا أنام على فراش ، وقال الآخر : أما أنا فلا أكل اللحم ، فبلغ ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - فخطب الناس ، وحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : ((أما والله إني لأنخشاكم الله وأتقاكم له ، ولكنني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني)) ^(١) .

فيین - عليه الصلاة والسلام - أنه أحشى الناس - صلی الله علیه وسلم - ، وأنه أتقى الناس لله ، وأعلمهم بما يتقى - عليه الصلاة والسلام - .

وهكذا الرسل قبله ، هم أعلم الناس بالله ، وأتقاهم الله ، ثم يليهم العلماء على مرتبهم ، ولكن لا يلزم من كمال خشية الله والخوف منه ، أن يكونوا معصومين من الخطأ ، بل كل عالم قد يخطئ ، فمتي بان له

(١) أخرجه البخاري برقم : 4675 (كتاب النكاح) ، باب (الترغيب في النكاح) ، ومسلم برقم : 2487 (كتاب النكاح) ، باب (استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه) .

الحق رجع إليه ، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((كل بني آدم خطاء ، وخير الخطائين التوابون))⁽¹⁾ .

فعلى طالب العلم : أن يتحري الحق بدليله ، ويجهد في ذلك ، ويسأل ربه التوفيق والإعانة ، ويخلص النية ، فإن أخطأ مع ذلك فله أجر واحد ، وإن أصاب فله أجران ، كما صحت بذلك السنة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

فالخشية لله تقتضي الوقوف عند حدود الله ، والسير على منهج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإذا زاد على ذلك صار تنطعاً وغلواً لا يجوز ، فالعلم هو الذي يقف عند حدود الله في الإباحة والمنع ، وفي العمل والترك ، لكنه مع ذلك يكون شديد الحذر أن يقول على الله بغير علم ، أو يعمل بخلاف ما علم ؛ فيشابه اليهود في ذلك ، وقد ذكر الله - سبحانه - عن بعض أهل الكتاب العاملين الأتقياء خصالاً حميدة ؛ تذكيراً لنا بذلك، فقال - تعالى - : {لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولَئِكُلَّ الْأَلْبَابِ} ⁽²⁾ .

ففي التاريخ والقصص

(1) أخرجه الترمذى برقم : 2423 (كتاب صفة القيمة والرائق والورع) ، باب منه ، وابن ماجة برقم : 4241 (كتاب الزهد) ، باب (ذكر التوبة) ، وأحمد برقم : 12576 (باقى مسند المكثرين) ، المسند السابق.

(2) سورة يوسف ، الآية 111 .

عبر كما قال - عز وجل - .

وقال سبحانه : {لَيْسُوا سَوَاءٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَاتِمَةٌ يَنْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءِ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ} ⁽¹⁾ .

وهذا نموذج من أعمالهم الطيبة ، وهذه الصفات الحميدة ذكرها الله - سبحانه - عنهم ؛ لنتقدي بهم فيها ، ولنسلك هذا المسلك ، ونتأسى بأهل الخير ، وهكذا في آخر سورة (آل عمران) ، يقول - جل وعلا - : {وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاطِئِينَ لَهُ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ} ⁽²⁾ .

فهذه الخصال الحميدة التي أخذ بها خيار أهل الكتاب ، ومن هداه الله من علمائهم ، إيمان بالله ، خشوع وخصوص الله ، وطاعة الله - سبحانه - ، وذل بين يديه - سبحانه وتعالى - ثم مع ذلك لا يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً ، ولا يجحدون الحق ولا يكتمنوه ، كما فعل علماؤهم الضالون ، كتموا سيرة محمد - عليه الصلاة والسلام - وكتموا كثيراً من الحق

(1) سورة آل عمران الآيات 113 ، 114 .

(2) سورة آل عمران ، الآية 199 .

من أجل حظهم العاجل ، وما أرادوا من متاع الدنيا .

أما أهل العلم والإيمان من الأولين والآخرين - أهل الخوف من الله - فإنهما ينطقون بالحق، ويصرحون به ، ولا يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً ، بل إن من أعمالهم العظيمة : بيان الحق، والدلالة عليه ، والدعوة إليه ، والتحذير من الباطل ، والترهيب منه ؛ يرجون ثواب الله ، ويخشون عقابه - سبحانه وتعالى - .

وقال - عز وجل - : {أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ} ⁽¹⁾ ، وقال - تعالى - : {قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ} ⁽²⁾ .

وبين - سبحانه - في هاتين الآيتين ، أنه لا يستوي من يعلم الحق المترد من عند ربنا - وهو المهدى والصلاح والإصلاح - لا يستوي هؤلاء مع من هو أعمى ، لا يعرف الحق ، ولا يهتدي إليه ؛ لفساد تصوره ، وانحراف قلبه ، وفساد لبه ، لا يستوي هؤلاء وهؤلاء ، ولهذا قال : {إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ} ⁽³⁾ ، فأوضح أن التذكرة والتبصر إنما يكون من أولي الألباب ، وهم أولوا العقول الصحيحة السليمة .

(1) سورة الرعد ، الآية 19.

(2) سورة الزمر ، الآية 9.

(3) سورة الرعد ، الآية 19.

ثم ذكر صفاتهم العظيمة ، فقال : {الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيَالِقَ} ⁽¹⁾
هذه صفات أهل العلم والإيمان ، وهم : الذين يوفون بعهد الله ، والذي عهد إليهم
يؤدون حقه ، ويستقيمون على دينه قولًا وعملاً وعقيدة ، ولا ينقضون الميثاق ، بل
يوفون بالمواثيق والعقود .

{وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمْرَ اللَّهَ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ}
يصلون ما أمر الله به أن يوصل ؟ من الاستقامة على أمر الله ، والإخلاص لله - سبحانه
وتعالى - واتباع سنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - .

لابد من هذا وهذا ؛ لابد من توحيد الله ومن اتباع الرسول - صلى الله عليه وسلم -
ولابد من وصل هذا بهذا ، وذلك بتحقيق الشهادتين : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً
رسول الله ، وهكذا يتبعون الإيمان بالعمل .

ومن ذلك بر الوالدين ، وصلة الرحم ، ويخشون ربهم الخشية التي تعينهم على طاعة الله ،
وتمنعهم من معاصي الله ، يخشونه - سبحانه - خشية حقيقة - لا مجرد دعوى - تؤثر في
قلوبهم وتعللها خائفة لله ، خاضعة له ، معظمة لحرماته ، تاركة نواهيه ، منتشرة أو أمره .

هكذا أهل العلم والإيمان ؛ يخشون ربهم الخشية التي تشعر المتابعة ، وتؤدي إلى الحق وترك
الباطل

(1) سورة الرعد ، الآية 20

{وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ}⁽¹⁾ ، هذا من كمال الخشية : خوفهم من سوء الحساب؛
ولهذا أعدوا العدة واستقاموا على الطريق ؛ خوفاً من سوء الحساب يوم القيمة ،

ثم ذكر - سبحانه - الصفتين السادسة والسابعة ، فقال - سبحانه وتعالى - : **{وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ}**⁽²⁾ .

صبروا على طاعة الله ، وصبروا عن محارم الله ، لا بخلداً ، ولا عن رياء ، ولكن ابتغاء وجه الله ، وابتغاء الرلфи لديه ، هكذا أهل الإيمان وأهل العلم بالله ؛ يصبرون على الشدائـد في أداء طاعة الله ، وفي ترك معاصي الله ، وبتبليغ رسـالة الله مع إقامتهم للصلـاة ، وعدم التفريط في شيء مما أوجب الله عليهم من هذه العبادة العظيمة ، التي هي عمود الإسلام ، وأدـوها كما أمر الله .

ثم ذكر - سبحانه - الصفة الثامنة والتاسعة ، فقال : **{وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُؤُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ}**⁽³⁾ .

والمعنى : أنـهم مع هذا ينفقون في مرضاته ، وفي الإحسـان لـعبادـه سـيراً وعلـانية ، شيء يراه الناس وشيء لا يراه الناس ؛ يبتـغون فضـل الله ، ويـبتـغون رحـمة الله .

1) سورة الرعد ، الآية 21.

2) سورة الرعد ، الآية 22.

3) سورة الرعد ، الآية 22.

وإحسانه من الزكاة وغيرها، يؤدون الزكوات ، وينفقون في وجوه الخير مما أعطاهم الله -
سبحانه .

{وَيَدْرُؤُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ}.

يدرأون بالحسنات السيئات ؛ لكمال صبرهم وتحملهم ، وكم لهم الغيط .

هكذا العلماء بالله ، وهكذا الصلحاء من عباده ، قال الله - تعالى - : {أُولَئِكَ لَهُمْ
عَقْبَى الدَّارِ} . لهم العاقبة الحميـدة ، فسرها - سـبحـانـه - بـقولـه : {جَنَّاتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا
وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ} ⁽¹⁾ .

من ثوابـهم على هذه الأعمـال السابقة ، أن الله يـشـملـهم وآبـائـهم وذرـيـاـتهم وأـزـواـجـهم بـفضلـه
- سـبحـانـه وـتعـالـى - وـرـحـمـتـه ، فـالـاسـتـقـامـةـ علىـ أمرـ اللهـ ، وـأـداءـ حـقـهـ ، وـالـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ
وـالـنـهـيـ عنـ المـنـكـرـ ، وـالـثـبـاتـ عـلـىـ الـحـقـ ، وـالـصـبـرـ فـيـ ذـلـكـ ، وـدـرـءـ السـيـئـةـ بـالـحـسـنـةـ ، كـلـ
هـذـاـ مـنـ أـسـبـابـ صـلـاحـ الـعـبـدـ وـصـلـاحـ آـبـائـهـ ، وـأـزـواـجـهـ ، وـذـرـيـتـهـ ، وـاجـتمـاعـهـمـ فـيـ دـارـ
كـرامـتهـ ، وـزـيـارـةـ الـمـلـائـكـةـ لـهـمـ مـسـلـمـيـنـ عـلـيـهـمـ ، وـمـرـحـبـيـنـ بـهـمـ .

وـمـنـ نـعـمـ اللـهـ الـعـظـيمـ عـلـىـ الـعـبـدـ : أـنـ يـكـونـ سـبـبـاـ لـهـدـاـيـةـ أـبـيهـ وـأـمـهـ وـزـوـجـتـهـ وـذـرـيـتـهـ ، وـهـكـذاـ
مـنـ نـعـمـ اللـهـ الـعـظـيمـ عـلـىـ الـرـأـةـ : أـنـ تـكـوـنـ سـبـبـاـ لـهـدـاـيـةـ زـوـجـهـاـ وـأـبـيـهـاـ وـأـمـهـاـ وـأـوـلـادـهـاـ ،
وـيـعـلـمـ مـنـ هـذـهـ الـآـيـةـ الـكـرـيمـةـ ، أـنـ دـخـولـ الـآـبـاءـ وـالـأـزـواـجـ وـالـذـرـيـاتـ الـجـنـةـ

(1) سورة الرعد ، الآية 23 .

مع أقاربهم ، إنما هو بسبب صلاحهم ، لا مجرد النسب والقرابة ، ولكن بسبب الصلاح والاستقامة ، والاجتهاد في طاعة الله ، التي هي أعظم واسطة في صلاح العبد وأقربائه وزوجاته وذرياته ، واجتماعهم في دار كرامته .

وهذه الآية الكريمة تشبه قوله - تعالى - في سورة (سباء) : {وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُنَزِّلُ بِكُمْ عِنْدَنَا رُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الْضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرْفَاتِ آمِنُونَ }⁽¹⁾ ، قوله - تعالى - في سورة (الحجرات) : {إِنَّمَا أَنْهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَرَّةٍ وَأَنَّهُمْ شُعُورٌ بِأَنَّهُمْ قَبَائِلٌ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْثَرَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَثْقَابٌ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}⁽²⁾ .

وهكذا ما جاء في معنى ذلك من الآيات الكريمة ، كلها تبين أن المنازل العالية ، والفوز بجنتن العييم ، والسلامة من عذاب الله وغضبه ، كل ذلك لا يحصل بمجرد الأمان والدعوة ، ولا بالأنساب والدعوة ، إنما يحصل ذلك - بعد توفيق الله ورحمته - بأسباب الصبر على طاعة الله ، والصبر عن محارمه ، والإقبال عليه - سبحانه وتعالى - والإخلاص له في العمل ، والضراعة إليه بطلب التوفيق

(1) سورة سباء ، الآية 37 .

(2) سورة الحجرات ، الآية 13 .

والهداية ، مع صبرهم على الشدائـد والمشاق في سبيل الحق ، وصبرهم على المصائب ، بهذا كلـه حصل لهم الخـير العظيم ، والفوز بدار النعيم .

وهـكذا يـنـبغـي لـأـهـلـ الإـيمـانـ وـأـهـلـ الـعـلـمـ وـالـهـدـاـيـةـ ، أـنـ يـتـخـلـقـواـ بـهـذـهـ الـأـخـلـاقـ الـعـظـيمـةـ ، وـيـسـيرـوـاـ عـلـيـهـاـ ؛ حـتـىـ تـكـوـنـ لـهـمـ العـاقـبـةـ الـحـمـيـدـةـ ، وـحتـىـ تـكـوـنـ لـهـمـ عـقـبـيـ الدـارـ ، فـلـابـدـ منـ صـبـرـ ، وـلـابـدـ منـ إـحـلـاصـ ، وـلـابـدـ منـ صـدـقـ ، قـالـ - تـعـالـىـ - فـيـ سـوـرـةـ (ـإـلـاـنـسـانـ)ـ :ـ {ـوـجـزـأـهـمـ بـمـاـ صـبـرـوـاـ جـنـةـ وـحـرـيـرـاـ}ـ⁽¹⁾ـ ، وـقـالـ - سـبـحـانـهـ - فـيـ سـوـرـةـ (ـالـمـؤـمـنـونـ)ـ :ـ {ـإـنـيـ جـزـيـتـهـمـ الـيـوـمـ بـمـاـ صـبـرـوـاـ أـثـمـهـمـ هـمـ الـفـائـرـوـنـ}ـ⁽²⁾ـ ، وـقـالـ فـيـ سـوـرـةـ (ـالـفـرـقـانـ)ـ - لـماـ ذـكـرـ صـفـاتـ عـبـادـ الرـحـمـنـ الـعـظـيمـةـ - :ـ {ـأـوـلـيـكـ يـجـزـوـنـ الـغـرـفـةـ بـمـاـ صـبـرـوـاـ وـيـلـقـوـنـ فـيـهـاـ تـحـيـةـ وـسـلـامـاـ}ـ⁽³⁾ـ .

فـهـذـهـ الـخـصـالـ الـحـمـيـدـةـ الـتـيـ ذـكـرـهـاـ فـيـ قـوـلـهـ :ـ {ـوـعـبـادـ الرـحـمـنـ الـذـيـنـ يـمـشـوـنـ عـلـىـ الـأـرـضـ هـوـنـاـ}ـ⁽⁴⁾ـ الـآـيـاتـ ، حـصـلـتـ لـهـمـ بـصـبـرـهـمـ عـلـىـ طـاعـةـ اللـهـ ، وـصـبـرـهـمـ عـنـ مـحـارـمـ اللـهـ ، وـصـبـرـهـمـ عـلـىـ المـصـابـ

(1) سورة الإنسان ، الآية 12 .

(2) سورة المؤمنون ، الآية 111 .

(3) سورة الفرقان ، الآية 75 .

(4) سورة الفرقان ، الآية 63 .

فلا بد من العناية بهذا الأمر ، وأن نعد له عدته ، ولا بد أن يعلم طالب العلم أنه لا بد من الصبر ، وأن الأعمال العظيمة والخير الكثير ، لا يحصل بمجرد الدعوى والرغبة والتمني من دون عمل وصبر .

أسأل الله - تعالى - بسمائه وصفاته ، أن يوفقنا وسائر المسلمين للعلم النافع والعمل الصالح ، وأن يرزقنا جميعاً التخلق بأخلاق أهل العلم والإيمان ، أخلاق الرسل وأتباعهم بإحسان ، وأن يزيدنا وجميع المسلمين من العلم النافع والعمل الصالح ، وال بصيرة النافذة ، وأن يعيذنا جميعاً من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا .

كما نسأله - سبحانه - أن يوفق القائمين على أمور المسلمين في كل مكان لكل ما فيه رضاه وصلاح العباد ، وأن يصلح قادة المسلمين ، ويعينهم على طاعة الله ورسوله ، وأن يوفقهم لتحكيم شريعته ، والالتزام بها والتحاكم إليها ، والحذر مما يخالفها .

كما نسأله - عز وجل - أن يصلح أحوال المسلمين في كل مكان ، وأن ينحthem الفقه في الدين ، وأن يعينهم على ذكره وشكره وحسن عبادته ، وأن يعيذنا وسائر المسلمين من كل ما يخالف شرعه ؛ إنه - جل وعلا - ولي ذلك القادر عليه .

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله ؛ نبينا محمد ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين .

١٣٦- بيان أهمية الفقه الإسلامي^(١)

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد الصادق الأمين ، وعلى آله وأصحابه ، ومن سلك سبيله واهتدى بهداه إلى يوم الدين ، أما بعد :

فإن معرفة الفقه الإسلامي وأدلة الأحكام ، ومعرفة فقهاء الإسلام الذين يرجع إليهم في هذا الباب ، من الأمور المهمة التي ينبغي لأهل العلم العناية بها ، وإياها الناس ؛ لأن الله - سبحانه - خلق الثقلين لعبادته ، ولا يمكن أن تعرف هذه العبادة إلا بمعرفة الفقه الإسلامي وأدله ، وأحكام الإسلام وأدله ، ولا يكون ذلك إلا بمعرفة العلماء الذين يعتمد عليهم في هذا الباب من أئمة الحديث والفقه الإسلامي .

فالعلماء هم ورثة الأنبياء ، لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، وإنما ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر ، ومن أسباب السعادة للعبد ، ومن علامات النجاة والفوز ، أن يفقه في دين الله ، وأن يكون فقيهاً في الإسلام ، بصيراً بدين الله على ما جاء في كتاب الله الكريم ، وسنة رسوله الأمين - عليه الصلوة والسلام - .

(١) كلمة ألقاها سماحته في الجامع الكبير بالرياض يوم ٢٧/٤/١٤٠٠هـ ، ونشرت في هذا المجموع ج ٩ ص ١٢٨.

والعلماء قد بين الله شأنهم ، ورفع قدرهم ، وهم أهل العلم بالله وبشريته ، والعاملون بما جاء عن الله وعن نبيه - عليه الصلاة والسلام - وهم علماء المدى ، ومصابيح الدجى ، وهم العاملون بكتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - وهم الذين قال فيهم - جل وعلا - : {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} ⁽¹⁾ ، وقال فيهم - جل وعلا - : {يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ} ⁽²⁾ ، وقال فيهم - سبحانه - : {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ} ⁽³⁾ .

وقد صح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)) . متفق على صحته ، فهذا الحديث العظيم يدلنا على فضل الفقه في الدين .

والفقه في الدين هو : الفقه في كتاب الله - عز وجل - والفقه في سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو الفقه في الإسلام من جهة أصل الشريعة ، ومن جهة أحكام الله التي أمرنا بها ، ومن جهة ما نهانا عنه - سبحانه وتعالى - ومن جهة البصيرة بما يجب على العبد من حق الله وحق عباده ، ومن جهة خشية الله ، وتعظيمه ومراقبته ؛ فإن رأس

(1) سورة آل عمران ، الآية 18 .

(2) سورة المجادلة ، الآية 11 .

(3) سورة فاطر ، الآية 28 .

العلم خشية الله - سبحانه وتعالى - وتعظيم حرماته ومراقبته عز وجل فيما يأتي العبد ويذر فمن فقد خشية الله ومراقبته ، فلا قيمة لعلمه ، وإنما العلم النافع ، والفقه في الدين الذي هو علامة السعادة ؛ هو العلم الذي يؤثر في صاحبه خشية الله ، ويورثه تعظيم حرمات الله ومراقبته ، ويدفعه إلى أداء فرائض الله ، وإلى ترك محارم الله ، وإلى الدعوة إلى الله - عز وجل - وبيان شرعه لعباده .

فمن رزق الفقه في الدين على هذا الوجه ، فذلك هو الدليل والعلامة على أن الله أراد به خيراً ، ومن حرم ذلك وصار مع الجهلة والضالين عن السبيل ، المعرضين عن الفقه في الدين ، وعن تعلم ما أوجب الله عليه ، وعن البصيرة فيما حرم الله عليه ، فذلك من الدلائل على أن الله لم يرد به خيراً ، وقد وصف الله الكفار بالإعراض عما خلقوا له وعما أنذروا به ؛ تنبئها لنا على أن الواجب على المسلم أن يقبل على دين الله ، وأن يتفقه في دين الله ، وأن يسأل عما أشكل عليه وأن يتبصر ، قال - عز وجل - : {وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ} ⁽¹⁾ ، وقال - سبحانه - : {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ} ⁽²⁾ .

فمن شأن المؤمن طلب العلم ، والتتفقه في الدين والتبصر ، والعنابة بكتاب الله والإقبال عليه ، وتدبره ،

(1) سورة الأحقاف ، الآية 3 .

(2) سورة الكهف ، الآية 57 .

والاستفادة منه والعناية بسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والتفقه فيها ، والعمل بها ، وحفظ ما تيسر منها ، فمن أعرض عن هذين الأصلين وغفل عنهما ، فذلك دليل وعلامة على أن الله - سبحانه - لم يرد به خيراً ، وذلك عالمة الهالك والدمار ، وعلامة فساد القلب وانحرافه عن المدى .

نَسَأَلَ اللَّهُ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ مَا يَعْضُبُهُ، فَجَدِيرُ بِنَا - مَعْشِرِ الْمُسْلِمِينَ - أَنْ نَتَفَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَأَنْ نَتَعْلَمَ مَا يَحْبُبُ عَلَيْنَا، وَأَنْ نُحْرِصَ عَلَىِ الْعِنَاءِ بِكِتَابِ اللَّهِ؛ تَدِيرًاً وَتَعْقِلًاً وَتَلَوْةً وَاسْتَفَادَةً وَعَمَلاً بِذَلِكَ، وَأَنْ نَعْنِي بِسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - حَفْظًاً وَعَمَلاً وَتَفْقِهًا فِيهَا، وَأَنْ نَعْنِي - أَيْضًاً - بِالْسُّؤَالِ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْنَا .

فإِنْسَانٌ يَسْأَلُ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْهِ، وَيَسْأَلُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ لِيُسْتَفِيدَ؛ عَمَلاً بِقَوْلِ اللَّهِ - سَبَّحَنَهُ - : {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} ^(١)، وَعَلَيْهِ أَنْ يَحْضُرْ حَلْقَاتَ الْعِلْمِ لِيُسْتَفِيدَ، وَيَتَذَكَّرُ مَعَ إِخْرَانِهِ الَّذِينَ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ؛ حَتَّى يُسْتَفِيدَ مِنْ عِلْمِهِمْ، وَحَتَّى يَضْمِمَ مَا لَدِيهِمْ مِنَ الْعِلْمِ النَّافِعَةِ إِلَى مَا لَدِيهِ مِنَ الْعِلْمِ، فَيَحْصُلُ لَهُ بِذَلِكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَيَحْصُلُ لَهُ بِذَلِكَ الْفَقْهُ فِي الدِّينِ ،

(١) سورة التحليل ، الآية 43 .

ويحصل له بذلك البعد عن صفات المعرضين والغافلين ، وقد قال - صلی اللہ علیہ وسلم - : ((من يرد اللہ به خيراً يفقهه في الدين)).

وما ذكرنا يعرف المؤمن فضل فقهاء الإسلام ، وأنهم قد أوتوا خيراً كثيراً ، وقد فازوا بحظ عظيم ، من أسباب السعادة وطرق الهداية ؛ لأن العلم النافع من أسباب الهداية ، ومن حرم العلم حرم خيراً كثيراً ، ومن رزق العلم النافع فقد رزق أسباب السعادة ، إذا عمل بذلك ، واتقى الله في ذلك .

وعلى رأس العلماء بعد الرسل : أصحاب الرسول - عليه الصلاة والسلام - فإنهم هم الفقهاء على الكمال ، الذين تلقوا العلم عن رسول الله - عليه الصلاة والسلام - وتفقهوا في كتاب ربهم ، وسنة نبيهم - عليه الصلاة والسلام - ونقلوا ذلك إلى من بعدهم غضاً طرياً .

تفقهوا وعملوا ، ونقلوا العلم إلى من بعدهم من التابعين ، نقلوا كتاب الله إلى من بعدهم لفظاً وتفسيراً ، وقراءة ، إلى غير ذلك ، ونقلوا إلى من بعدهم - أيضاً - ما بينه لهم نبيهم - عليه الصلاة والسلام - من معنى كلام الله - عز وجل - ونقلوا - أيضاً - لمن بعدهم أحاديث الرسول - صلی اللہ علیہ وسلم - التي سمعوها منه ، والتي رأوها منه - عليه الصلاة والسلام - والتي أقرهم عليها ، نقلوها إلى من بعدهم بغایة الأمانة والصدق ، نقلوها إلى الأمة بواسطة الثقات

من التابعين ، حتى نقلت إلينا بالطريق المحفوظة الثابتة التي لا يتطرق إليها الشك ، نقلها الثقات عن الثقات ، والثقات عن الثقات ، حتى وصلت إلى هذا القرن وما بعده .

وهذا من إقامة الحجة من الله - عز وجل - على عباده ، فإن نقل العلم من طرق الثقات عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - ثم عن الصحابة إلى من بعدهم ؛ إقامة للحججة ، وإيضاح للمحجة ، ودعوة إلى الحق ، وتحذير من الباطل ، وتبصير للعباد بما خلقوا له من عبادة الله وطاعته - جل وعلا - .

وبهذا يعلم أن لهم من الحق على من بعدهم ، الدعاء لهم بالرحمة والمغفرة والرضا ، والحرص على الاستفادة من علومهم ، وما جمعوه وألفوه من العلوم النافعة ؛ فإنهم سبقوا إلى خير عظيم ، وإلى علم حم ؛ سبقوا إلى الفقه في كتاب الله ، وإلى الفقه في سنة رسول الله - عليه الصلاة والسلام - ونقلوا إلينا ما وصل إليهم من علم بالله وبكتابه وبسنة رسوله - عليه الصلاة والسلام - فوجب علينا أن نعرف لهم قدرهم ، وأن نشكرهم على علمهم العظيم ، وعلى ما قاموا به من حفظ رسالة الله ، وتفقيه الناس في دين الله ، وأن نستعين بما دونوه ، وما خلفوه من الكتب المفيدة والعلوم النافعة ؛ حتى نعرف بذلك معاني كلام الله ، ومعاني كلام رسوله - عليه الصلاة والسلام - .

وإن من أعظم الفائدة ومن أكبر الخير الذي نقلوه إلينا : أن حفظوا علينا سنة نبينا - عليه الصلاة والسلام - ونقلوها إلينا طرية

غضة ، سليمة محفوظة ، وفيها تفسير كتاب الله ، وفيها بيان ما أجمل في كتاب الله ، وفيها بيان الأحكام التي جاء بها الوحي الثاني إلى رسول الله - عليه الصلاة والسلام - وهو الوحي من الله إلى النبي ، وهو السنة المطهرة ، فإن الله - جل وعلا - أعطى نبيه - صلى الله عليه وسلم - القرآن ومثله معه ، كما قال النبي الكريم - عليه الصلاة والسلام - : ((ألا وإنني أوتيت القرآن ومثله معه))⁽¹⁾ .

فعلى أهل العلم أن ينقلوا ما جاءت به السنة ، وأن يوضّحوا ذلك للناس ، وأن يرشدوهم إلى معاني كلام ربهم وسنة نبيهم - عليه الصلاة والسلام - في الخطب والمواعظ ، والدروس ، وحلقات العلم ، وغير هذا من أسباب التوجيه والتعليم والإرشاد .

ولهذا ارتحل العلماء إلى الأمصار ، واتصلوا بالعلماء في كل قطر للفائدة والعلم ، ففي عهد الصحابة سافر بعض الصحابة من المدينة إلى مصر والشام وإلى العراق واليمن ، وإلى غير ذلك للفائدة ، ولنقل العلم ، فتجد الصحابة - رضي الله عنهم - وهم أفضل الناس بعد الأنبياء - ينتقلون من بلاد إلى بلاد ؛ ليسألوا عن سنة من سنن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاتتهم ولم يحفظوها ، فبلغهم ذلك عن

(1) رواه أحمد في (مسند الشاميين) ، برقم: 16546 ، حديث (المقدام بن معدى كرب الكندي) .

صحابي آخر ؛ فيسافر أحدهم إليه ليسمع ذلك منه ، وليتتفع بذلك ، ولينقله إلى غيره من إخوانه في الله ، التابعين لهم بـإحسان .

ثم جاء العلماء بعدهم من التابعين - هكذا فعلوا - ارتحلوا في العلم ، وساروا في طلب العلم ، وتبصروا في دين الله ، وتفقهوا على الصحابة ، وسائلوهم - رضي الله عنهم وأرضاهم - عما أشكل عليهم ، وعملوا بذلك ، ثم نقلوا ذلك إلى من بعدهم ، ثم ألغوا كتاباً عظيمة في الحديث والتفسير واللغة العربية ، وغير هذا من أنواع العلوم الشرعية ، حتى بصرموا الناس ، وحتى أرشدوا إلى الطريق السوي ، وحتى علمواهم القواعد الشرعية التي بها يعرف كتاب الله ، وبها تعلم معانيه ، وبها تحفظ السنة ، وبها تعلم معانيها ، وبذلك يحصل العمل بكتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - على بصيرة ، وعلى هدى ، وعلى نور .

فجزاهم الله عن ذلك خيراً ، وضاعف لهم الأجر ، وضاعف لهم الحسنات ، ونفعنا بعلومهم جميعاً وأعاذنا جميعاً من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا .

وما يتعلق بهذا : حضور حلقات العلم ؛ لأنها من طريق أهل العلم ، وفي الحديث الصحيح : ((إذا مررت برياض الجنة فارتعوا)) ، قالوا : يا رسول الله وما رياض الجنة ؟ قال : ((حلق الذكر))⁽¹⁾ .

وقال - عليه الصلاة

(1) رواه الترمذى فى (الدعوات) برقم : 3432 ، باب (ما جاء فى عقد التسبیح باليد) ، وأحمد برقم : 12065 (باقى مستند المكثرين) ، مستند أنس بن مالك - رضي الله عنه - .

والسلام - : ((من سلك طریقاً یلتمس فیه علماء سهل الله له به طریقاً إلی الجنة)) ،
وقال - عز وجل - : {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّکْرِ إِن كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} ^(۱).

فهذه أشياء مهمة تتعلق بالفقه والفقهاء ، وبطلب العلم في المساجد ، وبالرحلة إلى البلدان
التي فيها العلماء المعروفون بالاستقامة .

كل هذا من أسباب تحصيل العلم ، ومن الطرق التي توصل إليه ، وصاحبها يدخل في قوله
- صلی اللہ علیہ وسلم - : ((من سلك طریقاً یلتمس فیه علماء ، سهل الله به طریقاً
إلی الجنة)) .

إذا سأل أهل العلم ، أو سافر إليهم في بلادهم ، أو زارهم في بيوتهم وفي المساجد ، فقد
سلك طریقاً یلتمس فیه علماء ، وذكر أهل العلم أن من الطرق المعينة على حفظ العلم :
كتابته ، والعناية بحفظه ، كما فعل سلفنا الصالح - رحمهم الله - ومن بعدهم من أهل
العلم ، كل هذا من وسائل تحصيل العلم ، ومن الطرق الموصلة إليه .

كما أن الرحلة والانتقال من بلد إلى بلد ، ومن مسجد إلى مسجد ، ومن حلقة إلى
حلقة ، ومن بيت عالم إلى بيت عالم لطلب العلم وللتتفقه في الدين ، كل ذلك أنواع
وطرق من طرق تحصيل العلم ، وهي داخلة في قوله - صلی اللہ علیہ وسلم - : ((من
سلك طریقاً یلتمس فیه علماء ...)) الحديث .

والله ولي التوفيق ، وصلی اللہ علی نبینا محمد ، وآلہ وصحبہ .

(۱) سورة النحل ، الآية 43 .

137- "العلم وأخلاق أهله" ⁽¹⁾

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، والصلوة والسلام على عبده ورسوله ، وخيرته من خلقه ، وأمينه على وحيه ؛ نبينا وإمامنا محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه ، ومن سلك سبيله إلى يوم الدين ، أما بعد :

فلقد سمعنا من قارئنا آيات مباركات فيها العظة والذكرى ، وبيان أن الله - عز وجل - يخلق ما يشاء ويختار ، وأنه العالم بأحوال العباد ، وما تکنه صدورهم وما يعلنون ، وأنه المحمود - جل وعلا - في الأولى والأخرى - سبحانه وتعالى - وأن المرجع إليه والمصير إليه ، وأنه المتفضل بالليل والنهار في مصالح العباد ، وأن ذلك من رحمته - عز وجل - .

فما أولانا بتدبر كتابه الكريم ، تدبر من يريد العلم ، ومن هو مؤمن بهذا الكتاب العظيم ، وأنه كلام الله حقاً ، متزل غير مخلوق ، منه بدأ وإليه يعود ، ما أولي أهل العلم بـأن يتدبـروا هذا الكتاب العظيم ، وأن يعنوا به غاية العناية ؟ فاـصدقـين معرفة مراد رـبـهم - عـزـ وـجـلـ - وـالـعـمـلـ بـذـلـكـ ؟ عـمـلاًـ بـقـوـلـهـ - عـزـ وـجـلـ - : {كـتـابـ أـنـزـلـنـاهـ إـلـيـكـ}

(1) محاضرة ألقاها سماحة الشيخ في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في 26/3/1404هـ ، ونشرت في بمجموع الفتاوى لسماحته ج 2 ص 301.

مُبَارَكٌ لِّيَدَبَرُوا آيَاتِهِ وَلَيَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ⁽¹⁾ ، وبقوله - سبحانه - : {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ
الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْفَالِهَا} ⁽²⁾ ، مستشعرين قوله - عز وجل - : {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ
يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَفْوَمُ وَيُشَرِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا}
⁽³⁾ {فُلْ هُوَ لِلّٰذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ} ⁽⁴⁾ .

فوصيتي قبل كلمتي : العناية بهذا الكتاب العظيم ؛ تدبراً وتعقلاً ، وإكثاراً من تلاوته ،
و عملاً بالمعنى ؛ فهو أنزل ليعمل به ، لا مجرد التلاوة . فأسأل الله للجميع التوفيق .

أما كلمتي هذه الليلة ، فأرجو أن تكون موجزة ، وهي كما قال المقدم :

(العلم وأخلاق أهله)

العلم معلوم لدى الجميع فضله ، وأن أشرف شيء يطلبه الطالبون ، ويسعى في تحصيله
الراغبون هو : العلم الشرعي ، فإن العلم يطلق على أشياء كثيرة ، ولكن عند علماء
الإسلام ، المراد بالعلم : هو العلم الشرعي ، وهو المراد في كتاب الله وسنة رسوله - صلى
الله عليه وسلم - عند الإطلاق ؛ وهو العلم بالله وبسمائه وصفاته ، والعلم بحقه على
عباده ، وبما شرعه لهم - سبحانه وتعالى -

(1) سورة ص ، الآية 24 .

(2) سورة محمد ، الآية 29.

(3) سورة الإسراء ، الآية 9 .

(4) سورة فصلت ، الآية 44 .

والعلم بالطريق ، والصراط الموصل إليه ، وتفاصيله ، والعلم بالغاية والنهاية التي ينتهي إليها العباد في الدار الأخرى .

هذا العلم الشرعي هو أفضل العلوم ، وهو الجدير بالطلب والحرص على تحصيله ؛ لأنّه به يعرف الله - سبحانه وتعالى - وبه يعبد ، وبهذا العلم يعرف ما أحل الله وما حرم ، وما يرضيه وما يسخطه ، وبهذا العلم يعرف المصير إليه والنهاية من هذه الحياة ، وأنّ قسمًا من هؤلاء المكلفين ينتهيون إلى الجنة والسعادة ، وأن الآخرين - وهم الأكثرون - ينتهيون إلى دار الهموان والشقاء .

وقد نبه أهل العلم على هذا ، وبينوا أن العلم ينحصر في هذا المعنى ، ومن نبه عليه القاضي / ابن أبي العز - شارح الطحاوية - في أول شرحه ، ونبه عليه غيره ؛ كابن القيم، وشيخ الإسلام / ابن تيمية ، وجماعة آخرين .

وهو واضح ، ويتفاوت في الفضل بحسب متعلقاته ، فأفضلها وأعظمها وأشرفها : ما يتعلق بالله وأسمائه وصفاته ، وهو علم العقيدة ، فإن الله - جل وعلا - له المثل الأعلى - سبحانه وتعالى - وهو الوصف الأعلى من جميع الوجوه في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله .

ثم يلي ذلك ما يتعلق بحقه على عباده ، وما شرعه من الأحكام ، وما ينتهي إليه العاملون، ثم ما يتبع ذلك مما يعين عليه ويوصل إليه ؛ من علم قواعد العربية ، والمصطلحات الإسلامية في

أصول الفقه ، ومصطلح الحديث ، وفي غير ذلك مما يتعلق بذلك العلم ويعين عليه ، وعلى فهمه ، والكمال فيه .

ويتحقق بذلك : علم السيرة النبوية ، والتاريخ الإسلامي ، وترجمات رجال الحديث وأئمّة الإسلام ، ويتحقق بذلك كل ما له صلة بهذا العلم .

وقد شرف الله أهل هذا العلم ، ونوه بهم وعظم شأنهم - سبحانه - واستشهادهم على توحيدِه ، والإخلاص له ، حيث قال - عز وجل - : {شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَاتِلًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} ^(١) ، فاستشهد أهل العلم على وحدانيته مع الملائكة ، فالملايكـة - عليهم السلام - وأولوا العلم الشرعي ، هم الشهداء على توحيد الله والإخلاص له ، وأنه رب العالمين ، وأنه الإله الحق ، وأن العبادة لغيره باطلة .

وكفى بها شرفاً لأهل العلم ؛ حيث استشهادهم على وحدانيته ، واستحقاقه في العبادة - سبحانه وتعالى - وبين - جل وعلا - أنهم لا يستوون مع غيرهم بقوله - سبحانه وتعالى - : {قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ} ^(٢) ، ويقول - عز وجل - :

(١) سورة آل عمران ، الآية ١٨ .

(٢) سورة الزمر ، الآية ٩ .

{أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا
الْأَلْبَابِ} ^(١).

فلا يستوي هؤلاء وهؤلاء ، لا يستوي من يعلم أن ما أنزل الله هو الحق ، وهو المهدى ،
وهو طريق السعادة ، مع الذين قد عموا عن هذا الطريق ، وعن هذا العلم .

فرق عظيم بين هؤلاء وهؤلاء ، فرق بين من عرف الحق ، واستضاء بنوره ، وسار على
هداه إلى أن لقي ربه ، وفاز بالكرامة والسعادة ، وبين من عمى عن هذا الطريق ، واتبع
هواه ، وسار في طريق الشيطان والهوى .

لا يستوي هؤلاء وهؤلاء ، وقد بين الله - سبحانه - أنه يرفع درجات أهل العلم ، وما
ذلك إلا لعظيم آثارهم في الناس ، ونفعهم لهم . ولهذا قال أهل العلم : ما أحسن آثراهم
على الناس ، وما أقبح آثار الناس عليهم .

فالآثارهم بتوجيه الناس إلى الخير ، وإرشادهم إلى الحق ، وتوصيلهم للهداى . وهي آثار
عظيمة شكرها الله لهم ، وشكرها المؤمنون ، وعلى رأسهم الرسول - عليهم الصلاة
والسلام - .

فهم المداة والدعاة ، وهم أعلم الناس بالله وبشريعته ، وأفضل الناس بعد الرسل ، وأتبعهم
لهم ، وأعلمهم بما جاءوا به ، وأكملهم دعوة إليه ، وصبراً

(١) سورة الرعد ، الآية ١٩.

عليه ، وإرشاداً إليه ، قال - جل وعلا - : {يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا
الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ} ^(١) ، وقال - سبحانه وتعالى - : {وَتَلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى
قَوْمِهِ تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّنْ يَشَاءُ} ^(٢) .

وبين - عز وجل - أن أهل العلم هم الذين يخشونه على الحقيقة والكمال ، وإن كانت الخشية موجودة من المؤمنين عموماً ، ومن بعض الآخرين ، ولكن خشية الله على الكمال والحقيقة للعلماء ، وعلى رأسهم الرسل - عليهم الصلاة والسلام - : {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ
مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} ^(٣) ؛ يعني الخشية الكاملة .

والعلماء : هم العارفون بالله وبسمائه وبصفاته ، وبشرعيته التي بعث بها رسleه ؛ ولهذا قال نبينا محمد - عليه الصلاة والسلام - لما قال له بعض الناس مستقللاً العلم الذي أرشده إليه : لسنا مثلك يا رسول الله ! قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، قال : ((أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ اللَّهَ، وَأَنْتُمْ كُمْ لَهُ)).

فالعلماء بالله وبدينه وبسمائه وصفاته هم أخشع الناس لله ، وأقوى الناس في الحق على حسب علمهم به ، وعلى حسب درجاتهم في ذلك ، وأعلاهم في هذا وأكملهم فيه هم الرسل -

(١) سورة المجادلة ، الآية 11 .

(٢) سورة الأنعام ، الآية 83 .

(٣) سورة فاطر ، الآية 28 .

عليهم الصلاة والسلام - فهم أخشع الناس لله ، وأتقاهم له ، وقد جاءت الأحاديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيان فضل العلم ، وتكاثرت في ذلك .

فمن ذلك قوله - عليه الصلاة والسلام - : ((من سلك طريقاً يلتمس فيه علمًا سهل الله به طريقاً إلى الجنة)) . خرجه مسلم في صحيحه - رحمه الله .

فهذا يدلنا على أن طلاب العلم على خير عظيم ، وأنهم على طريق نجاة وسعادة من أصلح الله نيته في طلب العلم ، وابتغى به وجه الله - عز وجل - وقصد العلم لنفس العلم ، وللعمل ، لا لأجل الرياء والسمعة ، أو لأجل مقاصد أخرى من المقاصد العاجلة ، وإنما يتعلم لمعرفة دينه ، والبصيرة بما أوجب الله عليه ؛ وليسعي في إخراج الناس من الظلمات إلى النور ، فيعلم ويعلم ويعلم غيره من المقاصد الحسنة التي أمر المسلم بها .

فكـل طـريق يـسلـكـه في طـلب الـعـلم فـهـو طـريق إـلـي الجـنـة ، وـيـعـمـ ذـلـك جـمـيع الـطـرق الـحـسـيـة وـالـمـعـنـوـيـة ؟ فـسـفـرـه من بلـاد إـلـي بلـاد أـخـرـى ، وـانتـقـالـه من حلـقة إـلـي حلـقة ، وـمـن مـسـجـد إـلـي مـسـجـد بـقـصـد طـلب الـعـلم ، فـهـذـا كـلـه من الـطـرق لـتـحـصـيل الـعـلم . وـهـكـذـا المـذـاكـرـة في كـتـب الـعـلم وـالـمـطـالـعـة وـالـكـتـابـة ، كـلـهـا من الـطـرق أـيـضـاً .

فجدير بالطالب ، أن يعني بجميع الطرق الموصولة إلى العلم ، وأن يحرص عليها قاصداً وجه ربه - عز وجل - ي يريد الله والدار الآخرة ، ي يريد أن يتفقه في دينه وأن يتبصر به ، ي يريد أن يعرف ما أوجب الله عليه وما حرم عليه ، ي يريد أن يعرف ربه على بصيرة وبينة ، ثم يعمل بذلك ، ي يريد أن ينقذ الناس ، ويكون من دعاة المدى ، وأنصار الحق ، ومرشداً إلى الله على علم وهدى .

فهو حيضاً تصرف ، على خير عظيم بهذه النية الصالحة ، حتى نومه من طرق الجنة ، إذا نام ليتقوى على طلب العلم وأداء الدرس كما ينبغي ؛ ليتقوى على حفظ كتاب في العلم ، ليتقوى على السفر في طلب العلم ، فنومه عباده ، وسفره عبادة ، وتصرفاته الأخرى بهذه النية عبادة .

بخلاف من ساءت نيته فهو على خطأ عظيم ، جاء في الحديث عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((من تعلم علماً مما يبتغي به وجه الله ، لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا ، لم يجد عرضاً الجنة)) . رواه أبو داود - رحمه الله - بإسناد جيد ⁽¹⁾ ، وهذا وعيد عظيم لمن ساءت نيته ، وروي عنه - عليه الصلاة والسلام - أنه قال : ((من تعلم العلم ليباهي به العلماء ، أو ليماري به السفهاء ، أو ليصرف به وجوه الناس إليه ؛ فالنار)) ⁽²⁾ .

(1) أخرجه أبو داود برقم : 3179 (كتاب العلم) ، باب (في طلب العلم لغير الله - تعالى -) .

(2) أخرجه ابن ماجة برقم : 250 (كتاب المقدمة) باب (الانتفاع بالعلم والعمل به) .

وتعلم العلم يكون بمعرفته والعمل به **الله** ؛ لأن **الله** أمر بذلك ، وجعله وسيلة لمعرفة الحق ، وجاء في الحديث الصحيح : ((إن أول من تسرع بهم النار ثلاثة : منهم الذي طلب العلم وقرأ القرآن لغير **الله** ؛ ليقال : هو عالم ، وليقال له : قارئ))⁽¹⁾ ، ولا حول ولا قوة إلا بالـ**له** .

فعليك يا عبد **الله** - أيها الطالب للعلم - : عليك بإخلاص العبادة والنية **الله** وحده ، وعليك بالجهد والنشاط في سلوك طرق العلم ، والصبر عليها ، ثم العمل بمقتضى العلم فإن المقصود هو العمل ، وليس المقصود أن تكون عالماً ، أو تعطى شهادة راقية في العلم ، فإن المقصود من وراء ذلك كله هو ، أن تعمل بعلمك ، وأن توجه الناس إلى الخير ، وأن تكون من خلفاء الرسل - عليهم الصلاة والسلام - في الدعوة إلى الحق ، وقد قال - عليه الصلاة والسلام - في الحديث الصحيح : ((من يرد **الله** به خيراً يفقهه في الدين)) متفق على صحته .

فهذا يدل على فضل العلم ، وأن من علامات الخير والسعادة ، ومن علامات التوفيق وأن **الله** أراد بالعبد خيراً : أن يفقهه في الدين ، وأن يتبصر في ذلك ؛ حتى يعرف الحق من الباطل ،

(1) أخرجه مسلم برقم : 3527 (كتاب الإمارة) ، باب (من قاتل للرياء والسمعة استحق النار) .

والهدى من الضلال ، وحتى يعرف ربه بأسمائه وصفاته عظيم حقه ، وحتى يعرف النهاية لأولياء الله ولأعدائه ، فالنهاية لأولياء الله الجنة ، والسعادة بجوار رب الكريم ، والنظر إلى وجهه - سبحانه وتعالى - في دار الكرامة ، والنهاية لأعداء الله دار النكال والعذاب والهوان والمحاجب عن الله - عز وجل - .

وهذا نعلم عظم العلم وشرفه ، وأنه أفضل شيء وأشرفه لمن أصلح الله نيته ؛ لأنه يتوصل به إلى معرفة أفضل واجب وأعظم واجب ، وهو : توحيد الله ، والإخلاص له ، ويتوصل به أيضاً إلى معرفة أحكام الله ، وما أوجب على عباده ، فهو واجب عظيم يوصل إلى أداء واجبات عظيمة ، لا سعادة للعباد ، ولا نجاة له إلا بالله ، ثم بالعلم بها ، والتمسك بها والاستقامة عليها .

والعلماء الذين أظهروا العلم هم خيرة الناس ، وأفضلهم على وجه الأرض ، وعلى رأسهم أئمتهم الرسل - عليهم الصلاة والسلام - والأئبياء ، فهم القدوة والأساس في الدعوة والعلم والفضل ، ويليهم أهل العلم على طبقات : فكل من كان أعلم بالله وأسمائه وصفاته وأكمل في العمل والدعوة ، كان أقرب الناس من الرسل ، ومن درجاتهم ومنازلهم في الجنة ، فأهل العلم هم أئمة هذه الأرض ونورها وسرحها ، وهم أولى بها من غيرهم ، يرشدون الناس إلى طريق

السعادة ، ويهدوهم إلى أسباب النجاة ، ويقودونهم إلى ما فيه رضا الله - جل وعلا -
والوصول إلى كرامته ، والبعد عن أسباب غضبه وعذابه .

فالعلماء هم ورثة الأنبياء ، وهم أئمة الناس بعد الأنبياء ، يهدون إلى الله ويرشدون إليه ،
ويعلمون الناس دينهم .

فأخلاقهم عظيمة ، وصفاتهم حميدة ، علماء الحق ، علماء المهدى ، خلفاء الرسل ، الذين
يخشون الله ويراقبونه ، ويعظمون أمره ، وهو من تعظيمه - سبحانه - .

هؤلاء أخلاقهم أرفع الأخلاق وأسمتها ؛ لأنهم سلكوا مسالك الرسل ، وساروا على
نحاجهم وطريقهم في الدعوة إلى الله على بصيرة ، والتحذير من أسباب غضبه ، والمسارعة
إلى ما عرفوا من الخير قولًا وعملًا ، والابتعاد عما عرفوا من الشر قولًا وعملًا ، فهم
القدوة والأسوة بعد الأنبياء في أخلاقهم العظيمة ، وصفاتهم الحميدة ، وأعمالهم الجليلة ،
وهم يعملون ويزعمون ، ويوجهون طلابهم إلى أسمى الأخلاق وخير السبل .

وسبق أن العلم : قال الله ، قال رسوله ، هذا هو العلم الشرعي ، وهو العلم بكتاب الله
وسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وما يعين على ذلك .

فالواجب على أهل العلم أن يتمسكون بهذا الأساس العظيم ، وأن يدعوا الناس إليه ، وأن
يوجهوا طلابهم إليه ، وأن يكون المهدف دائمًا العلم بما قال الله وقال الرسول ، والعلم
بذلك ، وتوجيهه الناس وإرشادهم إلى ذلك .

ولا يجوز التفرق

والاختلاف ، ولا الدعوة إلى حزب فلان ورأي فلان وقول علان ، وإنما الواجب أن تكون الدعوة واحدة إلى الله ورسوله ، إلى كتاب الله وسنة رسوله - عليه الصلاة والسلام - لا إلى مذهب فلان أو دعوة علان ، ولا إلى الحزب الفلاني والرأي الفلاني ، يجب على المسلمين أن تكون طریقتهم واحدة ، وهدفهم واحداً ، وهو : اتباع كتاب الله وسنة رسوله - عليه الصلاة والسلام - .

وأما ما جرى من الاختلاف بين أهل العلم في المذاهب الأربعة وغيرها ، فالواجب أن يؤخذ منه ما هو أقرب إلى الصواب ، وهو القول الذي هو أقرب إلى ما قاله الله ورسوله نصاً ، أو بمقتضى قواعد الشريعة ، فإن الأئمة المحتهدين إنما هدفهم ذلك .

وبالنسبة للخلاف بين أئمة المذاهب الأربعة وغيرها ، فالواجب أن يأخذ منه ما هو أقرب إلى الصواب ، وهو القول الذي هو أقرب إلى ما قاله الله ورسوله نصاً ، أو بمقتضى قواعد الشريعة ، فإن الأئمة المحتهدين إنما هدفهم ذلك .

و قبلهم الصحابة - رضي الله عنهم وأرضاهم - وهم الأئمة بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهم أعلم الناس بالله ، وأفضلهم وأكملهم علمًا وخلقًا ، وقد كانوا مختلفون في بعض المسائل ، ولكن دعوتهم واحدة وطريقتهم واحد ، يدعون إلى كتاب الله وسنة الرسول - عليه الصلاة والسلام - ، وهكذا من بعدهم من التابعين وأتباع التابعين ؛ كالأمام مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد ، وغيرهم من أئمة المحدثين ؛ كالأوزاعي والثوري وأبي عبيدة وإسحاق بن راهويه ، وأشباههم من أهل العلم والإيمان ، دعوتهم واحدة ، وهي : الدعوة إلى كتاب الله وسنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وكانوا

ينهون أتباعهم عن تقليدهم ويقولون : خذوا من حيث أخذنا ؟ يعنون : من الكتاب والسنّة - .

ومن جهل الحق وجب عليه أن يسأل أهل العلم المعروفين بالعلم والفضل ، وحسن العقيدة والسيره ، ويتبصر في ذلك ، مع تقدير العلماء ، ومعرفة فضلهم ، والدعاء لهم بمزيد من التوفيق وعظيم الأجر ؛ لأنهم سبقو إلى الخير العظيم ، وعلموا وأرشدوا وأوضحوا الطريق - فرحمه الله عليهم - فلهم فضل السبق ، وفضل علمهم ودعوهم إلى الله ، من الصحابة ومن بعدهم من أهل العلم والإيمان ، فيعرف لهم قدرهم وفضلهم ، ويترحم عليهم ، ويتأسى بهم في النشاط في العلم ، والدعوة إلى الله ، وتقديم ما قاله الله ورسوله على غيره ، والصبر على ذلك ، والمسارعة إلى العمل الصالح ، يتأنى بهم في هذه الفضائل العظيمة ، ويترحم عليهم .

ولكن لا يجوز أبداً أن يتغىّب لواحد منهم مطلقاً ، وأن يقال : قوله هو الصواب مطلقاً ، بل يقال : كل واحد قد يخطئ ويصيب ، والصواب فيما وافق ما قاله الله ورسوله ، وما دل عليه شرع الله من طريق الكتاب والسنّة وإجماع أهل العلم ، فإذا اختلفوا وجب الرد إلى الله ورسوله ، كما قال - سبحانه وتعالى - :

{فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} ⁽¹⁾ ، وقال - عز وجل - : **{وَمَا اخْتَلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ}** ⁽²⁾ ، هكذا قال أهل العلم قديماً وحديثاً .

ولا يجوز أبداً التعصب لزيد أو عمرو ، ولا لرأي فلان أو علان ، ولا لحزب فلان أو الطريقة الفلانية أو الجماعة الفلانية ، كل هذا من الأخطاء الجديدة التي وقع فيها كثير من الناس ، فيجب أن يكون المسلمون هدفهم واحد ، وهو : اتباع كتاب الله وسنة رسوله - عليه الصلاة والسلام - في جميع الأحوال : في الشدة والرخاء ، في العسر واليسر ، في السفر والإقامة ، وفي جميع الأحوال ، وعند اختلاف أهل العلم ينظر في أقوالهم ، ويفيد منها ما وافق الدليل من دون تعصب لأحد من الناس .

أما العامة وأشباه العامة ، فيسألون أهل العلم ويتحرون في أهل العلم ؛ من هو أقرب إلى الخير ، وأقرب إلى السداد والاستقامة ، يسألونه عن شرع الله ، وهو يعلمهم بذلك ويرشدهم إلى الحق حسب ما جاء في الكتاب والسنة ، وأجمع عليه أهل العلم .

(1) سورة النساء ، الآية 59 .

(2) سورة الشورى ، الآية 10 .

والعالم يُعرف بصيره وتقواه الله ، وخشتيته له – سبحانه وتعالى – ومسارعته إلى ما أوجب الله ورسوله ، وابتعاده عما حرم الله ورسوله ، هكذا يكون العالم – سواءً كان مدرساً أو قاضياً أو داعياً إلى الله ، أو في أي عمل – فواجبه أن يكون قدوة في الخير ، وأن يكون أسوة في الصلاح ، يعمل بعلمه ويتقى الله أينما كان ، ويرشد الناس إلى الخير؛ حتى يكون قدوة صالحة لطلابه ، ولأهل بيته ، ولجيرانه ، ولغيره من عرفهم ، يتأنسون به ؛ بأقواله وأعماله الموافقة لشرع الله – عز وجل – .

وعلى طالب العلم أن يحذر غاية الحذر من التساهل فيما أوجب الله ، أو الواقع فيما حرم الله ، فإنه يُتأسى به في ذلك ، فإذا تساهل ، تساهل غيره ، وهكذا في السنة والمكرهات، ينبغي له أن يحرص على تحرى السنن – وإن كانت غير واجبة – ليعتادها وليتأسى الناس به فيها ، وأن يبتعد عن المكرهات والمشبهات ؛ حتى لا يتأسى به الناس فيها .

فطالب العلم له شأن عظيم ، وأهل العلم هم الخلاصة في هذا الوجود ، فعليهم من الواجبات والرعاية ما ليس على غيرهم ، يقول الرسول – صلى الله عليه وسلم – : ((كلكم راع ، وكلكم مسئول عن رعيته))⁽¹⁾ .

(1) أخرجه البخاري برقم : 844 (كتاب الجمعة) ، باب (الجمعة في القرى والمدن) ، ومسلم برقم : 3408 (كتاب الإمارة) ، باب (فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائز) .

فأهل العلم رعاة وهداة ، فعليهم أن يعنوا برعيتم ؛ الشعوب رعية لهم ، فعليهم أن يعنوا بهذه الرعية ، وأن يخافوا الله فيها ، وأن يرشدوهم إلى أسباب النجاة ، ويحذروها من أسباب ال�لاك ، وأن يغرسوا فيما بينهم حب الله ورسوله ، والاستقامة على دين الله ، والشوق إلى الله وإلى جنته وإلى كرامته ، والحذر من النار ؛ فالنار بئس المصير ، يجب الحذر منها والتحذير منها ، وأولى الناس بهذا الأمر هم العلماء وطلاب العلم .

هكذا يكون حالم أبداً ، وهكذا تكون أخلاقهم أبداً ؛ مسارعة إلى مرضاه الله ، وابتعاداً عن معاصي الله ، ودعوة إلى الله وإرشاداً إليه ، ووقفاً عند حدوده ، وأخذًا بالأحوط دائماً ، وبعدًا عما حرم الله وعما كرهه الله ؛ حتى يتأسى بهم إخوانهم من المؤمنين ، وحتى يتأثر بهم المسلمون أينما كانوا .

وأسأل الله - عز وجل - بأسمائه الحسنى وصفاته العلا ، أن يوفقنا وإياكم إلى ما يرضيه ، وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا جميعاً ، وأن يجعلنا وإياكم هداة مهتدين ، وصالحين ومصلحين، كما أسأله - سبحانه - أن ينصر دينه ، ويعلي كلمته ، ويوفق ولاة أمر المسلمين لكل ما فيه رضاه ، وصلاح العباد والبلاد ، وأن يصلح لهم البطانة ، وأن يمن عليهم بتحكيم شريعة الله بين عباده والتحاكم إليها ، ونبذ ما خالفها .

أما العلوم الأخرى فلها شأن آخر ؛ من استخراج المعادن ، وشئون الزراعة والفلاحة ، وسائر أنواع الصناعات النافعة ، وقد يجب منها ما يحتاجه المسلمون ، ويكون فرض كفاية ، ولو لي الأمر فيها أن يأمر بما يحتاجه المسلمون ، ويساعد أهلها في ذلك ؛ أي بما يعينهم على نفع المسلمين ، والإعداد لعدوهم .

وعلى حسب نية العبد تكون أعماله عبادة لله - عز وجل - مى صلحت النية ، وخلصت لله ، وإذا فعلها بدون نية كانت من المباحات ؛ أعني أنواع الصناعة المباحة ، واستخراج المعادن والزراعة والفلاحة وغير ذلك ، وكلها أمور مطلوبة ، ومع صلاح النية تكون عبادة ، ومع خلوها من ذلك تكون أمور مباحة ، وقد تكون فرض كفاية في بعض الأحيان إذا دعت الحاجة إليها ، ووجب علىولي الأمر أن يلزم بذلك من هو أهل لها ، فهي أمور لها شأنها ، ولها أحواها الداعية إليها ، وتحتختلف بحسب النية ، وبحسب الحاجة .

أما علم الشرع فلابد منه ، والله خلق الثقلين ليعبدوه وليتقوه ، ولا سبيل إلى هذا إلا بعلم الشرع ، علم الكتاب والسنة - كما تقدم - .

وأنتم - عشر الطلبة - هنا - بحمد الله - في الجامعة الإسلامية ، جئتم من أقطار كثيرة ، ومن أجناس متنوعة ؛ للتتفقه في الدين ، وتعلم أحكام الله والتبصر في ذلك ، ولمعرفه العقيدة السلفية الصحيحة التي سار عليها الرسول - صلى الله عليه وسلم

- وصحابته - رضي الله عنهم - وسار عليها أتباعهم بإحسان ، وهي : الإيمان بالله ورسوله ، والإيمان بأسماء الله وصفاته ، وإماراتها كما جاءت على الوجه الذي يليق بالله - سبحانه وتعالى ، من غير تحرير ولا تعطيل ، ولا تكيف ولا تمثيل ، ولا زيادة ولا نقصان .

هكذا درج أهل العلم على الطريقة التي درج عليها الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - ودرج عليها أصحابهم وأتباعهم بإحسان .

فنسأل الله أن ينحكم التوفيق ، وأن يعينكم على كل ما فيه رضاه ، وأن يرددكم إلى بلادكم في غاية من التوفيق والتقوى ، والعلم والإيمان ، وأن يهدي بكم العباد ، ويصلح بكم الأحوال ؛ إنه - حل وعلا - على كل شيء قادر ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد - عبد الله ورسوله - وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان .

138- بيان شرط العلم

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، والصلوة والسلام على عبده ورسوله وخليله وأمينه على وحيه ؛ نبينا وإمامنا محمد بن عبد الله ، وعلى آله وأصحابه ، ومن سلك سبيله واهتدى بهداه إلى يوم الدين ، أما بعد : ⁽¹⁾

فإن الله - جل وعلا - إنما خلق الخلق ليعبد وحده لا شريك له ، لم يخلقهم عيشاً ولا سدى ، وإنما خلقهم لأمر عظيم ، خلقهم ليعبدوه ويعظموه ، وينقادوا لشرعه ، قال تعالى - : {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ} ⁽²⁾ .

وهذه العبادة التي خلقوا لها قد أمرهم بها كما قال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} ⁽³⁾ ، قال - تعالى - : {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً} ⁽⁴⁾ ، قال - تعالى - : {وَقَضَى رَبُّكَ - وَأَمْرُ

(1) دروس ألقاها سماحته في المسجد الحرام بتاريخ 25/12/1418هـ .

(2) سورة الذاريات ، الآيات 56 - 58 .

(3) سورة البقرة ، الآية 21 .

(4) سورة النساء ، الآية 36 .

ربك - أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ }⁽¹⁾ ، قال الله - عز وجل - : {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءٌ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ} ⁽²⁾ .

قد أرسل الرسل بهذا - عليهم الصلاة والسلام - قال - تعالى - : {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} ⁽³⁾ ، قال - سبحانه - : {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} ⁽⁴⁾ .

هذه هي العبادة ، وهذه هي الحكمة التي من أجلها خلق الجن والإنس ، وهذه هي الغاية التي من أجلها خلق الثقلان ؛ ليعبدوا الله ، وليعظموه ، وينقادوا إلى شرعه ، ويتبعوا رسالته، لم يخلقهم سدى ولا عبيداً ، وليس في حاجة إليهم - سبحانه - هو الغني بذاته عن كل ما سواه ، قال - عز وجل - : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ إِنْ يَشَاءُ يُذْهِبُكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ} ⁽⁵⁾ ، قال الله - جل وعلا - : {وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا

(1) سورة الإسراء ، الآية 23 .

(2) سورة البينة ، الآية 5 .

(3) سورة النحل ، الآية 36 .

(4) سورة الأنبياء ، الآية 25 .

(5) سورة فاطر ، الآيات 15 ، 16 .

ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ ⁽¹⁾.

لم يخلقهما باطلاً ، بل خلقهما لحكمة عظيمة ، وقد أنكر على من حسب ذلك وظنه ، قال : **{أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًّا}** ⁽²⁾ ؛ يعني : معطلاً ومهملاً ، كلا لم يترك سدى ، بل أمر ونهى ، وقال - تعالى - : **{أَفَخَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبْثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ}** ⁽³⁾ ؛ أنكر عليهم هذا الحسبان ، وأنه - سبحانه - إنما خلقهم ليعبدوه ، لم يخلقهم عبثاً ولا سدى .

وهذه العبادة يجب على المكلفين أن يتعلموها ويعرفوها ، هذه العبادة التي أنت مخلوق لها يا عبد الله ، عليك أن تعرفها بأدتها ؛ حتى تعبد الله على بصيرة ، فأنت مأمور بأن تتعلم ، قال - تعالى - : **{فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ}** ⁽⁴⁾ ، قال - تعالى - : **{لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا}** ⁽⁵⁾ .

هذا هو الواجب على كل مكلف أن يتعلم ، وأن يتفقه في الدين ، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من يرد الله به خيراً

(1) سورة ص ، الآية 27 .

(2) سورة القيامة ، الآية 36 .

(3) سورة المؤمنون ، الآية 115 .

(4) سورة محمد ، الآية 19 .

(5) سورة الطلاق ، الآية 12 .

يُفْقَهُهُ فِي الدِّين)) ، وَيَقُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ((مِثْلُ مَا بَعْنَتِ اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهَدِي وَالْعِلْمِ كَمِثْلِ غَيْثِ أَصَابَ أَرْضًا ، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبْلَتِ الْمَاءِ ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعَشْبَ الْكَثِيرَ ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبٌ ، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسُ ؛ فَشَرَبُوا وَسَقُوا وَزَرَعُوا ، وَأَصَابَ طَائِفَةً أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قَيْعَانٌ ؛ لَا تَمْسَكُ مَاءً ، وَلَا تَنْبَتْ كَلَأً)) قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : ((فَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ فَقَهَ فِي دِينِ اللَّهِ ، وَنَفَعَهُ مَا بَعْنَتِ اللَّهُ بِهِ فَعْلَمٌ وَعِلْمٌ)) .

مِثْلُ الْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ الَّتِي أَمْسَكَتِ الْمَاءَ ؛ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعَشْبَ الْكَثِيرَ ، وَأَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسُ ، هُؤُلَاءِ هُمُ الْعُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ ؛ حَمَلُوا الْعِلْمَ فَفَقَهُوهُوا فِي الدِّينِ ، حَمَلُوا الْعِلْمَ وَنَقْلُوهُ إِلَى النَّاسِ ؛ فَفَقَهُوهُوا فِيهِ وَأَوْصَلُوهُ إِلَى النَّاسِ .
عُلَمَاءُ الْحَقِّ هُمُ مِثْلُ الْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ الَّتِي قَبْلَتِ الْمَاءَ ؛ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعَشْبَ الْكَثِيرَ ، وَأَمْسَكَتِ الْمَاءَ حَتَّى شَرَبَ مِنْهُ النَّاسُ ، وَسَقُوا وَزَرَعُوا .

وَأَغْلَبُ الْخَلْقِ كَالْقَيْعَانِ ؛ الَّتِي لَا تَمْسَكُ مَاءً وَلَا تَنْبَتْ كَلَأً ؛ لَمْ يَنْتَفِعُوا بِمَا بَعَثَ اللَّهُ بِهِ الرَّسُلُ ، قَالَ - تَعَالَى - : {وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ} ⁽¹⁾ ، وَقَالَ - تَعَالَى - : {وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي

(1) سورة يُوسُف ، الآية 103 .

الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ⁽¹⁾ ، وَقَالَ - عز وجل - : **{وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِنْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ}** ⁽²⁾ .

هذه حال أكثر الخلق ، أعرضوا عن دين الله ، وعن ما جاءت به الرسل ، وعن ما خلقوا له ، فأشبهوا الأنعام كما قال الله - تعالى - : **{أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا}** ⁽³⁾

فلا يليق بالمؤمن ، ولا يليق بالعقل أن يتشبه بالأنعام ، بل يتفهم ويتعلم ، ويتفقه في الدين؛ حتى يعرف ما أوجب الله عليه وما حرم الله عليه ؛ ليحذر مشاهدة الأنعام من الإبل والبقر والغنم ونحوها ، بل يتعلم ويتفقه في الدين ، ويسأل ، قال - تعالى - : **{فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}** ⁽⁴⁾ .

فأنت مأمور بأن تتفقه في الدين وتتعلم ؛ حتى تعلم ما أوجب الله عليك وما حرم عليك ، حتى تعرف العبادة التي أنت مخلوق لها ، وهذه العبادة هي الإسلام ، هي دين الإسلام ، هي الإيمان والمهدى ، هي

(1) سورة الأنعام ، الآية 116 .

(2) سورة سباء ، الآية 20 .

(3) سورة الفرقان ، الآية 44 .

(4) سورة التحل ، الآية 43 .

طاعة الله ورسوله ، هي البر والتقوى ، هذه هي العبادة التي بينها - سبحانه - في مواضع أخرى ، قال - تعالى - : {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ} ⁽¹⁾ ، قال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ} ⁽²⁾ ، وقال : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ} ⁽³⁾ ، وقال : {وَلَقَدْ جَاءُهُمْ مِّنْ رَبِّهِمُ الْهُدَىٰ} ⁽⁴⁾ ، وقال : {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ} ⁽⁵⁾ ، وقال : {إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ} ⁽⁶⁾ .

فعلم بهذا أن هذه العبادة التي أنت مخلوق لها - يا عبد الله - هي الإسلام ، وهي الإيمان والهدى ، وهي طاعة الله ورسوله ، وهي البر والتقوى .

وحقيقة الأمر أن العبادة هي : التوحيد لله ، والإخلاص له ، وأداء فرائضه وترك محارمه ، والوقوف عند حدوده ، هذه هي العبادة التي أنت مخلوق لها ، وأنت مأمور بها ، وبعث الله بها الرسل ، وأنزل بها الكتاب كما قال - حل وعلا - : {أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ}

(1) سورة آل عمران ، الآية 19 .

(2) سورة النساء ، الآية 136 .

(3) سورة النساء ، الآية 1 .

(4) سورة النجم ، الآية 23 .

(5) سورة البقرة ، الآية 189 .

(6) سورة الانفطار ، الآية 13 .

خَيْرٌ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ {⁽¹⁾} ، وَقَالَ - تَعَالَى - : {تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ
الْحَكِيمِ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدُوهُ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ
الْخَالِصُ} {⁽²⁾} ، وَقَالَ - تَعَالَى - : {وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَأَتَقُوا لَعْنَكُمْ
ثُرْحَمُونَ} {⁽³⁾} .

فَالواجب على جميع المكلفين من الرجال والنساء ؛ من الجن والإنس ، من العرب والعجم ، أن يتعلموا دين الله ، ويتفقهوا في هذه العبادة التي خلقوا لها ، وهي : الإسلام ، وهي الإيمان والمهدى ، وهي توحيد الله وطاعته ، عليهم أن يتفقهوا ويتعلموا من طريق القرآن الكريم والسنة المطهرة ، فالقرآن هو أصل كل خير ، وهو أصدق كتاب وأعظم كتاب وأشرف كتاب .

فَالواجب التفقه فيه والتدبر والتعلم ، قال - تعالى - : {إِنَّمَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى
قُلُوبِ أَفْفَالِهِ} {⁽⁴⁾} ، قال - جل وعلا - : {هَذَا بَلاغٌ لِلنَّاسِ وَلَيُنذَرُوا بِهِ وَلَيَعْلَمُوا أَنَّمَا
هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَلَيَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ} {⁽⁵⁾} ، وَقَالَ

(1) سورة هود ، الآيات 1 ، 2 .

(2) سورة الزمر ، الآيات 1 - 3 .

(3) سورة الأنعام ، الآية 155 .

(4) سورة محمد ، الآية 24 .

(5) سورة إبراهيم ، الآية 52 .

- عز وجل - : {وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ} ⁽¹⁾ ، وقال - تعالى - : {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لَّيْدَبَرُوا آيَاتِهِ وَلَيَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ} ⁽²⁾ ، قال - تعالى - : {وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ يَلْعَمْ} ⁽³⁾ .

فأنت - يا عبد الله - مأمور بتدبر القرآن والتفقه في القرآن والتعلم ؛ حتى تعرف ما أوجب الله عليك وما حرم الله عليك ، وأنت - أيضاً - مأمور باتباع السنة وتعظيمها ، والتفقه فيها ، وهي : حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - ما ثبت عنه - صلى الله عليه وسلم - من أقواله وأفعاله وتقريراته ، أنت مأمور بها ، وهي الحكمة ، والله أنزل على نبيه - صلى الله عليه وسلم - الكتاب والحكمة ، وهي : السنة ، قال - تعالى - : {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا} ⁽⁴⁾ ، وقال - سبحانه - : {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} ⁽⁵⁾ ، قال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِ

(1) سورة الأنعام ، الآية 155 .

(2) سورة ص ، الآية 29 .

(3) سورة الأنعام ، الآية 19 .

(4) سورة النساء ، الآية 80 .

(5) سورة الحشر ، الآية 7 .

الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ {⁽¹⁾} ، قال - تعالى - :
{أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ} {⁽²⁾} .

فأنت - يا عبد الله - مأمور بطاعة الله وطاعة رسوله ، ولا سبيل إلى هذا إلا بالتفقه والتعلم ؛ حتى تعرف ما يحبب عليك وما يحرم عليك ، وما شرعه الله لك وما نهاك عنه ؛ لتبعد ربك على بصيرة ، وأعظم ذلك ، وأساس ذلك : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، هاتان الشهاداتان هما أصل الدين ، هما أساس الملة ، وأول شيء دعا إليه الرسول هو توحيد الله - جل وعلا - .

أول ما دعت الرسل إليه : توحيد الله ، أن يقول العباد : لا إله إلا الله ، وأول شيء دعا به نبينا - صلى الله عليه وسلم - قومه أن يقولوا : لا إله إلا الله ، وأن يؤمنوا به ويصدقونه، فهاتان الشهاداتان هما أصل الدين ، هما أساس الملة ، أن تشهد أن لا إله إلا الله صدقاً من قلبك ، والمعنى : أنه لا معبد بحق إلا الله ، وأن تشهد أن محمداً رسول الله ، محمد بن عبد الله بن عبد المطلب هو رسول الله حقاً ، وأن تشهد على علم ، عن يقين وعن صدق أنه رسول الله ، هاتان الشهاداتان هما أصل الدين ، هما أساس الملة ، فلا إسلام

(1) سورة النساء ، الآية 59 .

(2) سورة النساء ، الآية 59 .

ولا إيمان ولا تقوى ولا بر إلا بـهاتين الشهادتين ، لابد أن يقولها على علم وعن يقين وعن صدق .

أما إذا قالها عن غير صدق صار منافقاً ، فالمُنافِقُونَ الـذِيـن قـالـ اللـهـ فـيـهـمـ سـبـحـانـهـ - : {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فـي الدـرـكـ الـأـسـفـلـ مـنـ التـارـ وـلـنـ تـجـدـ لـهـمـ نـصـيرـاـ} ^(١) ، لم يقولوها عن صدق ، فـالـمـنـافـقـ قـالـهـاـ بـلـسـانـهـ وـكـذـهـاـ بـقـلـبـهـ .

فعليك أن تخالـفـ المـنـافـقـينـ ، وـأـنـ تـشـهـدـ شـهـادـةـ جـازـمـةـ عـنـ عـلـمـ وـيـقـيـنـ وـصـدـقـ : أـنـهـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ ؟ أـيـ لـاـ مـعـبـودـ بـحـقـ إـلـاـ اللـهـ ، وـأـنـ مـحـمـداـ هوـ عـبـدـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ ، أـرـسـلـهـ بـالـهـدـىـ وـدـيـنـ الـحـقـ إـلـىـ النـاسـ أـجـمـعـينـ ، كـمـاـ قـالـ - سـبـحـانـهـ - : {قـلـ يـاـ أـيـهـاـ النـاسـ إـنـيـ رـسـوـلـ اللـهـ إـلـيـكـمـ جـمـيـعـاـ} ^(٢) وـقـالـ - تـعـالـىـ - : {وـمـاـ أـرـسـلـنـاـكـ إـلـاـ كـافـةـ لـلـنـاسـ بـشـيـرـاـ وـنـذـيرـاـ وـلـكـنـ أـكـثـرـ النـاسـ لـاـ يـعـلـمـوـنـ} ^(٣) ، وـقـالـ - سـبـحـانـهـ - : {وـمـاـ أـرـسـلـنـاـكـ إـلـاـ رـحـمـةـ لـلـعـالـمـيـنـ} ^(٤) ، وـقـالـ - جـلـ وـعـلاـ - : {تـبـارـكـ الـذـيـ نـزـلـ الـفـرـقـانـ عـلـىـ عـبـدـهـ لـيـكـوـنـ لـلـعـالـمـيـنـ نـذـيرـاـ} ^(٥) .

فـأـنـتـ - يـاـ عـبـدـ اللـهـ - مـأـمـورـ بـأـدـاءـ هـاتـيـنـ الشـهـادـتـيـنـ ؟ عـنـ صـدـقـ وـإـخـلـاصـ

(١) سورة النساء ، الآية 145.

(٢) سورة الأعراف ، الآية 158.

(٣) سورة سباء ، الآية 28.

(٤) سورة الأنبياء ، الآية 107.

(٥) سورة الفرقان ، الآية 1.

عن عمل بمقتضاهما ؟ من توحيد الله ، والإخلاص له ، والإيمان به ، وتخصيصه بالعبادة على الطريقة والمنهج الذي جاء به رسوله - صلى الله عليه وسلم - .

فالعمل لابد فيه من شرطين :

أحد هما : الإخلاص لله ، والثاني : الموافقة لشريعة رسوله - صلى الله عليه وسلم - ، كل عبادة لابد فيها من هذا ؛ من صلاة وحج وصوم وغير ذلك ، عليك أن تخلصها لله ، وعليك أن تكون فيها متابعاً لما جاء به رسوله - صلى الله عليه وسلم - : {قُلْ إِنَّ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ} ⁽¹⁾ .

ومكث النبي - صلى الله عليه وسلم - في قومه عشر سنين في مكة ، يدعوهם إلى هذه الكلمة ؛ إلى توحيد الله والإيمان برسوله ، قبل فرض الصلاة وغيرها بقوله : ((يا قومي قولوا لا إله إلا الله ، وتوبوا إليه)) ⁽²⁾ ، في هذه البلدة يدعو قريشاً وغيرهم أن يقولوا : لا إله إلا الله ، فآمن القليل ، واستكبر الأكثرون ، ثم فرض الله عليهم الصلوات الخمس في مكة قبل الهجرة ، فصلاها في مكة ثلاثة سنين ، ثم هاجر إلى المدينة - عليه الصلاة والسلام - .

(1) سورة آل عمران ، الآية 31 .

(2) أخرجه أحمد برقم : 15448 (مسند المكين) ، باب (حديث ربيعة بن عباد الديلي - رضي الله عنه - ولفظه : " يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا ") .

وبهذا يعلم المكلف ، يعلم العاقل ، أن هذا الدين يحتاج إلى التعلم والتفقه في الدين ، وأن الدعوة لا تنفع إلا بهذا ، لابد من علم ويقين وصدق ، فدعوة الإسلام ودعوة الإيمان دعوة التوحيد ودعوة المتابعة ، لا تنفع إلا بعلم وعمل .

فعليك أن تعلم وأن تفقه في الدين ، وأن تعمل بقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموها مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله))⁽¹⁾ ، ويقول : ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنني رسول الله ، فإذا قالوها عصموها مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحقها))⁽²⁾ .

وحقها : أداء فرائض الله وترك محارمه ، هذا حق لا إله إلا الله ، الصلاة الزكاة الحج الصيام ، فعل كل ما أمر الله به ، وترك ما نهى عنه ، كل ذلك من حق لا إله إلا الله . وقد بين

(1) أخرجه البخاري برقم : 24 (كتاب الإيمان) ، باب (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكوة فخلوا سبيلهم) ، ومسلم برقم : 29 (كتاب الإيمان) ، باب (الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله) .

(2) أخرجه مسلم برقم : 33 (كتاب الإيمان) ، باب (الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله) .

- صلى الله عليه وسلم - أركان الإسلام أنها خمسة ، وهي أركانه الظاهرة ، فقال : ((بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت))⁽¹⁾ .

هذه هي أركان الإسلام الظاهرة ، وكل أعمال الدين داخلة في الإسلام ، كلها تابعة لهذه الأركان ؛ من الجهاد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وترك المعاصي ، وغير هذا بما أمر الله به كله داخل في الإسلام ، لكن أركانه الظاهرة خمسة : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، والصلوات الخمس ، والزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت .

ويبين - صلى الله عليه وسلم - أركان الإيمان لما سأله جبرائيل عن الإيمان ، قال : ((أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وبالقدر خيره وشره))⁽²⁾ ، فهذه أركان الإيمان ، أركان الدين الباطنة ستة :

الإيمان بالله :

وأنه ربك ومعبودك الحق - رب العالمين - الخلاق العليم .

والإيمان بالملائكة :

(1) أخرجه البخاري برقم : 7 (كتاب الإيمان) ، باب (بني الإسلام على خمس) ، ومسلم برقم : 22 (كتاب الإيمان) ، باب (بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام) .

(2) أخرجه مسلم من حديث عمر المشهور برقم : 9 (كتاب الإيمان) ، باب (بيان الإيمان والإسلام والإحسان) .

وأنهم عباد الله ، خلقهم الله من النور ، فهم في طاعته ، لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون - عليهم الصلاة والسلام - وسادا لهم جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، وجبرائيل : هو السفير بين الله وبين الرسل .

ويلي الإيمان بهم الإيمان بالكتب :

كتب الله المترلة للأنبياء ، الله أنزل كتاباً على الأنبياء لتومنوا بها ، وأن الله أنزل كتاباً تدعو إلى توحيده وطاعته ، منها : التوراة والإنجيل والزبور والقرآن ، والقرآن أشرفها وأعظمها ، وهو خاتمتها ، أنزله الله على خاتم الأنبياء محمد - عليه الصلاة والسلام - .

وهكذا تؤمن بالرسل كلهم :

عليك أن تؤمن بأن الله أرسل الرسل إلى العباد ؛ يدعونهم إلى توحيد الله ، يدعونهم إلى طاعة الله ورسله ، وأولهم نوح ، أرسله الله إلى الأرض بعدهما وقع فيها الشرك ، وقبله آدم - عليه الصلاة والسلام - أرسل إلى ذريته يدعونهم إلى توحيد الله وطاعة الله ، ثم لما وقع الشرك أرسل الله نوحاً إلى قومه ، فهو أول رسول بعدهما وقع الشرك لأهل الأرض .

وهكذا هود وصالح ولوط وشعيب وموسى وهارون وعيسي ، وغيرهم ، وداود وسليمان؛ رسلاً أرسلهم الله مبشرين ومنذرين ، دعوهم واحدة : {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ}

وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ⁽¹⁾ ، دعوهـم واحدة ، يدعون إلى توحـد الله وطـاعة الله ، وينـهـون عن الشرك بالله - عز وجل - .

وتؤمن : **باليوم الآخر أيضاً** :

وهو : البعث بعد الموت . لابد من قيامة ، لابد من بعث بعد الموت ، هذه الدار - دار الغرور - ليست دار إقامة ، ولا دار متع ، بل دار غرور : **{وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْغُرُورِ}** ⁽²⁾ ، بعدها الموت وبعدها الجزاء والحساب .

فأنت - يا عبد الله - أمـامـك أمر عظـيم ، أمـامـك اليـوم الآخر ، أمـامـك الجزـاء والحساب ، والجـنة والنـار ، وأنت مخلوق في هذه الدار لـتـعد العـدة لـلـانتـقال إـلـى دار النـعـيم ، فـعليـك أـن تـعد العـدة لـذـلـك ، وـاحـذر أـن تـعد العـدة لـدارـهـوـان ؛ للـجـحـيم ؛ دارـهـنـعـيم أـعـدـها الله لـلمـتـقـين ، وـدارـهـجـحـيم أـعـدـها الله لـلكـافـرـين .

وهـذه الدـار هي دـارـهـالـعـمل ، هي المـزـرـعـة ، والـآخـرـة هي دـارـهـالـجـزـاء ، فالـيـوم الآخر يـوم الـبـعـث والـنـشـور ، يـبعـثـنـاسـمـنـقـبـورـهـمـوـمـنـكـلـمـكـان ؟ـمـنـبـطـونـبـحـار ، وـمـنـكـلـمـكـان ، فـيـجـمـعـهـمـالـلـهـ - جـلـوـعلاـ - كـمـاـقـالـ - تـعـالـىـ - : **{يَوْمٌ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابْنِ}** ⁽³⁾ ، ويـقـولـ - جـلـ

1) سورة النـحل ، الآية 36 .

2) سورة آل عمرـان ، الآية 185 .

3) سورة التـغـابـن ، الآية 9 .

وعلا - : {وَيَسْتَبِّعُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌ} ⁽¹⁾ ؛ يعني البعث بعد الموت ، فيجمع الله الخلائق ؛ جنهم وإنسهم ، عربهم وعجمهم ، ذكورهم وإناثهم ، يجمعهم الله في صعيد واحد ، ويجازيهم بأعمالهم ويحاسبون ؛ هذا يقلل ميزانه وهذا يخفف ميزانه ، وهذا يعطى كتابه بيمينه ، وهذا يعطي كتابه بشماله .

فأنت - يا عبد الله - على خطر ، فالواحد الإعداد لهذا اليوم ، والإعداد هو : تقوى الله ، وطاعة الله ورسوله ، وتوحيد الله والإيمان به ، واتباع الرسول - عليه الصلاة والسلام - هذا هو الإعداد ؟ العدة : تقوى الله وطاعته ، واتباع رسوله والانقياد لشرعه .

ثم الركن السادس وهو : الإيمان بالقدر :

أن تؤمن بأقدار الله ، وأن الله عالم الأشياء كلها وقدرها - سبحانه - : {إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ} ⁽²⁾ ، {أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ} ⁽³⁾ ، {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّنْ قَبْلِ أَنْ تَبْرَأُوهَا} ⁽⁴⁾ .

ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إن

(1) سورة يومن ، الآية 53 .

(2) سورة القمر ، الآية 49 .

(3) سورة الحج ، الآية 70 .

(4) سورة الحديد ، الآية 22 .

الله قادر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماء والأرض بخمسين ألف سنة ، وكان عرشه
على الماء)⁽¹⁾

تؤمن بالقدر ، وأن الله قادر الأشياء ، وعلم ما الناس عاملون ؛ علم أهل الجنة ، وأهل النار ؛ فاحذر يا أخي التساهل ، واحذر الإعراض والغفلة ، واستحضر وقوفهم بين يدي الله وأنت ملاقٍ ربك ، قال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ} ⁽²⁾.

أنت ملاقٍ ربك فاستعد لهذا اللقاء ؛ بتوحيد الله وطاعته ، واتباع شريعته ، وتعظيم أمره وهيه وتذكر قوله - تعالى - : {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَنَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} ⁽³⁾ ، وتذكر أنك ملاقٍ ربك ، وأنك مجاز بملك ؛ إن خيراً فخير وإن شراً فشر ، فلا تغفل ، ولا تتبع الهوى ، ولا تطع الشيطان ، احرص أن تكون من القليل الناجين ، واحذر أن تكون من الكثير الحالكين : {وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ طَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ} ⁽⁴⁾

(1) أخرجه مسلم برقم : 4797 (كتاب القدر) ، باب (حجاج آدم وموسى عليهما السلام) .

(2) سورة الانشقاق ، الآية 6 .

(3) سورة الذاريات ، الآية 56 .

(4) سورة سباء ، الآية 20 .

{وَمَا أَكْثُرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ} ^(١).

لابد من جد ونشاط ، وصدق وصبر ومصايرة ، وضراعة إلى الله ، لتفزع إلى الله ، وتسأله أن يعينك ، وأن ينحك التوفيق ، وأن يهديك صراطه المستقيم ، أنت في أشد الضرورة إلى ربك ، ليس الأمر بيده ، الأمر بيده الله ، قال - تعالى - : {لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ} ^(٢) ، {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ} ^(٣) .

الهداية ؟ هداية التوفيق ، وقبول الحق ، هذه بيده الله - عز وجل - ليس بيده أحد من الناس ، أما هداية البلاغ والبيان ، فهذه بيده الرسل وأتباعهم .

الهداية بمعنى البلاغ والبيان هذه بيده الرسل ، فالرسل هم الهداة إلى صراط الله المستقيم ، قال - تعالى - عن نبيه - صلى الله عليه وسلم - : {وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} ^(٤) ؛ يعني : تدل وترشد الناس ، وهكذا العلماء والدعاة ، يرشدون ويهدون إلى الصراط المستقيم ؛ بالبلاغ والبيان والدعوة والإرشاد .

(١) سورة يوسف ، الآية 103.

(٢) سورة البقرة ، الآية 272.

(٣) سورة القصص ، الآية 56.

(٤) سورة الشورى ، الآية 52.

أما الهدية بمعنى : التوفيق والرضا بالحق وقوله ، فهذه بيد الله - سبحانه وتعالى - هو الذي يهدي من يشاء ويوفق من يشاء ؛ فاضرع إلى الله دائماً ، واسأله أن يهديك إلى صراطه المستقيم ، وأن يعينك على ذكره وشكره وحسن عبادته ، وأن ينحك التوفيق لكل مايرضيه ، وأن يعذك من شر نفسك وهواك وشيطانك ، هو الذي يهدي من يشاء، بيده الهدية ، بيده التوفيق .

فاضرع إليه دائماً ، واسأله دائماً في جميع الأوقات ، وفي سجودك ، وفي آخر الصلاة ، وفي جوف الليل ، وفي آخر الليل ، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ؛ فأكثروا الدعاء))⁽¹⁾ .

فالدعاء في السجود يرجى قبوله ، فينبغي لك - يا عبد الله - أن تختهد في الدعاء في سجودك ، ولما علم أصحابه التحيات - عليه الصلاة والسلام - : ((ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعوه))⁽²⁾ ، وقال - صلى الله عليه وسلم - : ((يتزل ربنا إلى السماء الدنيا كل

(1) أخرجه مسلم برقم : 744 (كتاب الصلاة) ، باب (ما يقال في الركوع والسجود) .

(2) أخرجه البخاري برقم : 791 (كتاب الأذان) ، باب (ما يتخير من الدعاء بعد التشهد) ، ومسلم برقم : 609 (كتاب الصلاة) ، باب (التشهد في الصلاة) .

ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟ حتى ينفجر الفجر) .⁽¹⁾

يتزل نزولاً يليق بجلاله ، لا يشابه خلقه في شيء من صفاته ، نزولاً لا يعلم كيفيته إلا هو - سبحانه وتعالى - كما أنه استوى على العرش استواء يليق بجلاله ، لا يشابه خلقه في شيء من صفاته ، قال - تعالى - : {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} ⁽²⁾ فهو - سبحانه - فوق العرش ، وعلمه في كل مكان ، وينزل إلى السماء الدنيا كل ليلة كما يشاء ، حتى يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : ((من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟)) .

وفي اللحظ الآخر : ((هل من داعٍ يستجاب له ؟ هل من تائبٍ فيتاب عليه ؟ هل من سائلٍ فيعطي سؤله ؟ حتى ينفجر الفجر))⁽³⁾ .

فاضرع إلى

(1) أخرجه البخاري برقم : 1077 (كتاب الجمعة) ، باب (الدعاء في الصلاة في آخر الليل) ، ومسلم برقم : 1261 (كتاب صلاة المسافرين وقصرها) ، باب (الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة) .

(2) سورة طه ، الآية 5 .

(3) أخرجه مسلم برقم : 1265 (كتاب صلاة المسافرين وقصرها) ، باب (الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل) .

الله يا أخي في هذه الأوقات ، اضرع إلى ربك وسائله من فضله ؛ في سجودك ، وفي جوف الليل ، وفي آخر الليل ، وفي آخر الصلاة .

اضرع إلى الله وسائله التوفيق والمداية ، وسائله أن يعلمك ما ينفعك ، وأن يعيذك من شر شيطانك ونفسك الأمارة بالسوء ، وأن يثبتك على الحق والإيمان ، اضرع إلى الله دائماً فإنه ((أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، فأكثروا الدعاء)) ؛ فاجتهد في الدعاء ، والله يقول - سبحانه - : {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دُعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ} ⁽¹⁾ ، ويقول - سبحانه - : {إِذْ أُدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} ⁽²⁾ .

فأنتم مأمور بالدعاء ، وموعد بالإجابة ، فأحسن ظنك بربك ، واضرع إليه دائماً في كل وقت ؛ في بيتك ، وفي الطريق ، وفي المسجد ، في الصلاة ، وفي غير ذلك ، وتحرّى أوقات الإجابة لعله يستجيب لك ؛ كوقت السجود في آخر الليل ، في جوف الليل ، في آخر الصلاة ، في آخر ساعة من يوم الجمعة ، وأنت تتنظر الصلاة ، وقت جلوس الإمام على المنبر يوم الجمعة إلى أن تقضي الصلاة ، كل هذه من أوقات الإجابة ، فأنت تنسى وتلتئم أوقات

(1) سورة البقرة ، الآية 186 .

(2) سورة غافر ، الآية 60 .

الإجابة ، وفي كل وقت ، تدعوا ربكم في كل وقت ، ترجوه ، تحسن الضن به - سبحانه وتعالى - .

لا تمل الدعاء مع الجد مع طاعة الله ، مع المسارعة إلى ما يرضيه ، مع الحذر من مساقطه
- جل وعلا - .

هذا هو الواجب على جميع المكلفين ؟ من الجن والإنس ، من الرجال والنساء ، الواجب على الجميع الاستقامة على طاعة الله ، الاستقامة على أداء ما أوجب الله ، وعلى ترك ما حرم الله ، والحذر مما يغضب الله - عز وجل - قال - تعالى - : {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا} ^(١) ، يعني : ثبتو على الحق حتى الموت : {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزُنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ} نَحْنُ أَوْلَيَاً لَّكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشَتَّهِي أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَعُونَ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ } ^(٢) .

هذا جزاء أهل الاستقامة ، أهل الثبات على الحق ، قالوا وعملوا ، بخلاف من يقول ولا ي عمل ، فقد ذمهم الله ، وتوعدهم ، قال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبِيرٌ مَقْتَأٌ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا

. 30) سورة فصلت ، الآية 1)

32) سورة فصلت ، الآيات 30-32

تَفْعِلُونَ ⁽¹⁾ ، ويقول - سبحانه - : **{أَتَأُمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تُنْهَلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ}** ⁽²⁾ .

خطر عظيم ، فالواجب على العاقل ، على المكلف ، على كل رجل وامرأة ، على الجميع ، الرجال والنساء ، على الجن والإنس : الصدق في القول والعمل ، الثبات على الحق والاستقامة عليه حتى الموت .

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُوفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ لِلْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ ، وَأَنْ يَنْهَانَا وَإِيَّاكُمْ فِي دِينِهِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يَعِذَنَا وَإِيَّاكُمْ مِّنْ شَرْورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، وَمِنْ مَضَالَاتِ الْفَتَنِ .

كما نسائله - سبحانه - أن يصلح أحوال المسلمين في كل مكان ، وأن ينحهم الفقه في الدين ، وأن يولي عليهم خيارهم ، ويصلح قادتهم .

كما نسائله - سبحانه - أن يوفق ولاة أمرنا في هذه المملكة لكل خير ، وأن ينصر بهم الحق ، وأن يكثر أعوانهم على الخير ، وأن يصلح لهم البطانة ، وأن يجعلنا وإياهم وإيّاك من المهدأة المهدتين . إنه - سبحانه وتعالى - سميع قريب ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله ؛ نبينا محمد ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان .

(1) سورة الصاف ، الآيات 2 ، 3 .

(2) سورة القراءة ، الآية 44 .

١٣٩- التفقه في الدين وتعلم العلم الشرعي من أهم الواجبات^(١)

سئل سماحة الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله بن باز – مفتى عام المملكة – عن أهمية العلم الشرعي المبني على الكتاب والسنة ، فأجاب سماحته قائلاً :

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصحبه ، ومن اهتدى بهداه ، أما بعد :

فمن المعلوم عند جميع المسلمين ، وعند أهل العلم بالأخص ، أن التفقه في الدين وتعلم العلم الشرعي من أهم الواجبات ، ومن أهم الفروض لعبادة الله - جل وعلا - خلق الخلق ليعبدوه ، وأرسل الرسل لذلك ، وأمر العباد بذلك ، قال - تعالى - : {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ} ^(٢) ، وقال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ} ^(٣) ، وقال - سبحانه - : {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} ^(٤)

(١) نشر في جريدة الندوة ، العدد رقم : 12080 بتاريخ 1419/4/4 هـ .

(٢) سورة الذاريات ، الآية 56 .

(٣) سورة البقرة ، الآية 21 .

(٤) سورة التحريم ، الآية 36 .

ولا سهل لمعارة هذه العبادة ولا الطريق إليها إلا بالعلم ، كيف يعرف هذه العبادة التي هو مأمور بها إلا بالعلم ؟

والعلم : إنما هو من كلام الله ومن كلام رسوله - صلى الله عليه وسلم - والعلم : قال الله تعالى - وَقَالَ الرَّسُولُ - صلى الله عليه وسلم - وليست العلم بالتهجيس والرأي والتخرض ، وإنما مأخوذ من كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - بواسطة الأحاديث ونقل العلماء عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - وعن الصحابة - رضي الله عنهم وأرضاهم - .

فالواجب على المسلم أن يتعلم ويتفقه في الدين ، وهكذا المسلمة ؛ حتى يتعلم كيف يعبد ربه ، وكيف يؤدي ما أوجب الله عليه ، وكيف يتجنب ما حرم الله عليه ؛ وهذا يقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - : ((من يردد الله به خيراً يفقهه في الدين)) . متفق على صحته ، ويقول - عليه الصلاة والسلام - : ((من دل على خير فله مثل أجراً فاعله)) ، ويقول - عليه الصلاة والسلام - : ((خيركم من تعلم القرآن وعلمه)) .

فالواجب على جميع المكلفين من الرجال والنساء التعلم والتفقه في الدين ، عن طريق القرآن والسنة ، وسؤال أهل العلم والتبصر ،

قال - تعالى - : {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} ^(١) ، فالذى عنده قدرة وعنه علم ، يأخذ من كتاب الله ومن سنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - .

والذى ليس عنده قدرة ولا علم يسأل أهل العلم ، ولا يجوز السكوت على الجهل والإعراض والغفلة ، بل يجب أن يتعلم ويتفقه في الدين ويتبصر؛ حتى يؤدي الواجب : كيف يصلى ؟ كيف يصوم ؟ كيف يبيع ؟ كيف يشتري ؟ وهكذا يعرف الحرمات التي حرمتها الله حتى يحذرها .

ومعلوم أن هناك أشياء معروفة من الدين بالضرورة ، ويعرف أن الله أوجب عليه الصلاة ، فالمسلم يعرف هذا ، وأن الله أوجب الزكاة ، وأوجب صيام رمضان ، وأوجب الحج مع الاستطاعة ، هذه أمور معروفة ، ولكن يتفقه فيها ، وكيفية كل منها .

كذلك من المعروف أن الزنا وشرب المسكر والسرقة من الحرمات ، والشرك معلوم أنه من أعظم الذنوب ، ولكن يتعلم : ما هو الشرك ؟ وما هي تفاصيله ؟ كذلك يحذر الزنا وأسبابه ، ويحذر المسكرات واجتناب أهلها ، يحذر الربا وأنواعه ، ويتبصر فيه ، ويحذر الغيبة والنميمة ، ويتعلم ماهية كل منها ؛ حتى يدع ما حرم الله

(١) سورة الأنبياء ، الآية 7 .

على بصيرة ؛ لأنه مأمور بآداء الفرائض وترك المحرّم ... والله يقول : {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا
تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً} ⁽¹⁾

فالعبادة لله : توحيده ، وطاعة أوامره وترك نواهيه ، وهكذا قوله - تعالى - : {وَمَا
أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءٌ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ} ⁽²⁾ . الآية ؛ يعني
طاعة أوامره وترك نواهيه ، والإخلاص له ، وهذا يعم جميع الدين ، وما علمكم إياه
وأمركم به التزموا به ؛ إن كان أمراً بالفعل ، وإن كان نهياً بالترك .

هذا هو الواجب على جميع المسلمين المكلفين ، أن يتثلوا لأمر الله وأمر رسوله ، وأن
يحذرموا ما نهى الله عنه ورسوله ، وبهذا يؤدون العبادة التي خلقوا لها ، فالواجب التعلم
والبصر ، والتفقه في الدين ، وعدم التشبه بالكافار - نسأل الله العافية والسلامة - .

(1) سورة النساء ، الآية 36

(2) سورة البينة ، الآية 5 .

١٤٠ - مسئولية طالب العلم^(١)

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمِدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا يُضْلَلُ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلَلُ فَلَا هَادِي لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَأَتَبَاعِهِ بِإِحْسَانٍ .

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوْتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} ^(٢) .

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} ^(٣) .

(١) محاضرة ألقاها سماحة الشيخ في (كلية الشريعة) بجامعة الإمام بالرياض عام ١٤١٠هـ ، ونشرت في المجموع لسماته ج ٧ ص ٢١٣، ونشرت في مجلة البحوث الإسلامية العدد : ٤٧ عام ١٤١٧هـ .

(٢) سورة آل عمران ، الآية ١٠٢ .

(٣) سورة النساء ، الآية ١ .

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} ^(١).

أما بعد :

أيها الإخوة في الله .. أيها الأبناء الكرام .. فإني أشكر الله - عز وجل - على ما منّ به من هذا اللقاء ، وأسئلته - سبحانه - أن يجعله لقاءً مباركاً ، وأن ينفعنا به جميعاً ، وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا ، وأن يهدينا جميعاً سواء السبيل .

نعم الله لا تختصى ، وفضله لا يستقصى ، فهو المنعم بكل النعم ، كما قال - سبحانه - : {وَمَا يَكُمْ مِّنْ نِعْمَةٍ فِيْنَ اللَّهِ} ^(٢) ، وقال - عز وجل - : {وَإِنْ تَعُدُّوْنَ نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصِّنُوهَا} ^(٣) ، فنشكره - سبحانه - ونسأله المزيد من فضله لنا ولكلم ، ولجميع المسلمين في كل مكان .

أيها الإخوة في الله ، أيها الأبناء الأعزاء ، سمعتم عنوان الكلمة ، وهي : (مسئولية طالب العلم في المجتمع) .

فالموضوع موضوع

(١) سورة الأحزاب ، الآيات 70 ، 71 .

(٢) سورة التحليل ، الآية 53 .

(٣) سورة التحليل ، الآية 18 .

عظيم ، ومسئوليّة طالب العلم مسئوليّة كبيرة ، وهي متفاوتة على حسب ما عنده من العلم ، وعلى حسب حاجة الناس إليه ، وعلى حسب قدرته وطاقته .

فهناك مسئوليّة من جهة نفسه :

من جهة إعداد هذه النفس للتعليم والدعوة ، وأداء الواجب ، ومن جهة العناية بالعلم والتفقه في الدين ، ومراجعة الأدلة الشرعية ، والعناية بها ، فإن طالب العلم بحاجة شديدة إلى أن يكون لديه رصيد عظيم من الأدلة الشرعية ، والمعرفة بكلام أهل العلم وخلافهم ، ومعرفة بالراجح في مسائل الخلاف بالدليل من كتاب الله ، وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - بدون تقليل لزید وعمرٍ وعمرٍ ، فالتقليد كُلُّ يُستطِيعه ، وليس من العلم في شيء ، قال الإمام أبو عمر بن عبد البر - الإمام المشهور - صاحب (التمهيد) وغيره : أجمع العلماء على أن المقلد لا يعد من العلماء .

فطالب العلم عليه مسئوليّة كبيرة ومفروضة ، وهي : أن يعني بالدليل ، وأن يجتهد في معرفة براهين المسائل وبراهين الأحكام من الكتاب العزيز والسنّة المطهرة ، ومن القواعد المعتبرة ، وأن يكون على بينة كبيرة وصلة وثيقة بكلام العلماء ؛ فإن معرفته بكلام أهل العلم تعينه على فهم الأدلة ، وتعينه على استخراج الأحكام ، وتعينه على التمييز بين الراجح والمرجوح .

ثم عليه مسؤولية أخرى من جهة الإخلاص لله - سبحانه - ومراقبته ، وأن يكون هدفه إرضاءه - عز وجل - وأداء الواجب ، وبراءة الذمة ، ونفع الناس ، فلا يهدف إلى مال وعرض عاجل ؛ فذلك شأن المنافقين وأشباههم من أهل الدنيا ، ولا يهدف للرياء والسمعة ؛ ولكن هدفه أن ينفع عباد الله ، وأن يرضي ربه قبل ذلك ، وأن يكون على بينة فيما يقول وفيما يفتي به وفيما يعمل به .

ولا يجوز له التساهل ؛ لأن طالب العلم متبع متأسى بتصرفاته وأعماله ؛ فإن كان مدرساً متأسى به الطلبة ، وإن كان مفتياً أخذ الناس فتواه ، وإن كان داعية كذلك حطره عظيم ، وإن كان قاضياً فالأمر أعظم .

فالواجب على طالب العلم ، أن يكون له موقف مع ربه ، موقف يرضاه مولاه ، موقف يشتمل على الإخلاص لله ، والصدق في طلب رضاه ، والحرص الذي لا حدود له في معرفة الأدلة الشرعية والتفتیش عنها ؛ حتى يقف على الدليل ، وبذلك تنفسح أمامه الدنيا ويقْتَصِرُ على بصيرة ، ويدعو إلى الله على بصيرة ، ويعلّم الناس على بصيرة ، ويأمر بالمعروف على بصيرة ، وينهى عن المنكر

على بصيرة ، كما قال - تعالى - : {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ} ⁽¹⁾ ، وقد فسّرت البصيرة بالعلم .

أما من ليس له بصيرة فلا يعد من أهل العلم ، ولا ينفع الناس ؛ لا في دعوه ولا في غيرها من جهة أمور الدين - أعني النفع الحقيقى المثمر - وإن كان قد ينفع بعض الناس بنصيحة يعرفها ، أو مسألة يحفظها ، أو مساعدة مادية يقدمها ، ولكن النفع الحقيقى من طالب العلم يتربى على صدقه وإخلاصه ، وعلى كثرة علمه ، وتمكن فقهه ، وعلى صبره ومصابرته .

وهناك مسألة مهمة ، وهي :

المسئولية الملقة على طالب العلم من جهة البلاع والتعليم للناس :

فإن العلماء هم خلفاء الرسل ، وهم ورثهم ، ولا يخفى مرتبة الرسل ، وأئمهم هم القادة ، وهم الهداة للأمة ، وهم أسباب سعادتها ونجاتها ، فالعلماء حلو محلهم ، ونزلوا مترسلتهم في البلاع والتعليم ؛ لأنهم ختموا بـ محمد - عليه الصلاة والسلام - فلم يبق إلا البيان والتبيغ لشريعة محمد - صلى الله عليه وسلم - والدعوة إليها ، وبيانها ونشرها بين الناس ، وليس لذلك أهل إلا أهل العلم ، هم الذين أهللهم الله لهذا الأمر ، دعاة وقادة بأقوالهم وأفعالهم وسيرتهم الظاهرة والباطنة ؛

(1) سورة يوسف ، الآية 108 .

فواجبهم عظيم ، والخطر عليهم عظيم ، والأمة في ذمتهن ؛ لأنها بأشد الحاجة إلى البلاغ والبيان بالطرق الممكنة .

والطرق اليوم كثيرة ، منها : وسائل الإعلام المقرؤة والمسموعة والمرئية .. فلها آثارها العظيمة في إضلال الناس وفي هدايتهم .. وهكذا الخطب في الجمع والأعياد والمناسبات والندوات والأعياد والاحتفالات لأي سبب ، لها أثرها أيضاً ، والنشرات المستقلة والمؤلفات والرسائل لها أثرها العظيم .

فالطرق - بحمد الله - اليوم ميسرة وكثيرة ، وإنما المصيبة ضعف الطالب ، وقلة نشاطه ، وإعراضه وغفلته .. هذه هي المصيبة العظمى ، فالله يقول - عز وجل - : {وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ} ^(١) ، فليس في الوجود من هو أحسن قولًا من هؤلاء ، وعلى رأسهم الرسل الكرام والأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - ثم يليهم أهل العلم .

فكarma كثر العلم ، وكملت التقوى والخوف من الله - عز وجل - والإخلاص له - سبحانه - صار النفع أكثر ، وصار التبليغ عن الله وعن رسوله أكمل ، وكلما ضعفت التقوى ، أو قل العلم ، أو

(١) سورة فصلت ، الآية 33

قل الخوف من الله ، أو بُلِيَ العبد بمشاغل الدنيا والشهوات العاجلة ، قل هذا العلم وقل هذا الخير ، يقول - سبحانه - : {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ} ⁽¹⁾

بين - سبحانه - أن مهمته النبي الدعوة إلى الله على بصيرة ، وأمره أن يبلغ الناس ذلك (قل) ؟ أي : قل يا أيها الرسول للناس {هَذِهِ سَبِيلِي} ؟ أي : هذه التي أنا عليها ، هذه الشريعة وهذه الطريقة التي أنا عليها من القول والعمل هي سبيلي ، وهي منهاجي وطريقي إلى الله ؛ فوجب على أهل العلم أن يسيروا على الطريق الذي سلكه المصطفى - عليه الصلاة والسلام - وهو : الدعوة إلى الله على بصيرة ، فذلك سبيله وسبيل أتباعه أيضاً .

فلا يكون العبد من أتباعه على الحقيقة وعلى الكمال ، إلا إذا سلك ذلك المسلك ، فمن دعا إلى الله على بصيرة وتبرأ من الشرك واستقام على الحق ، فهو من اتباعه - عليه الصلاة والسلام - ولهذا قال بعدها : {وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ} ⁽²⁾

فالداعي إلى الله الصادق في الدعوة ، هو المتبع للرسول على بصيرة وعلى علم ، وليس بالكذب والقول على الله بغير علم

(1) سورة يوسف ، الآية 108 .

(2) سورة يوسف ، الآية 108 .

– تعالى الله عما لا يليق به – مع وصفه – سبحانه – بصفة الكمال ، وتزييه عن مشاهدة خلقه ، وتوحيده والإخلاص له ، والبراءة من الشرك وأهله .

والداعي إلى الله يجب أن يوحد الله ، ويستقيم على شريعته ، مع تزييه الله عن مشاهدة المخلوقين ، ووصفه – سبحانه – بما وصف به نفسه ، وبما وصفه به رسوله – صلى الله عليه وسلم – وتزييه عن صفات النقص والعجز ، وإثبات أسمائه الحسنى وصفاته العلا الكاملة له – حل وعلا – التي جاء بها كتابه العظيم ، أو جاءت به سنة رسوله الأمين – صلى الله عليه وسلم – إثباتاً يليق بجلاله وعظمته بلا تمثيل ، وتزيهاً له – سبحانه – بلا تعطيل ، فيثبت العبد صفات الله وأسمائه إثباتاً كاملاً ، ليس فيه تمثيل ولا تشبيه ، ويتزه الله تعالى – عن مشاهدة المخلوقين في جميع صفاته تزيتها بريئاً من التعطيل .

فهو يسمى الله بأسمائه الحسنى ، ويصف الله بصفاته العلا الواردة في الكتاب العظيم والسنة الصحيحة ، من غير تحريف ولا تعطيل ، ولا تكييف ولا تمثيل ، ولا زيادة ولا نقصان ، فهو متبوع لا مبتدع ، سائر على النهج القويم الذي سلكه الرسل وسلكه أتباعهم بإحسان ، وعلى رأسهم نبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – وصحابته – رضي الله عنهم – من بعده ، ثم أتباعهم بإحسان

وعلى رأسهم الأئمة المشهورون بعد الصحابة ؛ كالأمام مالك بن أنس ، والإمام محمد بن إدريس الشافعي ، والإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت ، والإمام أحمد بن محمد بن حنبل ، والإمام الأوزاعي ، والإمام سفيان الثوري ، والإمام إسحاق بن راهويه ، وغيرهم من أئمة العلم والهدى الذين ساروا على النهج القويم في إثبات أسماء الله وصفاته ، وتزويه ^{الله} عن مشابهة خلقه .

ثم طالب العلم — بعد ذلك — حريص جداً أن لا يكتم شيئاً مما علم ، حريص على بيان الحق والرد على الخصوم لدين الإسلام ، لا يتسامل ولا يتزوي ، فهو بارز في الميدان دائماً — حسب طاقته — فإن ظهر خصوم للإسلام يشبهون ويطعنون ، برب للرد عليهم كتابة ومشاهدة وغير ذلك ، لا يتسامل ولا يقول هذه لها غيري ، بل يقول : أنا لها .. أنا لها .

ولو كان هناك أئمة آخرون يخشى أن تغوت المسألة ، فهو بارز دائماً لا يتزوي ، بل يبرز في الوقت المناسب لنصرة الحق ، والرد على خصوم الإسلام بالكتابة وغيرها .. من طريق الإذاعة أو من طريق الصحافة ، أو من طريق التلفاز ، أو من أي طريق يمكنه ، هو أيضاً لا يكتم ما عنده من العلم ، بل يكتب وينتخب ويتكلم ويرد على أهل البدع ، وعلى غيرهم من

خصوص الإسلام بما أعطاه الله من قوة – حسب علمه – وما يسرّ الله له من أنواع الاستطاعة ، قال – تعالى – : {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْمَاعِنُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَأْبُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ} ^(١) .

فينبغي أن نقف عند هاتين الآيتين وقفه عظيمة ، فربنا حذر من كتمان العلم ، وتوعد على ذلك ، ولعن من فعل ذلك ، ثم بين الله أن لا سلامة من هذا الوعيد وهذا اللعن ، إلا بالتوبة والإصلاح والبيان ؛ التوبة مما مضى من التقصير والذنوب ، وإصلاحاً للأوضاع التي يستطيع إصلاحها من نفسه وبنفسه ، وبيان لما لديه من العلم الذي قد يقال : إنه كتمه ، أو فعلًا قد كتمه لحظًّا عاجل أو تأويل باطل ، ثم من الله عليه بالهدى ، فلا توبة إلا بهذا البيان ، ولا نجاة إلا بهذه التوبة .

وهي تشتمل على : الندم على ما مضى من التقصير واقتراف الذنب ، وإقلاع وترك لهذا الذنب ؟ خائفاً من ربه – عز وجل – حذراً من عقابه ، وشرط ثالث وهو : العزم الصادق بأن لا يعود فيه ثانياً ، ثم بيان – مع ذلك – وإصلاح ؛ لأنّه قد يتوب ولا يعلم الناس توبته ، فإذا

(١) سورة البقرة ، الآيات 159 ، 160 .

أظهر ذلك وبينه للناس برئت ذمته، وصحت توبته .

وهنا أمر آخر يتعلق بطلاب العلم أئمة أمم الله - سبحانه - أولاً ، ثم بعد هذا أئمة إخوانه وزملائه ومجتمعه ، وهو : **أن يتقى الله في نفسه :**
فكلما علم شيئاً بادر بالعمل ، لا يتسرّع ، يعلم ويعمل .. لابد من العلم ولا بد من العمل ، فهو يحاسب نفسه أبداً ، ويجتهد في تطبيق أحكام الله على نفسه ؛ الواجب واجب ، والمستحب مستحب ، حتى يمثل العلم في أخلاقه ، وأعماله وسيرته ، وحلقات علمه وخطبه ، وأسفاره وإقامته ، في البر والبحر والجحود ، بل في كل مكان ؛ لأن هذا الأمر يهمه ، ويحرص على أن يأخذ عنه إخوانه وزملائه وطلبه ؛ ليعطيهم مما لديه من العلم من قول وعمل .

وهكذا كان نبينا المصطفى - عليه الصلاة والسلام - كانت دعوته كاملة في القول والعمل ، فسيرته أحسن السير ، وكلامه أطيب الكلام بعد كلام الله - عز وجل - وأخلاقه أحسن الأخلاق كما قال - تعالى - : **{وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ}**⁽¹⁾ ، وكان خلقه القرآن ، كما قالت عائشة - رضي الله عنها - : يأمر بأوامره وينتهي عن نواهيه ، ويتأدب بآدابه ، ويعتبر بما فيه من الأمثال والقصص العظيمة ، ويدعو الناس إلى ذلك .

(1) سورة القلم ، الآية 4 .

وأهل العلم عليهم أن يتأسوا به - عليه الصلاة والسلام - في هذا الخلق العظيم ، وأن يصدقوا الله في أقوالهم وأعمالهم ، وأن يبلغوا عن الله أمره ونفيه ، وأن يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر - حسب الطاقة - وأن يبذلوا المستطاع والنصائح لولاة الأمور بالتوجيه والإرشاد والتنبيه ، ولأهلهم ولغيرهم ولسائر مجتمعهم ، وللناس جميعاً بكل وسيلة - حسب الطاقة - .

لا يجوز التساهل في هذه الأمور ، ولا سيما في عصرنا هذا ؛ لقلة العلماء ، وانتشار الشرور ، وكثرة الرذائل والمنكرات في أرجاء الدنيا في الدول الإسلامية وغيرها .

وكل ذي بصيرة ، يعلم ما ينشر في هذا العصر من الشرور العظيمة في الإذاعات والصحافة والتلفاز ، وفي النشرات الأخرى ، وفي المؤلفات الداعية إلى النار ، وهذا الجيش المتنوع الذي يدعو إلى طرق النار ، يحتاج إلى جيش مثله وقوة مثله ، بل وأكثر منه ، هذه الجيوش التي يسوقها أعداء الإسلام إلى المسلمين .

وهذه الوسائل الخطيرة المتنوعة الكثيرة ، كلها يسوقها وينشرها أعداء الإسلام إلى المسلمين وإلى غير المسلمين ؛ لإهلاكهم وقادتهم إلى النار ، وأن يكونوا معهم في أخلاقهم الخبيثة وسيرهم الذميمة ، وأن يكونوا معهم في النار ؛ لأن

قائدhem يريد هذا ، كما قال الله - سبحانه - : {إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعْيِ} ⁽¹⁾ .

فلا يليق بطالب العلم أن يتزوّي ويقول : حسيّي نفسي .. لا ، فإن عليه واجبات ، حسبيّ نفسه من جهة عمله أن يعمل ، وعليه واجبات من جهة البلاغ والبيان والدعوة ، فربنا يقول - سبحانه - : {أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} ⁽²⁾ ، ويقول - سبحانه - : {وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ} ⁽³⁾ ، فالله - سبحانه - يأمر الرسول - صلى الله عليه وسلم - بالدعوة ، وأمره له أمر لنا جميعاً ، ليس المقصود له وحده - عليه الصلاة والسلام - فإذا وجه له الأمر فليس له وحده ، بل هو له ولنا ولأهل العلم جميعاً ، إلا ما خصه الدليل به .

فعليك يا عبد الله أن تبتعد عن الخمول والانزواء ، وأن تبلغ أمر الله إلى عباد الله ، وعليك - أيضاً - أن تتصحّح من استطعت نصيحته في كل مكان ؛ أمير القرية ، وعالم القرية وقاضي القرية ، وعريف القرية ومن له شأن في القرية ، وفي المدينة ، وفي القبيلة ، وفي كل مكان ، تتصل به اتصالاً حسناً ، وتناصحه وتوجهه إلى الخير

(1) سورة فاطر ، الآية 6 .

(2) سورة النحل ، الآية 125 .

(3) سورة القصص ، الآية 87 .

وتعاون معه على البر والتقوى بالأساليب الحسنة ، بالعظة والذكير بالكلام الطيب ،
بالرفق لا بالعنف .

وهكذا مع الإمام الأعظم في الدولة ، ومع الوزراء في مسئولياتهم ، ومع القضاة ، ومع الدعاة ، ومع إخوانك في الله جمِيعاً ، تتعاون معهم ، هكذا يكون طالب العلم ، كما قال النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ)) ، قيل : من يا رسول الله ؟ ، قال : ((اللهُ وَلِكتابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِتِهِمْ))⁽¹⁾ . أخرجه مسلم في صحيحه ، وفي الصحيحين عن جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - قال : بايعت رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم⁽²⁾ ، وقال - عليه الصلاة والسلام - : ((نَصَرَ اللَّهُ امْرًا سَعَى مَقَالَتِي فَوَعَاهَا ثُمَّ أَدَّاهَا كَمَا سَعَاهَا ، فَرَبٌّ مِّلْكٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ)) ، وفي

(1) أخرجه مسلم برقم : 82 (كتاب الإيمان) ، باب (بيان أن الدين النصيحة) .

(2) أخرجه البخاري برقم : 55 (كتاب الإيمان) ، باب (الدين النصيحة) ، ومسلم برقم : 83 (كتاب الإيمان) ، باب (بيان أن الدين النصيحة) .

لفظ : ((رب حامل فقه ليس بفقير)) ، وفي لفظ : ((ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه))⁽¹⁾ ، وقال في إحدى خطبه - عليه الصلاة والسلام - : ((فليبلغ الشاهد الغائب ، فرب مبلغ أوعى من سامع))⁽²⁾ .

والناس بخير ما تعاونوا على البر والتقوى ؟ مع ملوكهم وأمرائهم ومع قضاهم ، ومع الدعاة إلى الله ، ومع جميع المسلمين ، لكن مع مراعاة الأساليب الحسنة ، والرفق والحكمة ، وقد جاء في الصحيح أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : ((من يحرم الرفق يحرم الخير كله))⁽³⁾ . رواه مسلم في الصحيح عن جرير بن عبد الله ، وعن عائشة - رضي الله عنها

(1) الحديث أخرجه الترمذى برقم : 2582 (كتاب العلم) ، باب (ما جاء في الحديث على تبليغ السماع) ، وابن ماجة برقم : 232 (المقدمة) ، باب (من بلغ علمًا) ، وأحمد برقم : 16153 (أول مسند المدىين) - رضي الله عنهم أجمعين - (حديث جبير بن مطعم - رضي الله عنه -) .

(2) أخرجه ابن ماجة برقم : 5124 (المقدمة) ، باب (من بلغ علمًا) .

(3) أخرجه مسلم برقم : 4695 (كتاب البر والصلة والآداب) ، باب (فضل الرفق) .

- وفي رواية له عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً : ((إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ ،
وَيُعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعِنْفِ ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سُواهُ))⁽¹⁾ ،
ويقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - في الصحيح : ((إِنَّ الرَّفِيقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ
إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يَتَزَعَّ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ))⁽²⁾ .

ويكفي في هذا قول الله - سبحانه - : {إِذْ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ
الْحَسَنَةِ وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} ⁽³⁾ ، وقول الله - تبارك وتعالى - : {فِيمَا رَحْمَةٌ
مِّنَ اللَّهِ لِئَلَّمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيلًا قَلْبٌ لَّا نَفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} ⁽⁴⁾ .

وفي قصة موسى وهارون عندما بعثهما الله إلى فرعون ، يقول الله - سبحانه - لهما :
{فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنًا لَعْلَهُ يَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى} ⁽⁵⁾ .

وأسائل الله بأسمائه الحسنى ، وصفاته العلا ، أن يوفقنا وإياكم وجميع المسلمين إلى ما
يرضيه ، وأن يسلك بنا جميعاً

(1) أخرجه مسلم برقم : 4697 (كتاب البر والصلة والآداب) ، باب (فضل الرفق) .

(2) أخرجه مسلم برقم : 4698 (كتاب البر والصلة والآداب) ، باب (فضل الرفق) .

(3) سورة النحل ، الآية 125 .

(4) سورة آل عمران ، الآية 159 .

(5) سورة طه ، الآية 44 .

صراطه المستقيم ، وأن يرزقنا جميعاً العلم النافع ، والعمل به ، والتآدب بالآداب الشرعية ، والخلق العظيم ، الذي أثني الله به على نبيه - عليه الصلاة والسلام - ولنذكر قوله - عليه الصلاة والسلام - : ((من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً ، سهل الله به طريقاً إلى الجنة)) .

فالأمر في طلب العلم عظيم ، والخطب في التفقه في الدين كبير ، ولنذكر أيضاً قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)) . رواه الشيشخان من حديث معاوية رضي الله عنه ، وهذا الحديث العظيم ، يدلنا على أن التفقه في الدين من الدلائل على أن الله أراد بالعبد خيراً ، ومفهومه أن من لم يتفقه في الدين فذلك مخذول لم يرد الله به خيراً ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ونسأله - سبحانه - أن يوفق الجميع لما يرضيه ، وأن يتوفانا مسلمين ، وأن يصلح أحوال المسلمين في كل مكان ، وأن يولي عليهم خيارهم ، ويصلح قادتهم ، وأن يكثر بينهم دعاء الهدى ، وأن يرزقهم جميعاً وفي كل مكان الفقه في دينه ، والعمل بسنة نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - .
والله أعلم . وصلى الله وسلم على محمد .

الأسئلة

السؤال الأول : مما يشاع بين طلاب العلم - وخاصة في الكليات والمؤسسات العلمية - قولهم : العلم ذهب مع أهله ، وأنه لا يوجد أحد يتعلم في المؤسسات العلمية إلا من أجل الشهادات والدنيا ، فماذا يريد عليهم ؟ وما الحكم إذا اجتمع قصد الدنيا والشهادة مع نية طلب العلم ؟ لنفع نفسه ومجتمعه ؟

الجواب : هذا الكلام ليس ب صحيح ، ولا ينبغي أن يقال هذا الكلام وأمثاله ، ومن قال : هلك الناس ، فهو أهلükهم .

ولكن ينبغي التشجيع والتحريض على طلب العلم ، والتفرغ لذلك ، والصبر والمصايرة على ذلك ، وحسن الظن بطلبة العلم ، إلا من علم منه خلاف ذلك .

ولما حضرت المنية معاذًا - فيما يذكر - أوصى من حوله بطلب العلم ، وقال : إن العلم والإيمان مكافئما ، من أراداهما وجدهما ؟ يعني : مكافئها : في كتاب الله العظيم ، وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - الأمين ، وإنما العالم يقبض بعلمه ، فالعلم يقبض بموته العلماء ، لكن لا تزال - بحمد الله - طائفة على الحق منصورة .

ولهذا قال - عليه الصلاة والسلام - : ((إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ؛ ينتزعه من صدور الرجال ، ولكن يقبض العلم بموته

العلماء ، حتى إذا لم يبق عالم ، اتخاذ الناس رؤوساً جهالاً ، فسئلوا ، فأفتووا بغير علم ،
فضلوا وأضلوا))⁽¹⁾ . رواه البخاري في صحيحه .

وهذا هو الذي يخاف منه ، يخاف أن يتقدم للإفتاء والتعليم الجهلة ، فيفضلون ويُضللون ، وهذا الكلام الذي يقال : ذهب العلم ، ولم يبق إلا كذا وكذا ، يخشى منه التشبيط لبعض الناس ، وإن كان الحازم والبصير لا يشتبه ذلك ، بل يدفعه إلى طلب العلم ، حتى يسد الشغرة .

والفاهم المخلص ، والصادق البصير بمثل هذا الكلام لا يشتبه ذلك ، بل يتقدم ، ويجهتهد ، ويثابر ويتعلم ، ويسارع ؛ لشدة الحاجة للعلم ، وليسد الشغرة التي زعمها هؤلاء القائلون : إنه لم يبق أحد .

والحاصل أنه وإن نقص العلم ، وذهب أكثر أهله ، فإنه – والله الحمد – لا تزال طائفة على الحق منصورة ، كما قال النبي – صلى الله عليه وسلم – : ((لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة ؛ لا يضرهم من خالفهم ، ولا من خذلهم حتى يأتي أمر الله))⁽²⁾ .

فعلينا أن نجتهد في طلب

(1) أخرجه البخاري برقم : 98 (كتاب العلم) ، باب (كيف يقبض العلم) ، ومسلم برقم : 4828 (كتاب العلم) ، باب (رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن) .

(2) أخرجه الطبراني في (المعجم الأوسط) ج 8 ، ص : 200 .

العلم ، وأن نشجع عليه ، وأن نحرص على سد الثغرة ، والقيام بالواجب في مصرنا وغيره ؛ عملاً بالأدلة الشرعية المرغبة في ذلك ، وحرصاً على نفع المسلمين ، وتعليمهم ، كما ينبغي أن نشجع على الإخلاص والصدق في طلب العلم .

من أراد الشهادة ليتقوى بها على تبليغ العلم ، والدعوة إلى الخير ، فقد أحسن في ذلك ، وإن أراد المال ليتقوى به فلا بأس أن يدرس ليتعلم ، وينال الشهادة التي يستعين بها على نشر العلم ، وأن يقبل الناس منه هذا العلم ، وأن يأخذ المال الذي يعينه على ذلك ، فإنه لولا الله - سبحانه - ثم المال ، لم يستطع الكثير من الناس التعلم وتبليغ الدعوة .

فالمال يساعد المسلم على طلب العلم ، وعلى قضاء حاجته ، وعلى تبليغه للناس ، ولما ولي عمر - رضي الله عنه - عملاً ، أعطاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مالاً ، قال : أعطه من هو أفقري ، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((خذ هذا المال فتموله أو تصدق به ، وما جاءك من هذا المال ، وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ، وما لا فلا تتبعه نفسك))⁽¹⁾ . خرجه مسلم في صحيحه .

(1) أخرجه مسلم برقم : 1731 (كتاب الزكاة) ، باب (إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة) .

وأعطى النبي - صلى الله عليه وسلم - المؤلفة قلوبهم ، ورغبهم ، حتى دخلوا في دين الله أفواجاً ، ولو كان حراماً لم يعطهم ، بل أعطاهم قبل الفتح وبعده .

وفي يوم الفتح أعطى بعض الناس على مائة من الإبل ، وكان يعطي عطاء من لا يخشى الفقر - عليه الصلاة والسلام - ترغيباً في الإسلام ، ودعوة إليه .

وقد جعل الله - سبحانه - للمؤلفة قلوبهم حقاً في الزكاة ، وجعل في بيت المال حقاً لهم، ولغيرهم من المدرسين والقضاة ، وغيرهم من المسلمين . والله ولي التوفيق .

السؤال الثاني

ينفر كثير من طالبة العلم من المناصب الدينية ، فما هو السبب ؟ وهل من نصيحة للحضور ؛ كما يلاحظ أن كثيراً من الطلبة في كلية الشريعة ، يبحث بشتى الطرق للتخلص من القضاء ، فما نصيحة فضيلتكم لهم ؟

الجواب : المناصب الدينية من القضاء والتعليم والفتوى والخطابة ، مناصب شريفة و مهمة ، والمسلمون في أشد الحاجة إليها . وإذا تخلى عنها العلماء تولّها الجهال ؛ فضلوا وأضلوا . فالواجب على من دعت الحاجة إليه من أهل العلم والفقه في الدين أن يمتنع ؛ لأن هذه الأمور من : القضاء والتدريس والخطابة والدعوة إلى الله ، وأشباه ذلك ، من فروض الكفایات ، فإذا تعينت على أحد من

المؤهلين وجبت عليه ، ولم يجز له الاعتذار منها والامتناع ، ثم لو قدر أن هناك من يظن أنه يكفي ، وأنها لا تجحب عليه هذه المسألة ، فينبغي له أن ينظر الأصلح ، كما ذكر الله - سبحانه - عن يوسف - عليه الصلاة والسلام - أنه قال للملك مصر : {أَجْعَلْنِي عَلَى خَرَّائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظُ عَلِيمٌ} ^(١) ؛ لما رأى المصلحة في توليه ذلك ، طلب الولاية ، وهونبي ورسول كريم ، والأنبياء هم أفضل الناس ، طلبها للإصلاح ؛ يصلح أهل مصر ، ويدعوهم إلى الحق .

فطالب العلم إذا رأى المصلحة في ذلك طلب الوظيفة ، ورضي بها ؛ قضائية أو تدريساً أو وزارة أو غير ذلك ، على أن يكون قصده الإصلاح والخير ، وليس قصده الدنيا ، وإنما يقصد وجه الله ، وحسن المآب في الآخرة ، وأن ينفع الناس في دينهم أولاً ، ثم في دنياهם ، ولا يرضى أن يتولى المناصب الجهال ، والفساق ، فإذا دعي إلى منصب صالح يرى نفسه أهلاً له ، وأن فيه قوة عليه ، فليجب إلى ذلك ، وليحسن النية ، وليبدل وسعه في ذلك ولا يقل : أخشى كذا ، وأخشى كذا .

ومع النية الصالحة والصدق في العمل يوفق العبد ، ويعان على ذلك ، إذا أصلح الله نيته ، وبذل وسعه في الخير ، وفقه الله .

(١) سورة يوسف ، الآية 55 .

ومن هذا الباب حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي ، أنه قال : يا رسول الله : اجعلني إمام قومي ، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((أنت إمامهم ، واقتد بأشعفهم ، واتخذ مؤذناً ، لا يأخذ على أذانه أجراً))⁽¹⁾ . رواه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح .

فطلب - رضي الله عنه - إماماً لهم ؛ للمصلحة الشرعية ، ولتوجيههم للخبر ، وتعليمهم وأمرهم بالمعروف ، ونهيهم عن المنكر ، مثلما فعل يوسف - عليه الصلاة والسلام - .

قال العلماء : إنما نهي عن طلب الإمارة والولاية ، إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك ؛ لأنه خطر ، كما جاء في الحديث النهي عن ذلك ، لكن متى دعت الحاجة والمصلحة الشرعية إلى طلبها حاز ذلك ؟ لقصة يوسف - عليه الصلاة والسلام - وحديث عثمان - رضي الله عنه - المذكور .

السؤال الثالث

من أكبر المشكلات التي يعاني منها طالب العلم ، مشكلة انصراف المجتمع عنه ، وعن علمه ، فهو

(1) أخرجه أحمد برقم : 5679 (أول مسند المدنيين) حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي ، والنسياني برقم 666 (كتاب الأذان) ، باب اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجراً ، وابو داود برقم 447 (كتاب الصلاة) باب (أخذ الآخر على التأذين) ، وابن ماجة برقم : 977 (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها) ، باب (من أمن قوماً فليخفف) .

لا يشعر بمكانه المناسب له في المجتمع ؛ لأن المجتمع المادي في هذا العصر لا يقيس الأشخاص إلا بقدر الكسب المادي الحصول من أي عمل ، مما هو العلاج في نظر فضيلتكم ؟

وكيف يعمل طالب العلم ؟ هل يكون في مجتمع خاص يستطيع أن يتعلم ويعيش فيه ؟
أم ماذا يصنع ؟

أرجو أن تقدموا لنا النصيحة التي استفادتوها من شيوخكم ، واستفادتها شيوخكم عن شيوخهم .

الجواب : هذا الذي قاله السائل ليس ب صحيح ، ولكن الصحيح أن العلم يقدم أهل العلم ، ويرفع أهله في كل مجتمع ؛ فلو ذهب إلى أمريكا أو إنجلترا أو فرنسا أو أي مكان لرفعه علمه بين الأقليات الإسلامية ، وبين من يدعوه إلى الله على بصيرة من نفس المشركين ؛ لأنهم سينقادون إلى الحق إذا عرفوه بأدلة الواضحة ، وبأخلاق أهله الكريمة .

فإسلام هو دين الفطرة ، وهو دين العدالة والأخلاق ، ودين القوة ، ودين النشاط ، ودين الموساة ، ودين كل فضيلة .

فطالب العلم الذي يسير على بصيرة ، يعرف الأدلة الشرعية ، ويعرف أحكام الإسلام ، ويعمل بها ، مرفوع الرأس أينما كان ، ومحترم أينما حل ، ولا سيما بين جماعته وأهل بلد़ه ، إذا

عرفوا منه العلم والنصح ، والصدق وعدم العجلة التي ليس لها ما يبررها ، بل يكون طيباً حكيمًا ، يدعو إلى الله بالحكمة والرفق .

فهذا مرفوع الرأس ، ومحترم أينما كان ؛ في قرية أو قبيلة ، أو غير ذلك ، إذا كان متخلقاً بالعلم قولًاً وعملاً ، مبتعداً عن أخلاق الفساق وال مجرمين .

فإن هذا وأمثاله محبوب عند الله ، وعند عباده الصالحين ، ما دام يعلم ويعمل ، وينصح إخوانه ، ويعطف عليهم ، ويحرص على نفعهم بعلمه ، وأخلاقه ، وماليه ، وجاهه ؟ كما فعل الأنبياء والصالحون .

والقول بأن طالب العلم لا محل له في المجتمع ، ولا يلتفت إليه ، قول في عمومه باطل ، غير موافق للواقع - كما بينا - .

فطالب العلم البصير بدينه ، الناصح لله ولعباده ، مرفوع الرأس ، ومحترم أينما كان ؛ في الطائرة وفي القطار ، وفي البر والبحر ، وفي أي مكان ، إذا أخلص لله ، وأظهر العلم والدعوة إلى الله ، وأحسن إلى الناس بالرفق والكلام الطيب ، فله البشرى والعاقبة الحميدة، والثناء الحسن من المجتمع ، والأجر العظيم من الله - عز وجل - كما قال تعالى - : {قَالُوا إِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ}

الْمُحْسِنِينَ ⁽¹⁾ ، وكما قال - سبحانه - : **{وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبْلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ}** ⁽²⁾ ، وقال - جل وعلا - يخاطب نبيه محمدًا - صلى الله عليه وسلم - : **{فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ}** ⁽³⁾ ، والآيات في هذا المعنى كثيرة .

ثم لو قدر أن بعض الدعاء إلى الله لم يحصل مطلوبه ، بل أوذى وامتحن ، أليس له قدوة في الرسل الذين أذوا وامتحنوا ، وأهانهم الناس ، بل قتلوا بعضهم ؟ فلطالب العلم أسوة فيهم - عليهم الصلاة والسلام - وفي تحملهم وصبرهم .

ولو فرضنا أن طالب العلم ما وجد الاحترام بين الناس ، فإن ذلك لا يضره ؛ لأنه لم يطلب العلم لهذا ، وإنما طلب العلم ؛ لإنقاذ نفسه من الجهلة ، وإخراج الناس من الظلمات إلى النور ، فإن قبلوا منه ، ورفعوا مكانته ؛ فالحمد لله ، وإنما فهو على خير ، ولو قتلواه أو أهانوه ، فله أسوة بالرسل - عليهم الصلاة والسلام - وبخاتيمهم محمد - صلى الله عليه وسلم - فقد أوذى وأنحرج من بلاده مكة إلى المدينة .

1) سورة يوسف ، الآية 90 .

2) سورة العنكبوت ، الآية 69 .

3) سورة هود ، الآية 49 .

فالداعي إلى الله - سبحانه - الصادق المخلص له البشري بالخير والعزّة والكرامة ، وحسن العاقبة ، إذا سلك الطريق السوي . وكان على خلق عظيم ، وهدى وسيرة حميدة، من غير عنف ولا شدة ، ولا دخول فيما لا يعنيه ، فإنه على خير عظيم ، كما حصل للأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام - ولخاتمهم وأفضليهم ، وإمام الدعاة والمجاهدين نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - ثم ما حصل للتبعين لهم بإحسان . والله ولي التوفيق .

السؤال الرابع

نجد في هذا الزمان فجوة بين العلماء وبين طلاب العلم ، وعموم المجتمع ، وهذه الفجوة تعتبر مشكلة من المشكلات ، فما هي الحلول التي تراها هذه المشكلة ؟

الجواب : الفجوة تنشأ عن انحراف الطالب أو انحراف العالم الذي ينسب إلى العلم ؛ فإذا كان الطالب رديئاً في الصلاة ، أو يتظاهر بالمعاصي ، أو بالعجلة والشدة ، كرهه العلماء ، وكرهه الآخيار ، فلم يفرحوا بطلبه . وكذلك العالم الفاسق ، والعالم المعرض ، يكرهه الطلبة الطيبون والمجتهدون في الدعوة إلى الخير ، الراغبون في الأجر ، فيكون بينهم فجوة ، أما العلماء الصالحون ، والطلاب الصالحون فليس بينهم فجوة أبداً ، بل بينهم التعاون الصادق في كل خير .

ولكن الفجوة بين المنحرف الذي يدعى العلم ، وهو مع الفساق والمدخنين ، ومع شراب الخمر ، ومع المنحرفين عن الصلاة ، وأشباه ذلك .

فمن يحب هذا ، ومن يقبل منه وهذه أخلاقه ، فهو يحتاج إلى دعوة ونصيحة ، وعناية وصبر ومصايرة ، حتى يستقيم .

فالفجوة جاءت من جهته هو ، الذي بعد بأقواله وأعماله عن أهل العلم وسيرتهم الحميدة فالعالم الذي لا يمثل علمه بالتقوى والسيرورة الحميدة ، بل هو مع الخرافيين ، ومع عباد القبور ، ومع الخمارين ، ومع أشباههم ، ليس بعالم ، ولا يستحق التقدير ، بل يستحق أن يجفوه أهل العلم النافع ، والطلبة الصالحون ، حتى يرجع إلى الحق ، ويستقيم مع أهل الحق .

ولاشك أن طلبة العلم يقتلونه ، ولا يفرحون بقربه ؟ لسوء سيرته ، بل تسرهم الفجوة التي تكون بينهم وبينه ؟ لعدم الفائدة منه ، ولضرره على المجتمع ، وعلى طلبة العلم ، فهو بحاجة إلى أن يدعى إلى الله وينصح ؛ حتى ينفعه علمه ، وحتى ينفع الناس أيضاً .

والواجب على الجميع التعاون على البر والتقوى ، بصدق وإخلاص ، والاستقامة على أمر الله ، والحرص على ما يبعد

الشحنة ، وما يضيق الفجوة بينهم ، وذلك بالعلم النافع والعمل الصالح ، والسيرة الحميدة والصبر على ذلك . والله الموفق .

السؤال الخامس

ما معنى قولك - حفظك الله - : (على طالب العلم أن يجتهد) ؟ وهل كل واحد منا مهياً لذلك ؟ وما موقفنا من مذاهب الأئمة الأربعة التي انتشرت في البلاد وبين العباد ، وقلدها الكثير في كل مكان وزمان ؟

الجواب : على طالب العلم أن يجتهد حسب طاقته ؛ المبتدئ يجتهد في الاستمرار في طلب العلم ، ويحرص على أن يكون أهلاً للترجيح في المسائل الخلافية ، وعلى طالب العلم التأهل الذي رزقه الله العلم ، وتخرج من الدراسات العليا ، ونظر في الكتب ، وعرف أقوال الناس ، أن يجتهد في ترجيح الراجح ، وتربيف الزائف بالأدلة الشرعية ، والصبر والمطالعة .

فالعلم ليس بالسهل ، العلم يحتاج إلى صبر ومصايرة ، ومراجعة الأحاديث التي تتعلق بموضوع البحث ، فقد تملكت أيامًا كثيرة ما وجدت الحديث الذي تريد ، أو ما قدرت على تكوين رأي فيه من جهة صحته أو ضعفه .

وهكذا مراجعة كلام أهل العلم . وترجح الراجح يحتاج إلى صبر ونظر في الأدلة ؛ فالاجتهاد معناه : بذل الجهد في تحصيل العلم ،

والترقي فيه ؛ حتى تكون من أهله العارفين بالأحكام الشرعية ، وموافق أهل العلم في المسائل الخلافية ، وأن تقف في ذلك موقف الناصح والمحب لهم ، المترضي عنهم ، الذي يعرف أقدارهم ، وما يبذلون من جهود في تحصيل العلم ونشره بين الناس ، والاستفادة من كلامهم وعلومهم ، وعدم سبهم وكراحتهم ، أو إظهار الانتقاد على سبيل التنقص لهم ، وعدم الفائدة منهم ، وما أشبه ذلك .

فطالب العلم ، يعرف قدر من قبله ، وما ألفوا وما جمعوا ، ونصحهم لله ولعباده ، ويستفيد من كلامهم ، وليس معناه أن يقلدتهم في الحق والباطل ، بل يعرف الحق بدليله .. قال مالك – رحمه الله – : (ما منا إلا راد ومردود عليه ، إلا صاحب هذا القبر ؟ يعني رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) .

وقال الشافعي – رحمه الله – : (أجمع الناس على أن من استبان له سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس) .
وقال – رحمه الله – : (إذا قلت قولًا يخالف قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فاضربوا بقولي الحائط) .
وهكذا قال أحمد وأبو حنيفة ؛ معنى ما قاله مالك والشافعي – رحم الله الجميع – .

وهكذا قال غيرهم من الأئمة ، كلامهم نصحوا الناس ، وأوصوهم باتباع الأدلة الشرعية من الكتاب والسنّة وإجماع سلف الأمة ، وألا يُقدّم على قول الله ورسوله وما أجمع عليه سلف الأمة على من خالف ذلك .

هذا هو موقف العلماء المعتبرين ، وهذا هو موقف طالب العلم منهم ؛ حتى ينشأ على أخلاقهم ، في تقديم قول الله ، وقول رسوله - صلى الله عليه وسلم - وترجح الراجح بالأدلة ، واحترام العلماء ، ومعرفة أقدارهم ، والترضي عنهم ، والترحم عليهم .

أما علماء السوء من الجهمية والمعتزلة وأشباههم ، فهو لاء يجب أن يمقتو ، ويغضوا في الله ، وأن يحذر الناس من شرهم وأعمالهم القبيحة ، وعقائدهم الباطلة ؛ نصحاً الله ولعابده ، وعملاً بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . والله الموفق .

السؤال السادس

ما رأي فضيلتكم في هذه العبارة التي تتردد على ألسنة كثير من طلبة العلم ، وهي : "من كان شيخه كتابه ضل عن صوابه" ؟

الجواب : المعروف : أن من كان شيخه كتابه فخطئه أكثر من صوابه ، هذه هي العبارة التي نعرفها .

وهذا صحيح ، أن من لم يدرس على أهل العلم ، ولم يأخذ عنهم ، ولا عرف الطرق التي سلكوها في طلب العلم ، فإنه يخطئ كثيراً ، ويتبس عليه الحق بالباطل ؛ لعدم معرفته بالأدلة الشرعية ، والأحوال المرعية التي درج عليها أهل العلم ، وحققوها وعملوا بها .

أما كون خطئه أكثر ، فهذا محل نظر ، لكن على كل حال أخطاؤه كثيرة ؛ لكونه لم يدرس على أهل العلم ، ولم يستفد منهم ، ولم يعرف الأصول التي ساروا عليها ؛ فهو يخطئ كثيراً ، ولا يميز بين الخطأ والصواب في الكتب المخطوطة والمطبوعة .

وقد يقع الخطأ في الكتاب ، ولكن ليست عنده الدراءة والتمييز ، فيظنه صواباً ؛ فيفتي بتحليل ما حرم الله ، أو تحريم ما أحل الله ؛ لعدم بصيرته ؛ لأنه قد وقع له خطأ في كتاب، مثلاً : لا يجوز كذا وكذا ، بينما الصواب أنه يجوز كذا وكذا ، فجاءت لا زائدة أو عكسه : يجوز كذا وكذا ، والصواب : ولا يجوز ، فسقطت (لا) في الطبع أو الخط ، فهذا خطأ عظيم .

وكذلك قد يجد عبارة : ويصح كذا وكذا ، والصواب : ولا يصح كذا وكذا ، فيختلط الأمر عليه ؛ لعدم بصيرته ، ولعدم علمه ، فلا يعرف الخطأ الذي وقع في الكتاب ، وما أشبه ذلك .

١٤١- على طريق العلم^(١)

الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده ، وبعد :

فمما لا شك فيه ، أن العلم هو الدعامة الأساسية التي ترتكز عليها مقومات الحياة البشرية، وأولى العلوم بالاهتمام والعناية هو : معرفة علم الشريعة الإسلامية ؛ إذ به تعرف الحكمة التي خلقنا الله - سبحانه وتعالى - لأجلها وأرسلت الرسل لتحقيقها ، وبه عرف الله ، وبه عبد كما قال - تعالى - : {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ} ^(٢) ، وقال - سبحانه - : {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ} ^(٣)

وبهاتين الآيتين ، علمت الحكمة في خلق الجن والإنس ، والحكمة في إرسال الرسل ، وأي أمة لا عقيدة لها صحيحة ، ولا دين عندها صحيح ، فهي أمة جاهلة ، مهما بلغت من الرقي والتقدم في نواحي الحياة ، كما قال - سبحانه - : {أَمْ تَخْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بِلْ هُمْ

(١) نشرت بمجلة (الجامعة الإسلامية) بالمدينة المنورة ، العدد : الثاني ، السنة الأولى ، رجب عام ١٣٨٨هـ ، كما نشرت في مجلة (التوحيد) المصرية ، ص : ٩ - ١٢ ، بعنوان : (العلم والمعلمون) ، ونشرت بمجموع الفتاوى لسماته ج ٢ ص ٣١٦ .

(٢) سورة الذاريات ، الآية ٥٦ .

(٣) سورة النحل ، الآية ٣٦ .

أَصْلُ سِيَّلًا } ^(١) .

والحياة الطيبة هي حياة أهل العلم والإيمان ، كما قال - تعالى - : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُوْا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّيْكُمْ} ^(٢) ، وقال - سبحانه - : {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيْنَاهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيْنَاهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ} ^(٣) .

والعلم النافع لا يمكن الحصول عليه إلا بواسطة المعلم ، ولا يمكن لأي إنسان أن يكون معلماً إلا إذا كان عالماً بالمادة التي يعلمها غيره ؛ إذ فقد الشيء لا يعطيه ، والعلماء هم ورثة الأنبياء ؛ ولذلك كانت مهمة المعلم من أصعب المهام ؛ لما تتطلبه من الاتصاف بأكمل الصفات - حسب الإمكان - من علم نافع ، وخلق كريم ، وعمل صالح متواصل ، وصبر ومصابرة ، وتحمل للمشاكل في سبيل إصلاح الطالب ، وتربيته تربية إسلامية نقية ، وبقدر ما تتوفر صفات الكمال في المدرس ، يكون بناجه في مهمته .

وقدوة الجميع وإمامهم هو : سيدنا وإمامنا محمد بن عبد الله الهاشمي العربي المكي ، ثم المد니 - عليه من ربه أفضـل الصلاة والتسـlim - فلقد كان أكـمل الناس في كل الصـفات الـكريـمة ، وقد لـاقـى في

1) سورة الفرقان ، الآية 44.

2) سورة الأنفال ، الآية 24.

3) سورة التحل ، الآية 97.

توجيه الناس ، وتعليمهم الصعوبات الكثيرة ، والمشاق العظيمة ، فصبر على ذلك ، وتحمل كل مشقة وصعوبة في سبيل نشر دينه ، وإخراج أمته من الظلمات إلى النور ، فجزاه الله عن ذلك أفضل الجزاء الحسن وأكمله .

وقد تربى على يديه الكرميتين جيل صالح ، يعتبر أفضل الأجيال التي عرفتها البشرية في تاريخها الطويل ، وعلوم أن ذلك ناشئ عن حسن تربيته وتوجيهه لأصحابه ، وصبره على ذلك - بعد توفيق الله لهم - وأخذه بأيديهم إلى الحق - سبحانه وتعالى - .

إذا علم ذلك ، فإن من أهم المهام في حق المعلم في كل مكان وزمان : أن يسير على نهج المعلم الأول محمد - صلى الله عليه وسلم - وأن يجتهد في معرفة ذلك ؛ حتى يطبقه في نفسه وفي طلابه - حسب الإمكانيـــ .

وما أشد حاجة الأمة في هذا العصر - الذي كثر فيه دعاة الهدم ، وقل فيه دعوة البناء والإصلاح - إلى المعلم الصالح ؛ الذي يتلقى علومه ، وما يربى به طلابه من كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - وينشر بينهم أخلاق السلف الصالحة ؛ من الصدق والأمانة ، والإخلاص في العمل ، وتعظيم الأوامر والنواهي ، والمسابقة إلى كل فضيلة ، والحذر من كل رذيلة .

وبما تقدم ، يعلم أن مهمة المعلم ، مع كونها من أصعب المهام - فهي مع ذلك من أشرف الوظائف ، وأعظمها نفعاً ، وأجلها قدرأً ، إذا وفق صاحبها للإخلاص ، وحسن نيته ، وبذل جهده ، كما أن

له من الأحر مثل من انتفع بعلمه . وفي الحديث الشريف يقول المصطفى - صلى الله عليه وسلم - : ((خيركم من تعلم القرآن وعلمه)) ، ويقول - عليه الصلاة والسلام - : ((لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً ، خير لك من حمر النعم)) ، ويقول أيضاً - صلى الله عليه وسلم - : ((من دل على خير ، فله مثل أجر فاعله)) .

ولا ريب ، أن المعلم هو المربi الروحي للطالب ، فينبغي أن يكون ذا أخلاق فاضلة ، وسمت حسن ؛ حتى يتأسى به تلامذته ، كما ينبغي أن يكون محافظاً على المأمورات الشرعية ، بعيداً عن المنهيّات ، حافظاً لوقته ، قليل المزاح ، واسع البال ، طلق الوجه ، حسن البشر ، رحب الصدر ، جميل المظاهر ، ذا كفاية ومقدرة وسعة اطلاع ، كثير العلم بالأساليب العربية ؛ ليتمكن من تأدية واجبه على أكمل وجه .

ولاشك ، أن من يعنى بدراسة النفس البشرية من كافة النواحي ، ويبحث عن الأسباب الموصولة إلى معرفة الطريقة التي يمكن بواسطتها غرس العلوم في هذه النفس بسهولة ويسر ، سوف يحصل على نتائج طيبة في كشف خفاياها ، وما انطوت عليه من مشاعر وأحاسيس ، ومدى تقبلها للمعلومات المراد غرسها فيها .

وسيخرج من تلك الدراسة والبحث بمعلومات ، هي - في الحقيقة - من القواعد العامة التي يقوم عليها صرح التعليم .

وهذه القواعد يمكن إجمالها في :

- أنه إذا ما أراد أي معلم أن يغرس معلوماته

في أذهان تلامذته ، فلابد له قبل كل شيء أن يكون ذا إلمام تام بالدرس الذي وكل إليه القيام به .

- وذا معرفة باللغة بطرق التدريس ، وكيفية حسن الإلقاء ، ولفت نظر طلابه بطريقة جلية واضحة إلى الموضوع الأساسي للدرس ، وحصره البحث في موضوع الدرس ، دون الخروج إلى هوماش قد تبلبل أفكار التلاميذ ، وتفوت عليهم الفائدة .

- وأن يسلك في تفهيمهم للعلوم التي يلقاها عليهم طرق الإقناع ، مستخدماً وسائل العرض والتшибيه والتتمثيل .

- وأن يركز اهتمامه على الأمور الجوهرية ؛ التي هي القواعد الأساسية لكل درس من الدروس .

- وأن يغرس في نفوسهم كليات الأشياء ، ثم يتطرق إلى الجزئيات شيئاً فشيئاً ؛ إذ المهم في كل أمر أصله ، وأما الفروع فهي تبع للأصول .

- وأن يركز المواد ، ويقرها إلى أذهان التلاميذ .

- وأن يحبب إليهم الدرس ويرغبهم في الإصغاء إليه ، ويعملهم بفائضه وغايته .

- آخذناً في الحسبان تفهيم كل طالب ما يلائمها ، وباللغة التي يفهمها ؛ فليس كل الطلبة على حد سواء .

- وأن يفسح المجال للمناقشة معهم ، وتحمّل الأخطاء التي تأتي في مناقشاتهم ؛ لكونها ناتجة عن البحث عن الحقائق .

- وأن يشجعهم على كل بحث يفضي إلى وقوفهم على الحقيقة ، آخذناً في الحسبان عوامل البيئة والطبع والعادات والمناخ ؛ لأن لتلك الأمور تأثيراً بالغاً في نفسيات التلاميذ ،

ينعكس على أفهامهم وسيرتهم وأعمالهم .

ولهذا فإن من المسلم به ، أن المعلم النابه الذكي ، الآخذ بهذه الأمور ، يكون تأثيره على تلامذته أبلغ من تأثير من دونه من المعلمين ، ومهمة المعلم أشبه ما تكون بمهمة الطبيب ؟ ومن واجبه أن يعرف ميول طلابه ، ومدى حظ كل منهم من الذكاء ، وعلى أساس هذه المعرفة ، يقدر المقاييس الأساسية التي يسير على نهجها في مخاطبة عقولهم وأفهامهم . وتلك من أهم أسباب نجاح المعلم في مهمته .

وأهم العلوم الواجب تعليمها على الإطلاق ، هو : العناية بإصلاح العقيدة على ضوء الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح ، ثم العناية ببقية العلوم الشرعية ، ثم العلوم الأخرى التي لا غنى للبشر عنها ، شريطة أن لا يكون من نتائج تلك العلوم : الإعراض عن العلم الأساسي الذي خلق الخلق لأجله ، وأن تسخر هذه العلوم للمصلحة العامة ، دون أن تقف حجرًا في طريق العلم النافع .

ولقد هدى الله من هدى لتعلم العلم النافع وتعليمه ، بتوفيق منه وفضل وحكمة بالغة ؛ فنفع الله بهم العباد والبلاد ، وفازوا بالذكر الجميل ، والسمعة الحسنة ، ومضاعفة الأجر ، وحسن العاقبة .

وحرم التوفيق آخرين ؟ بسبب تنكبهم الطريق السوي ، فكانت علومهم وبالاً عليهم وعلى تلاميذهم ؛ فضلوا في متهاهات الكفر والإلحاد والزندقة ، وأضلوا غيرهم؛ فباءوا بمثل إثتم .

من عدله – سبحانه – وحكمته ، وجزائه لمن

جاد عن الحق ، وتنكب الصراط السوي ، وتتابع الهوى ، أن يبوء بالخذلان والزيف عن المهدى ، كما قال - سبحانه - : {فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ} ⁽¹⁾ ، وقال - تعالى - : {وَنَقَلَّبُ أَفْئَدَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَكَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ} ⁽²⁾ ، والآيات في هذا المعنى كثيرة .

ونسأل الله أن يرزقنا وسائر المسلمين العلم النافع ، والعمل الصالح ، وأن يلطف بنا جميعاً، ويمن علينا بالفقه في دينه ، والثبات عليه ، وأن يصلح ولاة أمر المسلمين وقادتهم ، وينصر بهم الحق ؛ إنه على كل شيء قادر ، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد ، وعلى آله وصحبه ، ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين .

(1) سورة الصاف ، الآية 5 .

(2) سورة الأنعام ، الآية 110 .

-142 مسائل علمية في الآذان والصلاوة

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، إلى حضرة الأخ المكرم / ع . م . خ . من حائل -
وفقه الله ، وزاده من العلم والإيمان - .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، أما بعد :
فقد وصلني كتابكم الكريم بدون تاريخ - وصلكم الله هداه - وما تضمنه من الإفادة عن
الجماعة الذين يوحدون لديكم في منطقتكم ، الذين يزعمون أنه لا يوجد على وجه
الأرض أحد يعرف شريعة محمد وأمر محمد وهي محمد - صلى الله عليه وسلم - سواهم ،
ومن على نهجهم ، ويزعمون أن الناس على غير طريقة محمد - صلى الله عليه وسلم -
ولا أيدوا أحداً من العلماء إلا الألباني ، وهم يفتون بضد فتوى علماء الإسلام وجمهور
العلماء ... إلخ ، ورغبتكم الإفادة عما شبيهوا به عليكم ، والجواب عن شبهتهم كان
معلوماً ما (1)

الجواب : لا شك أن هؤلاء الجماعة علموا شيئاً من الشريعة ، وفاتهام أشياء كثيرة ، فنسأل الله أن يهدينا وإياهم صراطه المستقيم ، وأن ينحنا وإياهم العلم النافع ، وال بصيرة النافذة ، واتهام الرأي ، والرجوع إلى الحق ، فقد قال بعض السلف : يفسد الدين نصف متعلم ، ويفسد الأبدان نصف طيب ، ويفسد اللغة نصف

(1) رسالة جواية من ساحتة إلى الأخ / ع . م . ح . من حائل برقم : 35 / 1 ، في 1/2/1398هـ .

وما ذاك إلا بسبب الجهل ، فإن هؤلاء وأشباههم بسبب علمهم بعض الأشياء ، وجهلهم أشياء كثيرة من الشرع ، يعتقدون أنهم مصيرون فيما ذهبوا إليه ، مما خالفوا فيه الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة ، وخالفوا فيه ما درج عليه سلف الأمة .

ونحن - إن شاء الله - بحبيك عما نقلته عنهم في كتابك بالتفصيل ، فنقول :

أولاً : قولهم : شروط الصلاة ، وأركان الصلاة ، وواجبات الصلاة ، ومبطلات الصلاة ، كل هذا لم يثبت عن الرسول منه شيء ... إلخ :

جوابه : أن هذا الكلام يدل على جهلهم العظيم ، وقلة معرفتهم بالشريعة ، فإن من شروط الصلاة المعتبرة ؛ كالطهارة ، واستقبال القبلة ، وستر العورة ، والنية ، والإسلام والعقل ، والتمييز ، ودخول الوقت ، كلها عليها أدلة ثابتة في كتاب الله ، وسنة رسوله - عليه الصلاة والسلام - يعرفها صغار الطلبة ، وهكذا أركان الصلاة المعتبرة ، وواجباتها ، ومبطلاتها ، كلها أدلتها واضحة من الكتاب والسنة ، ومن راجع كلام أهل العلم ، وراجع كتب الحديث ؛ كـ (بلغ المرام) ، و(منتقى الأخبار) ، عرف تفصيل ذلك .

وأما قولهم : وأن الصلاة لا يبطلها العبث الكبير والالتفات وغيره :
فهذا مخالف لإجماع أهل العلم ، فإن العبث الكثير المتواصل المتعمد ، يبطل الصلاة عند جميع أهل العلم ؛ لأن فاعل ذلك يعتبر متلاعباً بصلاته ، غير مطمئن فيها ، ولا خاشع ، وقد دل القرآن الكريم

على أن من صفات المؤمنين : الخشوع في الصلاة ، وثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر الذي لم يطمئن في صلاته بإعادتها .

وأما احتجاجهم على ما قالوه : من عدم بطلان الصلاة بالعبث الكبير ، بالالتفات الصديق في صلاته لما أكثر الناس من التصفيق ، حين صلى بالناس عند غيبة النبي - صلى الله عليه وسلم - فيبني عمرو بن عوف للإصلاح بينهم ، فجاء - عليه الصلاة والسلام - ، وقد كبر الصديق ، بالناس تكبيرة الإحرام فلما علم الناس به أكثروا في التصفيق فالتفت الصديق فرأه - عليه الصلاة والسلام - فأشار عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يثبت في مكانه ، فحمد الله وأثنى عليه ثم تأخر ، والقصة معروفة في الصحيحين .
فهذا لا حجة فيه ، على أن العبث الكبير المتعمد لا يبطل الصلاة ، بل يدل على أن الالتفات للحاجة لا حرج فيه ، وهذا بالعنق لا بالبدن .

واحتجاجهم بهذا الأمر على جواز العبث الكبير ، أو على أنه لا يبطل الصلاة ، يدل على جهل عظيم .

ثانياً : اكتفاءُهُم بتسليمة واحدة على اليمين :
هذا ي قوله أكثر أهل العلم ، وليس خاصاً بهم ، ولكن الصواب من جهة الدليل ، أنه لابد من تسليمتين ؛ لأنه ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

بالأحاديث الصحيحة أنه كان يسلم تسليمتين ، وقال : ((صلوا كما رأيتوني أصلني))⁽¹⁾ ، وعما احتجوا به أجوبة معروفة عند أهل العلم ذكرها شراح الحديث ؛ كصاحب كتاب (فتح الباري) ، و (نيل الأوطار) ، وغيرهما .

ثالثاً : قوله : إنه يزداد في السلام " وبركاته " :
فهذا ليس خاصاً بهم ، بل قاله بعض أهل العلم ، وثبت ذلك من حديث وائل بن حجر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ولكن الأحاديث الصحيحة الكثيرة ليس فيها هذه الزيادة .

والصواب : أنه لا بأس بهذه الزيادة ، إذا فعلها الإمام أو المنفرد أو المأمور في بعض الأحيان ؛ جمعاً بين الأحاديث ، ولكن الأفضل أن يقتصر غالباً على " ورحمة الله " ؛ عملاً بالأحاديث الصحيحة الكثيرة ، ولعل النبي - صلى الله عليه وسلم - زادها في بعض الأحيان ، فإذا فعل المسلم ذلك في بعض الأحيان ، فقد استعمل الأحاديث كلها ، ومن تركها فلا بأس ، كما تركها علماؤنا وجمهور أهل العلم .

وعلمون أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر أبا محدورة بالترجيع في الأذان بعكة ، وهو شيء ثابت ، ومع ذلك لم يأمر به بلاً

(1) أخرجه البخاري برقم : 595 (كتاب الأذان) ، باب (الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة) .

وهو يؤذن بين يديه - صلى الله عليه وسلم - في المدينة .

والجمع بين الأحاديث في ذلك : أن أذان بلال مشروع بدون ترجيع ، وأذان أبي مخدودة مشروع بالترجيع ، فمن فعل هذا أو هذا فلا حرج .

وهكذا كان بلال يوتر في الإقامة بين يدي النبي - صلى الله عليه وسلم - ما عدا التكبير ولفظ الإقامة ، أما أبو مخدودة فكان يشفع الإقامة بتعليم النبي - صلى الله عليه وسلم - وكل سنة ، ولا منافاة بين الحدثين ، لكن ذهب جمع من أهل العلم إلى أن الأفضل هو ما فعله بلال بأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى توفاه الله ؛ لأن الله - سبحانه - لا يختار لنبيه إلا الأفضل ، ولا إنكار على من فعل هذا أو هذا .

ويسمى أهل العلم هذا الاختلاف (اختلاف النوع) ، وهو جائز ، ومن هذا الباب نوع الاستفتاح والتعوذ والتشهد ، وكل نوع من ذلك مما صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - يجوز العمل به ، وإنما الاختلاف في الأفضل من ذلك - كما تقدم - في أنواع الأذان والإقامة .

ومثل هذه المسائل لا ينبغي فيها الاختلاف والتشويش على الناس ؛ لأنها مسائل معلومة عند أهل العلم ، والأدلة فيها معروفة ، والاختلاف فيها لا يضر ؛ لأن كل نوع منها جائز - بحمد الله - ولكن الجهل يضر أهله ، ويدخلهم فيما لا يعنيهم .

رابعاً : أما زعمهم أن الخط لا يجوز جعله ستراً :
فهذا تقليد منهم لمن ضعف حديث الخط ، وزعم أنه مضطرب ، كابن الصلاح والعرافي.

والصواب : أنه حديث حسن ، ليس فيه اضطراب ، كما أوضح ذلك الحافظ ابن حجر في (بلوغ المرام) ، حيث قال لما ذكره : رواه أحمد وابن ماجة ، وصححه ابن حبان ، ولم يصب من زعم أنه مضطرب ، بل هو حسن .

خامساً : أما قولهم : إن الركعة لا تدرك بالركوع :
 فهو قول ضعيف مخالف للحديث الصحيح ، ولما عليه الأئمة الأربعه وجمهور أهل العلم ، وقد ثبت في صحيح البخاري - رحمه الله - عن أبي بكرة الثقفي - رضي الله عنه - أنه أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم وهو راكع ، فركع دون الصف ، ثم دخل في الصف ، فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((زادك الله حرصاً ، ولا تعد))
⁽¹⁾

ولم يأمره بقضاء الركعة التي أدركه في رکوعها ، وما ذاك إلا لأنه معدور ؟ بسبب عدم إدراكه القيام ؛ لأن القيام هو محل قراءة الفاتحة ، فلما فات ، سقطت الفاتحة عند الأكثرين لهذا الحديث الصحيح ، مع أن الجمهور يرون عدم وجوب الفاتحة على المأموم ، وأن الإمام يتحملها عنه ، لكن ظاهر الأحاديث الصحيحة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - يدل على وجوبها

(1) أخرجه البخاري برقم 741 (كتاب الأذان) باب إذا ركع دون الصف .

على المأمور ، لكن إذا لم يدرك الركوع ، فإنها تسقط عنه على كلا القولين .

ومن يرى وجوب الفاتحة على المأمور الإمام الشافعي ، ومع ذلك يسقطها عنه إذا لم يدرك القيام ، وذهب بعض السلف إلى أنه يعيد الركعة ، ولكنه قول ضعيف مرجوح ؛ لأنَّه مخالف لخالفة صريحة لحديث أبي بكرة المذكور .

وبهذا تعرف : أنَّ الخوض في مثل هذا والتشويش به ، ليس من شأن أهل العلم .

سادساً : أما إلزامهم الناس بجلسات الاستراحة : فهو قول ساقط ، ولا أعلم به قائلًا من أهل العلم ، وإنما الخلاف في استحبابها أو عدمها ، والصواب أنها مستحبة وليس واجبة .

وذهب بعض أهل العلم ، إلى أنها إنما تستحب عند الحاجة ؛ كالمرض ، وكبير السن ، وقالوا : إنَّ الرسول - صلى الله عليه وسلم - إنما فعلها في آخر حياته لما بدُّن وثقل .

وهذا القول ليس بجيد لعدم الدليل عليه ، والصواب أنها من سنن الصلاة ، لا من واجباتها ، وهذا اختلف الناقلون لصلاته - عليه الصلاة والسلام - فمنهم من ذكرها ، ومنهم من لم يذكرها ، والسبب في ذلك - والله أعلم - أنَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يوازن عليها ، وهذا خفيت على بعض النقلة ، واستحبها بعض الصحابة - رضي الله عنهم - وبعضهم لم يستحبها - لما ذكرنا - والله أعلم .

سابعاً : أما قولهم : إن الجمعة لا شروط لها ، وأنها تصلى في الbadiee :
فهذا قول باطل مخالف لسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعمله ، وعمل
أصحابه ، ومخالف لإجماع أهل العلم المعتبرين .

فقد كانت البوادي في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وفيما حول المدينة ، ولم
يكونوا يصلون الجمعة ، ولم يأمرهم النبي - صلى الله عليه وسلم - بصلاة الجمعة ، ولم
يأمر من لم يصل معه من المرضى والنساء بأن يصلوا الجمعة ، بل كل هؤلاء يصلون ظهراً ،
وهكذا المسافرون يصلون ظهراً .

وما يدل على ذلك ، ما ثبت عنه - صلى الله عليه وسلم - في الصحيحين وغيرهما ، أنه
في حجة الوداع صادفت حجته يوم الجمعة ، فخطب الناس وذكرهم ، ثم أمر بلا فأذن ،
ثم أقام ، فصلى الظهر ركعتين ، ثم أقام ، فصلى العصر ركعتين جمعاً وقصراً في وادي
عرنة ، ثم ذهب إلى الموقف ، وكان ذلك في يوم الجمعة ، ولم يصل بالناس الجمعة ، ولو
صلى لهم جماعة لنقله الصحابة - رضي الله عنهم - ويدل على ذلك ، أن الصحابة سموا
صلاته ظهراً ، ولم يجهر بالقراءة ، ولم يجعل الخطبة بعد الأذان ، ولم يخطب خطبتين ، بل
خطب خطبة واحدة قبل الأذان ، ولو كان صلاته الجمعة لصلاتها الصحابة جماعة ، ولم
يسموها ظهراً ، ولجهر فيها بالقراءة ، وجعل الخطبة بعد الأذان ، وخطب خطبتين كعادته
- صلى

الله عليه وسلم - حين كان في المدينة .

ولم يحفظ عنه - صلى الله عليه وسلم - في جميع أسفاره أنه صلى الجمعة ، ولو فعل ذلك ولو مرة واحدة ، لنقل ذلك أصحابه - رضي الله عنهم - فقد نقلوا عنه من السنة ما هو أقل من ذلك .

ومن الدليل على ذلك - أيضاً - ما ثبت عن ابن عمر - رضي الله عنهم - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((من أدرك ركعة من الجمعة ، فليضاف إليها أخرى ، وقد قمت صلاته))⁽¹⁾ ، وهذا يدل على أن الجمعة لا تدرك إلا برکعة ، وأن من أدرك أقل من ذلك لا يصلی جمعة ، بل يصلی ظهراً .

ثامناً : وأما قولهم أن الدعاء بعد الأذان بقول : " اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة " بدعة :

فهو قول باطل ، ولا أدرى كيف شبه عليهم في ذلك ، مع أنه قد ثبت في صحيح البخاري عن حابر بن عبد الله الأنصاري - رضي الله عنهم - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ((من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آتِ محمداً الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته ، حلّت له شفاعتي يوم القيمة))⁽²⁾ .

وفي صحيح

(1) أخرجه النسائي برقم : 554 (كتاب المواقف) ، باب (من أدرك ركعة من الصلاة) ، وابن ماجة برقم : 113 (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها) ، باب (ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة) .

(2) أخرجه البخاري برقم : 579 (كتاب الأذان) ، باب (الدعاء عند النداء) .

مسلم ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ((إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا علي ، فإنه من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه به عشرًا ، ثم سلوا الله لي الوسيلة ؛ فإنما متزلة في الجنة لا تنبع إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأله الوسيلة حلت له الشفاعة))⁽¹⁾.

تاسعاً : أما زعمهم أن كلمة " الصلاة خير من النوم " إنما تقال في الأذان الأول : فهذا محل تفصيل ؛ لأن كثيراً من أهل العلم قد اعتقد : أن المراد بالأذان الأول هو الأذان الذي ينادي به قبل الصبح .

وليس الأمر كذلك ، وإنما المراد به - فيما نرى - الأذان الذي قبل الإقامة ، وهو الذي ينادي به عند طلوع الفجر ، فيقال له وللإقامة الأذنان - كما في الحديث الصحيح - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((بين كل أذانين صلاة ، بين كل أذانين صلاة))⁽²⁾ . الحديث .

فإن المراد بالأذانين هنا هو : الأذان والإقامة ، وهو واضح لمن تأمل السنة الواردة في ذلك ؛ لأن آبا محنورة كان يؤذن بذلك في أذان الصبح في مكة ، وقد أخبر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمره

(1) أخرجه مسلم برقم : 577 (كتاب الصلاة) ، باب (استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه) .

(2) أخرجه البخاري برقم : 591 (كتاب الأذان) ، باب (بين كل أذانين صلاة) .

أن ينادي بذلك في أذان الصبح ، وسماه أبو محنورة الأذان الأول ، فعلم أن المراد بذلك هو الأذان الذي قبل الإقامة .

ولا نعلم في شيء من طرق حديث أبي محنورة ، أنه كان يؤذن للصبح أذان آخر قبل الصبح ، وإنما هذا معروف من حديث بلال في رمضان خاصة ، قال فيه النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((ليرجع قائمكم ، ويوقظ نائمكم)) ⁽¹⁾ .

ولا نعلم أن بلالاً كان ينادي قبل الصبح بأذان غير أذانه للصبح في غير رمضان ، بل كان يؤذن للصبح إذا طلع الفجر ، أما في رمضان ، فكان يتعاون مع ابن أم مكتوم فيؤذن قبل الصبح بقليل ، ثم يؤذن ابن أم مكتوم على الصبح .

وعلى فرض أنه نادى به بلال في أذانه قبل الصبح ، ونادى به أبو محنور في أذانه للصبح ، يكون من باب اختلاف التنويع ، فلا حرج في ذلك ، ولكن ينبغي أن يترك ذلك في أحدهما إذا كان المؤذن واحداً ؛ حتى لا يشتبه الأمر على أهل البلد ، فإذا اصطلاح أهل البلد على جعله في أذان الصبح ، فلا حرج في ذلك ، كما عليه العمل الآن في هذه المملكة ، وقد درج عليه علماء الدعوة ولم يكن عندهم في ذلك إشكال ، وهم من العلماء المعروفيين بتعظيم السنة والمحافظة عليها ، والدعوة إلى ترك ما خالفها .

ولو اصطلاح بعض

(1) أخرجه البخاري برقم : 586 (كتاب الأذان) ، باب (الأذان قبل الفجر) .

الناس على جعله في الأول دون الآخر ، لم يكن في ذلك محدود من حيث المعنى ؛ لعدم الاشتباه ، ولأن كل واحد منهمما يسمى (أذان الفجر) ، ولكن العمل بظاهر السنة يقتضي، أن جعله في الأذان الذي ينادى به بعد طلوع الفجر أولى وأوفق ؛ للأحاديث الواردة في ذلك عند من تأملها ، وعرف أن الإقامة تسمى أذاناً ثانياً ، وأن الأذان يسمى أذاناً أولاً .

وقد جاء في بعض الأحاديث ، تسمية الأذان الذي ينادى به يوم الجمعة بعد جلوس الإمام على المنبر بالأذان الأول ؛ لأن بعده الإقامة ، وهي الأذان الثاني ، وقد ثبت في صحيح البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - ما يدل على أن أذان الصبح يسمى (الأذان الأول) ، والإقامة تسمى (الأذان الثاني) - كما تقدم - .

وأسأل الله أن يوفقنا وإياكم وسائر إخواننا للفقه في دينه ، والثبات عليه ، وأن يصلح أعمالنا وقلوبنا جميعاً ، وأن يعيذنا وسائر المسلمين من القول عليه بغير علم ؛ إنه سميع قريب .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

143 - أهمية العلم في محاربة الأفكار الهدامة⁽¹⁾

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، والصلوة والسلام على عبده ورسوله وخيرته من خلقه وأمينه على وحيه ؛ نبينا محمد بن عبد الله ، وعلى آله وأصحابه ، ومن سلك سبيلهم واتبع هداهم إلى يوم الدين ، وبعد :

فإنني أحثكم أيها الأخوة وأيها الأبناء بتحية الإسلام ، فأقول : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ثم إننيأشكر الله - عز وجل - على ما من به من هذا اللقاء ، وأسئلته - سبحانه - أن يجعله لقاءً مباركاً ومفيداً لنا جميعاً ، وموصلاً لما يرضيه ، ويقرب لديه ، قاضياً على كثير من أسباب الفساد والبلاء ، وعوناً على ظهور الحق ودرء الباطل .

ثم إننيأشكر القائمين على هذا المشروع على دعوتهم لي للتتحدث إليكم ، والإجابة عن أسئلتكم ، وأسئلته - سبحانه - أن يجزيهم على عملهم خيراً ، وأن يجعلنا وإياهم من المداة المهتدية ، وأن يوفقنا

(1) محاضرة ألقاها سماحة الشيخ في كلية الشريعة بـ (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية) في شهر ربيع الثاني عام 1402هـ ، ونشر في ج 4 ، من مجموع الفتوى لسماحته ص 59 .

جميعاً لما فيه إظهار الحق وإدحاض الباطل ، وإجابة السائلين بما يوافق الصواب للحق ،
الذي يرضي المولى - عز وجل - .

والعنوان كما سمعتم :

" أهمية العلم في محاربة الأفكار المدamaة "

هذا هو عنوان كلمتي التي ألقاها بين يدي إخوتي وأبنائي .

ولا ريب أن العلم هو مفتاح كل خير ، وهو الوسيلة إلى أداء ما أوجب الله ، وترك ما حرم الله ، فإن العمل نتيجة العلم لمن وفقه الله ، وهو ما يؤكّد العزم على كل خير ، فلا إيمان ولا عمل ولا كفاح ولا جهاد إلا بالعلم ، فالآقوال والأعمال التي بغير علم لا قيمة لها ، ولا نفع فيها ، بل تكون لها عواقب وخيمة ، وقد تجر إلى فساد كبير .

وإنما يعبد الله ، ويؤدي حقه ، وينشر دينه ، ومحارب الأفكار المدamaة والدعوات المضللة والأنشطة المنحرفة ، بالعلم النافع المتلقى عن كتاب الله - عز وجل - وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - وهكذا ، إنما تؤدي الغرائض بالعلم ، ويتقى الله بالعلم ، وبه تكشف الحقائق الموجودة في كتاب الله - عز وجل - وسنة رسوله - عليه الصلة والسلام - قال - جل وعلا - في كتابه العزيز : {وَلَا يأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ} ⁽¹⁾ وأَحْسَنَ تَفْسِيرًا .

(1) سورة الفرقان ، الآية 33

فجميع ما يقدمه أهل الباطل وما يلبسوه في دعواهم المضللة ، وفي توجيهاتهم لغيرهم
بأنواع الباطل ، وفي تشكيكهم غيرهم فيما جاء عن الله - عز وجل - وعن رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - كله يندرج ويكشف بما جاء عن الله ورسوله بعبارة أوضح
وبيان أكمل وبحججة قيمة تمل القلوب وتؤيد الحق ، وما ذاك إلا : العلم المأخوذ من
الكتاب العزيز والسنّة المطهرة علم صدر عن حكيم عليم يعلم أحوال العباد ويعلم
مشكلاتهم ويعلم ما في نفوسهم من أفكار خبيثة أو سليمة ، ويعلم بما يأتي به أهل الباطل
فيما يأتي من الزمان ، كل ذلك يعلمه - سبحانه - ، وقد أنزل كتابه لإيضاح الحق
وكشف الباطل وإقامة الحجج على ما دعت إليه رسالته - عليهم الصلاة والسلام - ، وقد
أرسل رسالته محمدًا - صلى الله عليه وسلم - بالهدى ودين الحق ، وأنزل كتابه الكريم
تبیانًاً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين .

وإنما يعمل أهل الباطل وينشطون ، عند اختفاء العلم وظهور الجهل ، وخلو الميدان من
يقول : قال الله تعالى وقال الرسول ، فعند ذلك يستأسدون ضد غيرهم ، وينشطون في باطلهم؛
لعدم وجود من يخشونه من أهل الحق والإيمان وأهل بصيرة ، وقد ذكر الله - عز وجل
- في كتابه كل شيء ؛ إجمالاً في موضع ، وتفصيلاً في موضع آخر ، قال - عز وجل
- : {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ}

الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ ⁽¹⁾ ، هذا كلام الحكيم العليم ، الذي لا أصدق منه .. **{وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلَ}** ⁽²⁾ .

وأوضح - سبحانه - في قوله : **{وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ}** ⁽³⁾ ، أنه مع كونه تبياناً لكل شيء فيه هدى ورحمة وبشرى ؛ فهو بيان للحق ، وإيضاحاً لسبله ومنهاجه ، ودعوة إليه بأوضح عبارة ، وأبين إشارة .

ومع ذلك فهو هدى للعلميين في كل ما يحتاجون إليه ؛ في ذكر رهم ، والتوجه إلى ما يرضيه ، والبعد عن مساقطه ، ويبين لهم طريق النجاح وسبيل السعادة ، مع كونه رحمة في بيانه وإرشاده ، وهدى وإحساناً وبشرى وطمئيناً للقلوب ؛ بما يوضح من الحقائق ، ويرشد إليه من البصائر التي تخضع لها القلوب ، وتطمئن إليها النفوس ، وتنشرح لها الصدور بوضوحها وظهورها .

يقول - سبحانه - : **{يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ}** ⁽⁴⁾ ، ويقول - سبحانه - : **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ**

(1) سورة النحل ، الآية 89 .

(2) سورة النساء ، الآية 122 .

(3) سورة النحل ، الآية 89

(4) سورة يونس ، الآية 57

تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا⁽¹⁾ ، ويقول - سبحانه - : {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ} ⁽²⁾.

ولولا أن كتابه - عز وجل - وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - فيهما المداية والكافية، لما رد الناس إليهما ، ولكن رده إليهما غير مفيد - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - وإنما رد الناس إليهما عند التنازع والخلاف ؛ لما فيهما من المداية والبيان الواضح ، وحل المشكلات ، والقضاء على الباطل .

ثم ذكر أن هذا شرط للإيمان ، فقال - سبحانه - : {إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} ⁽³⁾ ، ثم ذكر أنه خير للعباد في العاجل والأجل ، وأحسن عاقبة ؛ يعني أن ردهم ما يتنازعون فيه إلى الله والرسول ، خير لهم في الدنيا والآخرة ، وأحسن لهم في العاقبة .

ومن هذا يعلم ، أن في كتاب الله العزيز وسنة رسوله الأمين حلًّا لجميع المشكلات ، وبياناً لكل ما يحتاجه الناس في دينهم ، وفي القضاء على خصومهم ، كما أن في ذلك النصر للداعي إلى الحق ، والقضاء على خصمه بالحجۃ الواضحة ، وهذا يقول - سبحانه - : {وَلَا يَأْتُوكَ بِمَثَلِ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا} ⁽⁴⁾ .
ومثل يعم كل ما يقدمون

(1) سورة النساء ، الآية 59

(2) سورة الشورى ، الآية 10

(3) سورة النساء ، الآية 59 .

(4) سورة الفرقان ، الآية 33 .

من شبهة يزعمونها حجّةً ، ومن مذهب يدعونه صحيحاً ، ومن دعوة يزعمون أنها مفيدة، كل هذا يكشفه هذا الكتاب ، وما جاءت به سنة رسوله - عليه الصلاة والسلام - .

فجميع ما يقدمونه من مشكلات وشبهات ، ودعوات مضللة ، ومذاهب هدامة ، كل ذلك يكشفه العلم بهذا الكتاب وسنة الرسول - عليه الصلاة والسلام - .

وعلوّم أن الأفكار الهدامة والمبادئ الضالة والمذاهب المنحرفة كثيرة ، والملبسون للحق بالباطل لا يحصون ، وكذلك دعوة الباطل ، والمؤلفون في الصد عن سبيل الله ، لا يحصيهم إلا الله ، وهم يلبسون على الناس باطلهم بما يحرفون من الكلم ، ولقد كثر الخطباء والمتكلمون في الإذاعات وفي التلفاز ، وفي كل مجال ؛ في الصحافة ، وفي المجتمعات ، وفي كل نافذة ، كل يدعوا إلى نحلته وينادي إلى فكرته ، وينبئ غيره ، ويدعوا إلى الباطل ، ولا مخرج من هذه المحن ، ولا طريق للتخلص منها والقضاء عليها ، إلا بعرضها على هذا الميزان العظيم : الكتاب والسنة ؛ ففي عرضها على هذا الميزان العظيم تمحى صفاتها ، وبيان حقها من باطلها ، ورشدها من غيها ، وهداها من ضلالها ، وبذلك ينتصر الحق وأهله ، ويندحر الباطل وأهله .

فإذا تقدم دعوة الشيوعية والإشتراكية المنكرون لوجود الله ، والقائلون : (لا إله ، والحياة مادة) ، المكذبون بالحق ، والمنكرون لكتاب الله وماورد فيه من الأدلة النقلية والعقلية على وجود الباري وقدرته العظيمة ، وعلمه الشامل ، فارجعوا إلى كتاب الله واقرءوا من آياته

ما يرشد إلى دلائل وجوده - سبحانه - وأنه الصانع الحكيم لهذه الأشياء ، والموجد لها ،
والخالق لها - سبحانه - .

وقد أرشد - سبحانه - في كتابه الكريم إلى ذلك ، وبين أنه رب العالمين ، وأنه الخالق
العليم ، وأنه خالق كل شيء ، وأنه ينصر الحق ، ويقيم الأدلة على ذلك في مواضع كثيرة
من كتابه ؛ ليعتمد عليها طالب الحق .

يقول - سبحانه - : {وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ} ⁽¹⁾ ، ثم يقول
- سبحانه - بعدها : {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفُعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْبَابًا
بِالْأَرْضِ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَائِبٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَعْلَمُ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} ⁽²⁾ .

ويقول - تبارك وتعالى - : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ
قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بَنَاءً وَأَنَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً
فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الشَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} ⁽³⁾ .

ويقول : {إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ وَسَعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا} ⁽⁴⁾ ، ويقول -

(1) سورة البقرة ، الآية 163 .

(2) سورة البقرة ، الآية 164 .

(3) سورة البقرة ، الآيات 121 ، 122 .

(4) سورة طه ، الآية 98 .

سبحانه - : {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ} ⁽¹⁾ ، ويقول : {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} ⁽²⁾ .

إلى آيات كثيرة يرشد بها - سبحانه - أنه رب العباد ، وأنه رب العالمين ، وأن الرسل جاءت بهذا ، كما قال - جل وعلا - : {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} ⁽³⁾ ، ويقول - تعالى - : {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} ⁽⁴⁾ ، ويقول - سبحانه - : {ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ} ⁽⁵⁾ ، ويقول - جل وعلا - : {فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ} ⁽⁶⁾ ، ويقول - سبحانه - : {اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ} ⁽⁷⁾ ، ويقول - سبحانه - : {هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ} ⁽⁸⁾ .

ثم يبين الأدلة في مواضع كثيرة ، عندما يتأملها المؤمن ، يعرف أن الدليل النقلاني مؤيد بالدليل العقلي المشاهد المحسوس ، ولهذا ذكر

(1) سورة الإسراء ، الآية 23 .

(2) سورة الفاتحة ، الآية 5 .

(3) سورة النحل ، الآية 36 .

(4) سورة الأنبياء ، الآية 25 .

(5) سورة الحج ، الآية 62 .

(6) سورة الزمر ، الآية 2 ، 3 .

(7) سورة الزمر ، الآية 62 .

(8) سورة فاطر ، الآية 3 .

- سبحانه - بعد قوله : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ} ⁽¹⁾ الحجة على ذلك ، فقال : {الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ} ⁽²⁾ .

والمعنى : أن هذا الخالق لنا هو المستحق أن نعبده ؛ لكونه خلقنا ، وأنه يرعى مصالح العباد ، وهذا أمر معلوم بالفطر السليمة ، والقول الصحيحة ، فهم لم يخلقوا أنفسهم ، فقد خلقهم بارؤهم ، فالله هو الخالق بالأدلة النقلية والعقلية .

ثم قال - سبحانه - : {الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بَنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الشَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} ⁽³⁾ .

بين - سبحانه وتعالى - كيف تدرك هذه الأشياء المشاهدة المخلوقة التي يدرکها العقل ، ويدركها كل إنسان ؟ فجعل الأرض فرashaً لنا ننام عليها ، ونسير عليها ، ونرعاى الماشي عليها ، ونحمل عليها ، نزرع عليها الأشجار ، ونأخذ منها المعادن إلى غير ذلك ، ثم أنزل من السماء ماءً من السحاب أنزل المطر ، فأخرج به الشمرات لنا .

من الذي أنزل المطر ؟ من ذا الذي أخرج هذه الشمار التي يأكلها الناس والدواب ؟ مما زرعوا ومن غير ما زرعوا ؟ كلها من آيات الله العظيمة الدالة على قدرته العظيمة ، وأنه رب العالمين .

(1) سورة البقرة ، الآية 21.

(2) سورة البقرة ، الآية 21.

(3) سورة البقرة ، الآية 22.

أرض مستقرة أرساها ربنا بالجبار ، التي جعلها أوتاداً لها ، وجعلها مهددة ساكنة ، نعيش عليها ، ونطمئن نحن ودوابنا وسياراتنا فوقها ، وتطير في فضائها طائراتنا ، ونتمتع بجميع ما خلق فيها .

والسماء كذلك خلقها فوقنا ، وزينها بالكواكب السيارات والثوابت ، وجعل فيها الشمس والقمر ؛ ليعلم العباد قدرة الخالق العظيم ، والعلي الكبير الذي لا شريك له في ذلك - سبحانه وتعالى - .

ثم هذه المزروعات الكثيرة والشمار المتنوعة ، التي فيها المنافع الكثيرة والمصالح العظيمة ، مع اختلاف أشكالها وألوانها وأحجامها وطعومها ومنافعها ، إلى غير ذلك .

هنا تظهر قدرة الله - سبحانه - واستحقاقه للعبادة كما قال الله - عز وجل - :
﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَالْخَلْفَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ
السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَآبَةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ
وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾⁽¹⁾ .

فهو - سبحانه - يبين لنا في هذه الآيات التي نشاهدها ونراها ونحس بها : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخَلْفَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ .

هذه السموات مع اتساعها وارتفاعها ، وما فيها من عجائب وغرائب ، وهذه الأرض مع سعتها

(1) سورة القراء ، الآيات 163 ، 164 .

وابساطتها ، وما فيها من أنهار وجبال وغير ذلك ، ثم احتلاف الليل والنهار ، وما أنزل من السماء من ماء ، وما أخرج من البحر من أشياء تنفع الناس ، وما يحمله ماؤها من الياخ التي أمسكها على ظهر هذا الماء ، تحمل حاجات الناس وتحمليهم أيضاً من بلاد إلى بلاد ، ثم أنزل من السماء ماءً فأحيا به الأرض بعد موتها ، وبث فيها من كل دابة ، وتصريف الرياح والسحب المسخر بين السماء والأرض .

هذه الآيات العظيمة لمن تدبرها ترشده إلى وجود بارئها ، وحالقها الذي خلقه وأوجده من العدم ، وأنه رب العالمين - سبحانه وتعالى - وأن هذه المخلوقات لا قوام لها إلا به - سبحانه - كما قال - عز وجل - : {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ} ⁽¹⁾ فهذه الآيات التي نشاهدها والدلائل التي نقرؤها ونعلمها ، إنما ينتفع بها ذوي العقول السليمة والبصائر المستقيمة ؛ ولهذا قال - سبحانه - في آخر الآية : {لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} ⁽²⁾ .

والرسل - عليهم الصلاة والسلام - هم أصدق الناس ، وقد أقاموا الأدلة والمعجزات على صدقهم ، وقد أخبرونا بهذا ، وأن هذا صنع الله ، وأنه ربنا وحالقنا ، وأنه الرحمن ، وأنه الرحيم ، وأنه

(1) سورة الروم ، الآية 25 .

(2) سورة القراء ، الآية 164 .

السلام ، وأنه القدس ، إلى غير ذلك من أسمائه الحسنى - سبحانه وتعالى -

كما أخبر - جل وعلا - في كتابه العظيم : أنه الحكيم العليم القادر على كل شيء -
جل وعلا - وفي هذا أبلغ رد على دعاة الشيوعية والاشراكية والدهرية ، وغيرهم من
أنكروا وجود الله .

فهل هذه المخلوقات ، وهل هذه الموجودات تخلق نفسها وتنشأ نفسها ؟ هل يقول هذا
عاقل ؟ بل كوب الماء ، لو قلت لعاقل إنه خلق نفسه ! لقال : إنك مجنون ، وهذا كوب
الشاي وكوب القهوة ولملعقة والعصا ، كلها معروفة من صنعها ، فكيف بهذا العالم
العظيم الذي أنشأه الخالق - سبحانه - من العدم ، وجعل فيه من الآيات والمنافع ما لا
يحصى ، فهو المبدع - سبحانه وتعالى - عما يقول الظالمون علواً كبيراً .

ثم هذا الخالق قد بين أسماءً تليق بذاته ، وبيّنت الرسل صفاته وأسماءه ، ودلوا عليه ،
وأرشدوا إليه ، وقامت الدلائل على صدقهم ، وعلى رأسهم نبينا محمد - عليه الصلاة
والسلام - أصدق الأنبياء وأفضلهم ، قد بعثه الله بكتابه العظيم ، والرسالة العامة التي
أوضح بها كل شيء .

ثم يأتي دعاة الماسونية ، الذين يريدون أن يردو الناس إلى الأحوال البهيمية ، والمساواة في
كل شيء ، ويحاربون مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال ؛ ليجعلوهم كالبهائم ؛ لا يميزون
حقاً من باطل ، ولا خيراً من شر ، وهذا كله

خلاف ما دعت إليه الرسول - عليهم الصلاة والسلام - وخلاف ما دل عليه القرآن الكريم المعجز ، وهو - أيضاً - خلاف ما دلت عليه العقول الصحيحة ، والفطر السليمة التي فطر الله العباد عليها .

فإن الله - سبحانه - فطر الناس على الاعتراف بمحاسن الأفعال ، والعدل والحق ، وكراهة الظلم والعدوان والأذى ، لقد فطر الله العباد على تمييز الأب من الابن ، والأخ من الأخت ، والزوجة من الزوج ، حتى البهائم ميزوا هذا عن هذا .

كذلك من ادعى الإباحية وأنه لا حرج على الإنسان في أي حال أن يفعل ما يشاء ويستبيح ما يشاء من مهازل ومساوئ كلهم ملحدون وضالون ، وقد أبطل الله هذا المذهب وبين - سبحانه وتعالى - أنه أرسل الرسل وأنزل الكتاب لبيان حقه على عباده وما أحل من الطيبات وما حرم من الحبائث وما أوصى به - سبحانه وتعالى - عباده من التمسك بما جاءت به الرسل ونبذ ما خالفها .

ولقد أوضح - سبحانه - في الكتب المترلة من السماء تفصيل الحلال من الحرام ، والهدى من الضلال ، والمعروف من المنكر ، والخير من الشر .

فالإباحيون والماسونيون قد أعرضوا عن ذلك كله ، وبندوه وراء ظهورهم ، فلا خلقاً كريماً استقاموا عليه ، ولا عقلاً صحيحاً

تمسكون به ، فلم يأخذوا بما جاءت به الرسل من المدى والتمييز بين الحق والباطل ،
والهوى والضلال .

ومن تأمل كتاب الله - عز وجل - وسنة نبيه - عليه الصلاة والسلام - وتأمل أحوال
العالم ، عرف أن الحق كله فيما جاءت به الرسل - عليهم الصلاة والسلام - من بيان ما
أباح الله ، وبيان ما حرم - سبحانه - وأنهم بعثوا ليميزوا بين الطيب والخبيث ، وبين
الحلال والحرام بما شرع الله ؛ حتى تسير المجتمعات على هدى وبيان ، وعلى خير ورشاد ،
وعلى الأخلاق الكريمة والصفات الحميدة ، التي تحفظ للإنسان عقله ودينه وماليه ونفسه
وزريته وزوجته وغير ذلك ، ولا يتعدى عليه غيره ، فيأمن المجتمع ، وتستقيم الأحوال
والأخلاق ، ويأمن الناس ، وتحصل لكل إنسان حرية في أخذه وعطائه ، وبيعه وشرائه ،
وتعاطي ما يسر الله له من الحلال ، وتملكه ما كسب بالطرق الشرعية ، وتصرفه بما ينفعه
ولا يضره .

وأما من دعا إلى أفكار أخرى ؛ كدعوة القديانية وأشباههم ؛ من دعا إلى اتباع نبي حديد
أو رسول حديد ، فدعواه باطلة ، وأفكاره مضللة زائفة ؛ لأن الله - عز وجل - بين في
كتابه المبين أن محمداً - عليه الصلاة والسلام - خاتم النبئين ، وقد جاء ذلك في
الأحاديث المتواترة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبشرت به النبوات السابقة .
قال - تعالى - : {مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّنْ}

رَجَالُكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ ^(١) ولكن هناك أشباه الأنعام تلبس عليهم كل دعوى ، ويختفى عليهم كل شيء ، ولا يميزون بين حق وباطل ، ولا يفرقون بين هدى وضلال .

فكل ما يدعوه الداعون وينعق به الناعقون يتلبس عليهم ؛ لعدم العلم وال بصيرة ، ولهذا ارتفع صوت هذا الرجل – أعني مرتا غلام أحمد – بدعواه الباطلة ، فاتبعه من الناس من هم أشباه الأنعام ، وصدقوا بما قاله وما كتبه في هذا الباب مما يخالف نص الكتاب العزيز ، وما تواترت به السنة عن المصطفى – عليه الصلاة والسلام – من كونه خاتم الأنبياء والمرسلين .

كيف يحدث مثل هذا ؟ وكيف يشتبه على من هم من بين آدم – الذين هم من أصحاب العقول ، والذين يقرأون ويكتبون – ؟ وبطلانه من أوضح الأشياء وأظهرها ، ولكن الله عز وجل – يري عباده من العجائب وال عبر ما فيه عظة وذكرى لكل ذي لب ، قال – سبحانه وتعالى – : **{فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ}** ^(٢) .

وهكذا البهائية والبابية وأشباههم ؛ من ادعوا دعواي باطلة ، وضلوا في هذا السبيل ، ولبسوا على أشباه الأنعام

(١) سورة الأحزاب ، الآية 40.

(٢) سورة الحج ، الآية 46 .

من البشر ما يدعون إليه من باطلهم ، فزعم كثيرهم أنه نبي ، ثم ادعى أنه رب العالمين .

ومع ظهور باطلهم ، نجد أن لهم أتباعاً ودعاة ، وأندية تروج باطلهم وتدعوه إليه ، وربما كان الكثير منهم يعرف الحق ، ويعلم أنه مبطل في دعوته ، ولكنه يتظاهر بتأييد الباطل لما له من غرض في ذلك في هذه الحياة الدنيا ؛ فتابعيهم في طريق الباطل ، وهم أشبه بالأئم العاملين بل هم أضل منها ، كما قال الله - عز وجل - : {أَمْ تَحْسِبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالَأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَيِّلًا} ⁽¹⁾ ، وقال - سبحانه وتعالى - : {وَلَقَدْ ذَرَّا نَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنْسَنِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبَصِّرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَا لَأَنْعَامٍ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ} ⁽²⁾ . لقد ضل هؤلاء بعيداً ، كما ضل أصحاب فرعون بفرعون ، وأصحاب النمرود بالنمرود .

فهذا المسكين الذي يتبول ويتوسط ، ويأكل ويشرب ، ويتألم من كل شيء ، كيف يكون رباً ؟ وكيف يكون إلهًا ؟ وكيف يجوز هذا عليه وعلى أتباعه ؟ ولكن الأمر كما قال الله - سبحانه وتعالى - : {فَإِنَّهَا

(1) سورة الفرقان ، الآية 44 .

(2) سورة الأعراف ، الآية 179 .

لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ⁽¹⁾ ، وكما قال - سبحانه وتعالى - : {أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ }⁽²⁾ ، وكما قال - عز وجل - : {وَمَنْ أَضَلُّ مِمْنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ} ⁽³⁾ الآية .

وهكذا الدجال الذي يأتي في آخر الزمان ، يتبعه جمع كثير من كل جاهل وأعمى بصيرة ؛ لما يروجه من الباطل ، ويأتي به من خوارق العادات التي تشتبه على أشباه الأئم .

وكل نخلة وكل دعوى باطلة ، تحد لها اتباعاً وأنصاراً بغير قلوب ولا هدى ، أما طريق السلف الصالح ، فهو أوضح من الشمس في رابعة النهار ؛ لما قام عليه من البراهين الساطعة والحجج النيرة ، والأدلة القاطعة ، لكل من عنده أدنى بصيرة ورغبة في طلب الحق ، وقد بين الله في كتابه الكريم وسنة رسوله الأمين : أن الخير والفلاح يكونان في التمسك بكتاب الله العظيم ، وسنة المصطفى - عليه الصلاة والسلام - وما كان عليه سلف الأمة من الصحابة - رضوان الله عليهم - وأتباعهم بإحسان .

فبرد دعاء الحق على هؤلاء المنحرفين بما علموا من كتاب الله وسنة رسوله - عليه

(1) سورة الحج ، الآية 46 .

(2) سورة الفرقان ، الآية 44 .

(3) سورة القصص ، الآية 50 .

الصلاحة والسلام - وبما علموا بعقولهم الصحيحة وبصائرهم النافذة وفطرهم السليمة ، على هدي ما علموه من كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - وما علموه من مخلوقات الله - عز وجل - من الدلالة على قدرته وعظمته ، واستحقاقه للعبادة ، وصدق رسالته - عليهم الصلاة والسلام - أن ما أتوا به هو الحق ، وهو ما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - من بيان الحلال والحرام ، والمهدى والضلال ، وما شرع الله لعباده وما نهى عنه ، وما أخبر به من الجنة والنار ، إلى غير ذلك .

وأن ما أنكره هؤلاء وغيرهم من الشيوعيين وسائر الملاحدة ؛ من البعث والنشور والجنة والنار ، وغير ذلك من شئون اليوم الآخر ، كله باطل ، ومخالف للأدلة القطعية ، وهم جميعاً حجتهم داحضة ، وباطلهم واضح .

فإن الأدلة الدالة على بعث الموتى ووقوفهم أمام رب العالمين كثيرة لا تختصى ، وأن كل ما خلقه الله في هذه الدنيا شاهد على قدرته - سبحانه - ووجوب الاعتراف بألوهيته .

فالأرض الميتة يتزل الله عليها المطر ، فيخرج منها النبات بعد موتها ، ويخرج منها - جل وعلا - ما شاء من الشمار ؛ فالذي أخرج هذا النبات ، وأنعم علينا بهذه الشمار هو الله - سبحانه وتعالى - الذي أنزل هذا المطر ، وأحيا به الأرض الميتة التي

أخرجت النبات والثمار ، هو الذي سيحيي الموتى ، ويعنفهم من قبورهم ، ويقف كل واحد أمامه - عز وجل - للحساب على ما عمل ، وما اكتسبت يداه في هذه الدنيا .

وهكذا الإنسان : خلق الله أبانا آدم من تراب ، ثم جاءت منه الذرية ، خلقهم - سبحانه - من ماء مهين ، ثم تحولوا إلى علقة ثم إلى مضغة ، ثم إلى إنسان سوي - له سمع وبصر وعقل وإدراك وجوارح - ثم يتدرج ويكبر حتى يصير إنساناً عظيماً ، فياخذ ويعطى ويفكر ويتعلم وينتج .

وإن هذه الآيات العظيمة كلها تدل على قدرة الله - عز وجل - وتدل على صدق الرسل، وإنكارهم بأن هناك - أي في الآخرة - مجتمع لديه - سبحانه - يؤيد فيه الحق ، ويجري أهله بأحسن الجزاء ، ويدخلهم الجنة ، ويقيهم عذاب النار ، ويذل أعداءه ، ويخلدهم في النار أبد الآباد .

ثم إن كل عاقل في هذه الدار يشاهد من يظلم ، ومن تؤخذ حقوقه ، ومن يعتدى عليه في ماله وبدنه وغير ذلك ، ثم يموت الظالم ولم يرد الحقوق ، ولم ينصف المظلوم ، فهل يضيع ذلك الحق على المظلومين المساكين المستضعفين ؟ ! كلا .. فإن الخالق العظيم الحكيم العليم حدد للإنصاف موعداً ، ذلك الموعد هو يوم القيمة

ينصف فيه المظلوم الذي لم يعط حقه في الدنيا كاملاً من الظلم ، فينتقم منه ، ويعاقبه بما يستحق .

إن هذه الدار ليست دار جراء ، ولكنها دار امتحانٍ وابتلاء ، وعمل وسرور وأحزان ، وقد ينصف فيها المظلوم فإذاخذ حقه فيها ، وقد يؤجل أمره إلى يوم القيمة ؛ لحكمة عظيمة ، فينتقم الله من هؤلاء الظالمين ، كما قال الله - سبحانه وتعالى - : {وَلَا تَحْسِنَ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ} ⁽¹⁾ .

ففي هذا اليوم الرهيب ينصف الله المظلومين ، ويعطيهم جراءهم ، وينتقم لهم من الظالمين ، وقد يعجل الله - سبحانه وتعالى - للظلمة العقوبات في الدنيا - كما فعل في أمم كثيرة - وقد يؤجل ذلك للمظلومين والظالمين ، ثم تعطى الحقوق في هذا اليوم العظيم ، يوم القيمة الذي تشخص فيه الأ بصار ، وكل ذلك حق .

فالحكم العليم القادر على كل شيء ، لا يفوّت على المظلومين حقهم ؛ ولهذا أخبرنا أن هناك بعثاً ونشروراً ، وأن هناك جراءً وحساباً ، وقد قامت على هذا الأدلة من القرآن والسنة وإجماع الأمة ، والعقول الصحيحة والفطر السليمة ، ودللت على أنه لابد من جراء وحساب ، وأنبعث حق ، وأن الجنة حق ، وأن

(1) سورة إبراهيم ، الآية 42

النار حق ، كل ذلك جاءت به الكتب السماوية والسنّة النبوية ، وأجمع عليها المسلمون .

ومع ذلك ، فالفطر السليمة والعقول الصحيحة تشهد بذلك ، وإننا نشاهد ظالمين ومظلومين ، لم يقتصر من الظالمين للمظلومين ، ولم تؤخذ منهم الحقوق ، فلابد لهم من يوم يحاسبون فيه ، ويجازى فيه كل إنسان على ما قدم .

إننا نجد مؤمنين صالحين موفقين مجتهدين في سبيل الخير ، لم ينالوا ما ناله غيرهم من أولئك الذين تعدوا حدود الله ، وظلموا عباد الله ، وهم مع هذا لديهم الأموال العظيمة ، والقصور الشاهقة ، والخدم ، والمتابع .

وجمع غفير من الأختيار المتقين محرومون ، لم ينالوا من هذا شيئاً ، فلابد من موعد ، ولابد من لقاء مع ربهم ، يعطون فيه من المنازل العالية والأجر العظيم ، ويتكرم عليهم - سبحانه - بأنواع الفضل ؛ جزاء صبرهم وأعمالهم الصالحة ، فينالون الشواب الكبير والمنازل العالية ، والخير الجزيل ، والإحسان العظيم ، والقصور والجواري ، والخيرات التي لا تختصى ، على ما فعلوا من خير ، وعلى ما قدموا من عمل صالح .

ويجازي - سبحانه - هؤلاء الظالمين المفرطين المعرضين ، الذين رکعوا إلى الدنيا ، وغرتهم شهوتها ، وانساقوا وراء مفاتنها ، بما يستحقون من العذاب والنکال وسوء

المصير ، وما ذلك إلا لتفريطهم وإعراضهم عن الله ، وتعديهم حدوده ، و مقابلتهم نعمه بالكفران ، وظلمتهم عباده ، وإدبارهم عن طاعته ، فهو لاء يجازيهم الله - عز وجل - بما يستحقون .

وهذه الأمور العظيمة إذا تأملها صاحب العقل الصحيح والفطرة السليمة ، عرف أن المعاد حق ، وعلم أن ما يدعيه الملحدون والشيوعيون والوثنيون ، وغيرهم من ينكرون الآخرة ومعاد الأبدان ، من أبطل الباطل ، واتضح له أن دعوه ساقطة ، وأقواله زائفة ، وهكذا أصحاب النحل والدعوات المضللة والأفكار المدamaة ، كلها على هذا السبيل ، إذا تأملها ذو العقل الصحيح وال بصيرة النافذة والفطرة السليمة ، عرف بطلاقها ، وعرف أدلة زيفها من الكتاب والسنة المطهرة ومن الكتب الصحيحة .

فإنه - سبحانه - خلق الشواهد ، وأقام الدلائل على الحق من كتابه ، وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - وبما أودع في العقول من فهم وإدراك ، وبما خلق في هذه الدنيا من مخلوقات ، وأوجد فيها من كائنات ، تشهد له بالحكمة ، وأنه الخالق العليم ، الرزاق الكريم ، القادر على كل شيء ، والمستحق لأن يعبد وحده لا شريك له .

والجدير بطالب العلم أينما كان ، أن يقبل على كتاب الله ، وأن يجعل تدبره وتعقله من أكبر همه ، ومن أعظم شواغله ، وأن

تكون له العناية الكاملة بقراءته ، وتدبر ما فيه من المعانى العظيمة ، والبراهين الساطعة على صحة ما جاءت به الرسل ، وعلى صدق ما دل عليه الكتاب ، وعلى بطلان ما يقول به أهلسوء - أينما كانوا ، وكيفما كانوا .

ومن تدبر القرآن طالباً للهدى ، أعزه الله وبصره ، وبلغه مناہ ، كما قال - سبحانه وتعالى - : {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمْ} ⁽¹⁾ ، وقال - عز وجل - : {فُلْهُوَ لِلّٰذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ} ⁽²⁾ .

وهكذا السنة المطهرة ، إذا تأملها المؤمن ، وتأمل موقفه - صلى الله عليه وسلم - مع أعدائه وخصومه في مكة والمدينة ، عرف الحق ، وأن أهل الحق منصوروں ومتحبون ، ومن فاته النصر في الدنيا ، فلن يفوته الجزاء والعوض في الآخرة ، كما قال - عز وجل - : {إِنَّا لَنَصْرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُولُ الْأَشْهَادُ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ} ⁽³⁾ .

فقد وعد الله - سبحانه وتعالى - بالنصر للعاملين في الدنيا والثواب في الآخرة ، قال - عز وجل - : {وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ

(1) سورة الإسراء ، الآية 9.

(2) سورة فصلت ، الآية 44.

(3) سورة غافر ، الآيات 51، 52.

**اللَّهُ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّا هُمْ فِي الْأَرْضِ أَفَأَمْوَا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَةَ وَأَمْرُوا
بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ** ^(١).

فقد وعد الله - سبحانه وتعالى - في هاتين الآيتين الذين يعملون للحق ، ويقيمون الصلاة، ويؤدون الزكاة لمستحقيها ، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وعدهم - جل وعلا - بالنصر ، وهو يعم النصر في الدنيا ، والتمكين فيها ، والنصر والرضا من الله - سبحانه - يوم القيمة ، يوم يقوم الأشهاد .

وفي هذا عزة للمؤمنين ، وذلة للكافرين ؛ فالمؤمنون يفوزون بالجنة ، والكافرون تعلو وجوههم الذلة والنداة ، والنار تكون مثواهم ومصيرهم ، وفي هذا المعنى يقول - سبحانه وتعالى - : {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ
كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيَدَلَّهُمْ مِنْ
بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا} ^(٢) ، والآيات في هذا المعنى كثيرة .

ومن تأمل أحوال أهل العلم الموفقين ، الذين نبغوا في هذه الأمة ، وتدبروا كتاب ربهم وسنة نبيهم - صلى الله عليه وسلم -

(١) سورة الحج ، الآيات 40 ، 41 .

(٢) سورة النور ، الآية 55 .

وعلموا في ذلك ما يعينهم على فهم كتاب الله ، وعلى فهم سنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - فهماً صحيحاً من الصحابة - رضي الله عنهم وأرضاهم - والتابعين لهم بإحسان من أئمة الإسلام ، فيما كتبوا وما نقل عنهم ، ومن سار على نهجهم من أهل الصدق والوفاء وال بصيرة ؟ كأبي العباس ابن تيمية - رحمة الله - وتلميذه : العلامة ابن القاسم ، والحافظ ابن كثير ، وغيرهم من بروزوا في هذا الميدان من أئمة هذا الشأن .

نعم ، من تأمل أحواهم ، وفتح الله عليه بفهم ما قالوا وما كتبوا - رأى العجب العجاب ، وال عبر الباهرة ، والعلوم الصحيحة ، والقلوب النيرة ، والبراهين الساطعة ، التي ترشد من تمسك بها إلى طريق السعادة ، وسبيل الاستقامة .

وبذلك يحصل له بتوفيق الله - سبحانه - تحقيق الغاية المطلوبة ، وتحصين نفسه بالعلوم والمعرفة ، والطمأنينة إلى الحق الذي بعث الله به رسلاه ، وأنزل به كتبه ، ودرج عليه سلف هذه الأمة .

ويتضح له : أن من خالفهم من دعاة الزيف والضلال ، ليس عندهم إلا الشبهات الباطلة ، والحجج الرائفة ، التي لا تسمن ولا تغني من جوع .

ويعلم حقاً : أن طالب العلم - في الحقيقة - هو الذي يميز الحق من الباطل بأدله الظاهرة، وبراهينه الساطعة ، ويقرأ كتب الأئمة

المهتدين ، ويرثى منها ما وافق الحق ، ويترك ما ظهر بطلانه ، وعدم موافقته للحق .

ومن هؤلاء الأئمة المبرزين الشيخ الإمام / محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – وأنصاره في القرن الثاني عشر وما بعده ، قد برزوا في هذا الميدان ، وكتبوا الكتابات العظيمة الناجحة ، وأرسلوا الرسائل إلى الناس ، وردوا على الخصوم ، وأوضحوا الحق في رسائلهم ومؤلفاتهم ، بأدلة من الكتاب والسنة ، وقد جمع من ذلك العلامة الشيخ / عبد الرحمن بن قاسم – رحمه الله – جملة كثيرة في كتابه المسمى : (الدرر السننية في الأجوبة النجدية) .

والأدلة التي كتبها الشيخ / محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – وتلاميذه ، من تأملها وتبصر فيها ، رأى فيها الحق المبين ، والحجج الباهرة والبراهين الساطعة ؛ التي توضح بطلان أقوال الخصوم ، وشبهاتهم ، وتبين الحق بأدنته الواضحة .

وهم – رحمة الله عليهم – مع تأخر زمانهم – قد وفقو في إظهار الحق وبيان أدله ، وأوضحوا ما يتعلق بدعاوة التوحيد ، والرد على دعاة الوثنية ، وعباد القبور ، وبرزوا في هذا السبيل ، وكانوا على النهج المستقيم ، نهج السلف الصالح ، واستعنوا في هذا الباب بالأدلة الواضحة التي جاءت في الكتاب والسنة النبوية ، وعنوا بكتب الحديث ، وكتب التفسير ، وبرزوا في هذا الميدان ، حتى أظهر الله بهم الحق ، وأذل بهم الباطل ، وأقام بهم الحجة على غيرهم

ونشر لهم راية الإسلام ، وقامت راية الجهاد ، وأجرى الله على أيديهم من نعمه وخيره الجليل ما لا يحصى ، وأصبح أهل الحق فيسائر الأمصار الذين عرفوا كتبهم ، وصحة دعوتهم وسلامة منهجهم ، ينشرون دعوتهم ، ويستعينون بما ألفوا في هذا الشأن على خصوم الإسلام وأعداء الإسلام في كل مكان ؛ من أهل الشرك والبدع والخرافات .

وأسأل الله - عز وجل - أن يوفقنا جميعاً لما يرضيه ، وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا ، وأن يجعلنا هداة مهتدين ، وصالحين مصلحين ، وأن ينحنا الفقه في دينه .

كما أسأله - عز وجل - أن ينصر دينه ، ويعلي كلمته ، ويصلح أحوال المسلمين في كل مكان ، وأن يولي عليهم خيارهم ، وأن يصلح قادة المسلمين ، ويجعلهم هداة مهتدين ، وأن يوفقهم لتحكيم الشريعة والتحاكم إليها ، وأن يوفق ولاة أمرنا لكل خير ، وينصر بهم الحق ، إنه - جل وعلا - جواد كريم ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه .

١٤٤- العلم بأحكام الله من أهم الواجبات ^(١)

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد عبد الله ورسوله ،
وخيرته من خلقه ، وعلى آله وصحبه ، ومن هج وسار على هديه إلى يوم الدين ، أما

بعد:

فإن العلم بأحكام الله أمر ضروري على كل مسلم ومسلمة ، في كل ما لا يسعهما جهله؛
ليسيرا في عبادتهما لربهما على هدى وبصيرة .

ولا يمكن للإنسان المسلم أن يفهم دينه ويعمل به ، إلا إذا عرف أحكامه ، وأولاها
اهتمامه وعناته ، وبذل جهده وطاقته للإلمام بها ؛ لتكون عبادته لربه بنيت على أساس
صحيح ومتين ، ومن وفقه الله لمعرفة أحكام هذا الدين والأخذ بها ، فقد هدي إلى صراط
الله المستقيم ، وحصل على خير كثير .

يقول الله - سبحانه - : {يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا
كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا

(١) نشر في مجلة (البحوث الإسلامية) ، العدد : ٦ ، ص ٧ - ١٠ ، ربيع الثاني والجمادين سنة ١٤٠٣هـ .

الأَلْبَابِ } (١)

قال الحافظ ابن كثير في تفسيرها : " قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله : {يُؤْتَى الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ } (٢) ؛ يعني : المعرفة بالقرآن : ناسخه ومنسوخه ، ومحكمه ومتناهجه ، ومقدمه ومؤخره ، وحاله وحرامه ، وأمثاله .

وروى جوير عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً : الحكمة القرآن ؛ يعني تفسيره ، قال ابن عباس : فإنه قد قرأه البر والفاجر . رواه ابن مردويه . وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد : يعني بالحكمة : الإصابة في القول ، وقال ليث بن أبي سليم عن مجاهد : {يُؤْتَى الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ } ليست بالنبوة ، ولكنه العلم والفقه والقرآن ، وقال أبو العالية : الحكمة : خشية الله ، فإن خشية الله رأس كل حكمة ، وقد روى ابن مردويه عن طريق بقية ، عن عثمان بن زفر الجهمي ، عن أبي عمارة الأستدي ، عن ابن مسعود مرفوعاً : ((رأس الحكمة مخافة الله)) .

وقال أبو العالية في رواية عنه : الحكمة : الكتاب والفهم ، وقال إبراهيم النخعي : الحكمة : الفهم ، وقال أبو مالك : الحكمة : السنة ، وقال وهب بن مالك : قال زيد بن أسلم : الحكمة : العقل .

قال مالك : إنه ليقع في قلبي أن الحكمة هي

(١) سورة البقرة ، الآية 269 .

(٢) سورة البقرة ، الآية 269 .

الفقه في دين الله ، وأمر يدخله الله في القلوب من رحمته وفضله ، وما يبين ذلك ، أنك تجد الرجل عاقلاً في أمر الدنيا إذا نظر فيها ، وتجد آخر ضعيفاً في أمر دنياه ، عالماً بأمر دينه ، بصيراً بما يؤتى به الله إياه ، ويحرمه هذا ، فالحكمة : الفقه في دين الله " . اهـ
كلام ابن كثير - رحمة الله .

ولكي ندرك أهمية الفقه في دين الله ، وأنه نور لحامله ، والعامل به في الدنيا والآخرة ، ولكي ندرك أهميته وجدواه ، بحمد النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)) . متفق عليه ، ويقول - عليه الصلاة والسلام - : ((مثل ما بعضني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً ؛ فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلاً والعشب الكثير ، وكان منها أجاذب أمسكت الماء ؛ فنفع الله به الناس ؛ فشربوا منها وسقوا وزرعوا ، وأصاب طائفة أخرى منها ، إنما هي قيعان ، لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً ، فذلك مثل من فقه في دين الله - تعالى - ونفعه ما بعضني الله به فعلم وعلّم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)) . رواه البخاري ومسلم .

ويقول - صلى الله عليه وسلم - : ((لا حسد إلا في اثنين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله

الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها)⁽¹⁾ . رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة .

ولقد بَرَزَ حِبْرُ الْأُمَّةِ وَتَرْجِحَانُ الْقُرْآنِ : الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي مَعْرِفَةِ الدِّينِ ؛ فَقِهًا وَتَفْسِيرًا ، وَتَوْسِعَ فِي عِلْمِ الشَّرِيعَةِ وَوَعْوَاهَا ؛ بِرِّكَةِ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَهُ : ((اللَّهُمَّ فَقِهْهُ فِي الدِّينِ ، وَعِلْمُهُ التَّأْوِيلُ)) . إِنَّمَا دُعْوَةُ مُبَارَّكَةِ مِنْ رَسُولِ الْمَبارِكِ ، تَقْبِلُهَا اللَّهُ مِنْهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَنِعْمَةُ أَنْعَمَ اللَّهُ بَهَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَرْضَاهُمَا - .

وقد بَرَزَ فِي عَهْدِهِ وَقَبْلِهِ وَبَعْدِهِ أَئْمَّةُ أَفْذَادِ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ وَفِرْوَعَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَغَيْرِهِمْ ، حَمَلُوا أَمَانَةَ التَّبْلِيغِ وَالدُّعَوَةِ ، وَأَدْوَهَا أَحْسَنَ مَا يَكُونُ الْأَدَاءُ ، وَبَصَرُوا النَّاسَ بِدِينِ الْإِسْلَامِ - سَوَاءَ فِي حِلَّاتِ الدُّرُوسِ وَالْمَذَاكِرَةِ وَالْإِرْشَادِ الْمُنْتَشِرَةِ فِي بَيْوَتِ اللَّهِ ، أَوْ فِيمَا خَلَفُوهُ مِنْ تِرَاثِ عِلْمِيِّ وَمَؤْلِفَاتِ قِيمَةٍ فِي شَتَّى فَرْوَعَةِ الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ ، وَغَيْرِهِ مِنِ الْعِلْمَاتِ الْأُخْرَى الَّتِي تَخْدِمُ الشَّرِيعَةَ ، وَتَرْتَبِطُ بَهَا ، وَهِيَ اللَّهُ وَلَاهُ صَالِحِينَ ، يَبْذِلُونَ بِسْخَاءً فِي سَبِيلِ نَسْرِ الْعِلْمِ ، وَتَشْجِيعِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَابِ الْعِلْمِ .

(1) أخرجه البخاري برقم : 71 (كتاب العلم) ، باب (الاغتاباط في العلم والحكمة) ، ومسلم برقم : 1352 (كتاب صلاة المسافرين وقصرها) ، باب (فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه) .

إن التفقه في الإسلام وما اشتمل عليه من أحكام ، يقتضي البحث والاطلاع ؛ لمعرفة حكم الله في كل قضية تعرض للمسلم في حياته ، فلا يتجاوز هذه القضية دون بحث واستقصاء ؛ ليصل إلى الحكم بالدليل من كتاب الله أو سنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - أو الإجماع أو القياس الجلي .

والدين الإسلامي - بحمد الله - واضح ؛ لا غموض فيه ولا التباس في أحكامه وتشريعاته، وقد بينها الله في كتابه المبين وسنة رسوله الكريم - صلى الله عليه وسلم - وحمل لواء هذه السنة وبينها ودافع عنها صحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والتابعون لهم بإحسان من سلف هذه الأمة ، وأئمة الشريعة وعلمائها جيلاً بعد جيل ، ثم تقاعس الكثير من الناس عن البحث والطلب والتحصيل ، واكتفوا بالتقليد لغيرهم ؛ فوقعوا في أغلاط كثيرة في العقيدة والأحكام .

ولقد أمرنا الله أن نسأله الهدية إلى الصراط المستقيم ، وهو طريق النعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، الذين علموا فعملوا ، وأن يجنبنا طريق المغضوب عليهم وهم الذين عرموا الحق واتبعوا أهواءهم ، وهم : اليهود ، ومن على شاكلتهم ، وأن يجنبنا طريق الصالحين ، وهم الذين جهلوا الحق ، وهم : النصارى ، ومن على شاكلتهم .

أيها الإخوة المسلمين : كيف نعرف أن هذا الماء طاهر أو نجس ، أو أن هذا الطعام أو الشراب أو الإناء أو الصيد أو السوار أو اللباس ، مباح أو حرام أو مكروه أو مستحب ؟ كيف نعرف أن اقتتاء هذا المال وإنفاقه حلال أم حرام ؟ كيف نهتم إلى العبادات ، ونعرف أوقاتها وطريقة أدائها ؟ كيف نعرف قسمة المواريث والفرائض ؟ وكيف تقام الحدود ؟ وكيف نقيم المعاملات فيما بيننا ؟ إلى غير ذلك من تفاصيل العبادة والمعاملات ؟ وما يسمى اليوم بالأحوال الشخصية كالنكاح والطلاق وغيرهما ؟

لقد استوعبت ذلك كله شريعتنا المطهرة – والله الحمد – .
إن دين الإسلام الحنيف قد أكمله الله ، وما من شأن من شئون الدنيا والآخرة ، إلا وفي هذا الدين له حكم وبيان واضح جلي ، لمن رزق البصيرة فيه .

فهو دين كامل شامل ، ليس قاصراً على النواحي التعبدية ، ولا شأن له بالنواحي المعيشية – كما يرميه بذلك أعداؤه ، ومن هجومهم – إنه دين يربط المخلوق بخالقه برباط متين ، كما يقيم أفضل علاقة بين الإنسان وأهله وأقاربه ، وبين الإنسان وأخيه ، سواء كان على دينه أو على غير دينه ، قائمة على العدالة والترابط ، والتسامح ، والتعاون على البر والتقوى ، كما أوضح كيف تعامل الحيوان الأعجم بالرفق والرحمة والإحسان ، قبل أن تنتظار أوروبا

بالرفق بالحيوان من خلال جمعيات أنشأها لهذا الغرض ، وهي لم ترافق بعد بالإنسان ، ولم ترع حقوقه .

فالواجب على المسلمين التتفقه في دينهم ، وأن لا يتجاوزوا حدود ما أنزل الله ، وأن يحرصوا على فهم أحكام دينهم قبل أي شيء ، فإن بعض الناس - هداهم الله ووفقاً لهم - قد يحيطوا بعلوم كثيرة من علوم الحياة ويرزقها ، ولكنه لا يعلم شيئاً من أحكام دينه وأسرار شريعته ، ولا يهتم بذلك . وهذا هو الجهل الفاضح والمصيبة العظمى .

فإن العلم بأحكام الله يجب أن يكون مقدماً على المعرفة الأخرى ، ولا مانع من التزود بالعلوم والمعرفة الأخرى ، ولكن لابد من تقديم الأصل الأصيل ، والركيزة الأساسية للعلوم كلها ، وهي : معرفة الله - سبحانه وصفاته ، واستحقاقه العبادة دون كل ما سواه ، ومعرفة دينه ؛ عقيدة وسلوكاً وعبادة وأحكاماً ، مما لا يسع المسلم جهله ،

كما أن الواجب على المسلمين أن يتمسكون بدينهم بصدق وإخلاص ، ويتقبلوا ما يأمرهم به ، فيعملوا به ، ويطبقوه في شئون حياتهم كلها دون تمييز ، وليعلموا أنهم إن فعلوا ذلك، سيسعدون ويفلحون في الدنيا والآخرة .

وهذه الأمة شرفها الله بهذا الدين وأعزها به ، فإذا تخاذلت عن ذلك ، فلا قيمة لها ، ولا عزة ، ولا سعادة .

فنسأل الله أن يوفقنا وال المسلمين جميعاً لما فيه رضاه ، وأن يعيذنا جميعاً من مضلالات الفتن ، ومن شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، وأن يمن علينا جميعاً بالفقه في دينه ، والثبات عليه ، والدعوة إليه على بصيرة ، وأن يصلح ولاة أمر المسلمين ، وينصر هم الحق ، ويجمعهم على المهدى . إنه ولِي ذلك القادر عليه ، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد ، وعلى آله وأصحابه .

145- فضل العلم وشرف أهله⁽¹⁾

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، والصلاحة والسلام على عبده ورسوله ، وخيرته من خلقه ، وأمينه على وحيه ؛ نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبد الله ، وعلى آله وأصحابه ، ومن سلك سبيله واهتدى بهداه إلى يوم الدين .

أما بعد : فهذه كلمة موجزة في : فضل العلم ، وشرف أهله .

لقد دلت الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على فضل العلم والفقه في الدين ، وما يتربّ على ذلك من الخير العظيم

(1) نشرت في المجموع لسماته ، ج 7 ص 200 ، وفي مجلة (البحوث العلمية) ، العدد : 27 ، عام 1410 هـ .

والأجر الجزيل ، والذكر الجميل ، والعاقبة الحميدة لمن أصلح الله نبيه ، ومن عليه بال توفيق .

والنصوص في هذا كثيرة معلومة ، ويكتفي في شرف العلم وأهله ، أن الله - عز وجل -
استشهادهم على وحدانيته ، وأخبر أئمهم هم الذين يخشونه على الحقيقة والكمال ، قال -
تعالى - : {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمٍ قَاتِلًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا
هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} ⁽¹⁾ .

فاستشهد الملائكة وأولي العلم على وحدانيته - سبحانه - وهم العلماء بالله ، العلماء
بدينه ، الذين يخشونه - سبحانه - ويراقبونه ، ويقفون عند حدوده ، كما قال الله - عز
وجل - : {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} ⁽²⁾ .

ومعلوم أن كل مسلم يخشى الله ، وكل مؤمن يخشى الله ، ولكن الخشية الكاملة إنما هي
لأهل العلم ، وعلى رأسهم الرسل - عليهم الصلاة والسلام - ثم من يليهم من العلماء
على طبقاتهم .

فالعلماء هم ورثة الأنبياء ، فالخشية لله حق ، والخشية الكاملة إنما هي من أهل العلم بالله
وال بصيرة به ، وبأسمائه وصفاته ، وعظيم حقه - سبحانه وتعالى - وأرفع الناس في ذلك
هم الرسل والأنبياء -

(1) سورة آل عمران ، الآية 18 .

(2) سورة فاطر ، الآية 28 .

عليهم الصلاة والسلام - ثم يليهم أهل العلم على اختلاف طبقاتهم في علمهم بالله ودينه .

والجدير بالعلم أينما كان ، وبطالب العلم ، أن يعني بهذا الأمر ، وأن يخشى الله ، وأن يراقبه في كل أموره ؛ في طلبه للعلم ، وفي عمله بالعلم ، وفي نشره للعلم ، وفي كل ما يلزم من حق الله ، وحق عباده .

وقد ثبت عنه - صلى الله عليه وسلم - في الصحيحين في حديث معاوية - رضي الله عنه - أنه - صلى الله عليه وسلم - قال : ((من يردد الله به خيراً يفقهه في الدين)) .

وهذا الحديث العظيم له شواهد أخرى عن عدة من الصحابة - رضي الله عنهم - وهو يدل على أن من علامات الخير ودلائل السعادة : أن يفقه العبد في دين الله ، وكل طالب مخلص في أي جامعة أو معهد علمي أو غيرهما ، إنما يريد هذا الفقه ويطلبه ، وينشده .. فنسأله لهم في ذلك التوفيق والمداية ، وبلغ الغاية .

ومن أعرض عن الفقه في الدين ، فذلك من العلامات على أن الله ما أراد به الخير ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

يقول - صلى الله عليه وسلم - فيما رواه الشیخان عن أبي موسى - رضي الله عنه - : ((مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً ، فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء ؛ فأنبتت الكلأ والعشب الكبير ، وكان منها أجاذب أمسكت الماء ؛

فَنَفْعُ اللَّهِ بِهَا النَّاسُ ، فَشَرَبُوا مِنْهَا ، وَسَقَوْا وَزَرَعُوا ، وَأَصَابَ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَى ، إِنَّمَا
هِيَ قِيَانٌ ؛ لَا تَمْسِكُ مَاءً ، وَلَا تَنْبَتُ كَلَأً ، فَذَلِكَ مُثْلٌ مِنْ فَقْهِ دِينِ اللَّهِ ، وَنَفْعُهُ مَا
بَعْنَى اللَّهُ بِهِ ، فَعْلَمْ وَعِلْمُ ، وَمُثْلٌ مِنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا ، وَلَمْ يَقُلْ هَدِيَ اللَّهُ الَّذِي
أَرْسَلَتْ بِهِ () .

فَالْعُلَمَاءُ الَّذِينَ وَفَقُوا لِحْمَلِ هَذَا الْعِلْمَ طَبَقُتَانِ : إِحْدَاهُمَا : حَصَّلَتِ الْعِلْمُ ، وَوَفَقَتِ الْعَمَلُ
بِهِ ، وَالْتَّفْقِهُ فِيهِ ، وَاسْتَنْبَطَتِ مِنْهُ الْأَحْكَامُ ، فَصَارُوا حَفَاظًاً وَفَقَهَاءً ، نَقَلُوا الْعِلْمَ وَعَلَمُوهُ
النَّاسُ وَفَقَهُوهُمْ فِيهِ ، وَبَصَرُوهُمْ وَنَفَعُوهُمْ ، فَهُمْ مَا بَيْنَ مَعْلُومٍ وَمَقْرَئٍ ، وَمَا بَيْنَ دَاعٍ إِلَى
اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَمَدْرَسَ لِلْعِلْمِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ الْتَّعْلِيمِ وَالتَّفْقِيَهِ .

أَمَّا الطَّبِقةُ الثَّانِيَةُ : فَهُمُ الَّذِينَ حَفَظُوهُ وَنَقَلُوهُ مِنْ فَجْرِ يَنَابِيعِهِ ، وَاسْتَنْبَطُ مِنْهُ الْأَحْكَامَ ،
فَصَارَ لِلْطَّائِفَتَيْنِ الْأَجْرُ الْعَظِيمُ ، وَالثَّوَابُ الْجَزِيلُ ، وَالنَّفْعُ الْعَمِيمُ لِلْأَمْمَةِ .

وَأَمَّا أَكْثَرُ الْخَلْقِ فَهُمْ كَالْقِيَانِ ، الَّتِي لَا تَمْسِكُ مَاءً ، وَلَا تَنْبَتُ كَلَأً ؛ لِإِعْرَاضِهِمْ
وَغَفْلَتِهِمْ ، وَدُمُّ عَنَائِهِمْ بِالْعِلْمِ .

فَالْعُلَمَاءُ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ فِي دورِ الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ عَلَى خَيْرِ عَظِيمٍ ، وَعَلَى طَرِيقِ - بِحَمْدِ اللَّهِ -
مُسْتَقِيمٍ ، مَنْ وَفَقَهُ اللَّهُ لِإِحْلَالِ النِّيَةِ ، وَالصَّدَقَ فِي الْطَّلبِ .
وَهُنَيْئًا لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ أَنْ يَتَفَقَّهُوا فِي دِينِ اللَّهِ ، وَأَنْ يَتَبَصَّرُوا فِيمَا جَاءَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

من المهدى والعلم ، وأن ينافسوا في ذلك ، وأن يصبروا على ما في ذلك من التعب والمشقة ؛ فإن العلم لا ينال براحة الجسم ، بل لابد من الجد والصبر والتعب ، وهذا الإمام مسلم – رحمه الله – في صحيحه ، في أبواب المواقف من كتاب الصلاة ، لما ساق عده أسانيد ، ذكر فيها عن يحيى بن أبي كثير – رحمه الله – أنه قال : (لا ينال العلم براحة الجسم) .

ومقصوده – رحمه الله – من هذا ، التنبية على أن تحصيل العلم والتفقه في الدين ، يحتاج إلى صبر ومثابرة ، وعناية وحفظ للوقت ، مع الإخلاص لله ، وإرادة وجهه – سبحانه وتعالى – .

والدور العلمية التي يدرس فيها العلم الشرعي ، وهكذا المساجد التي تقام فيها الحلقات العلمية الشرعية ، شأنها عظيم ، وفائدها كبيرة ؛ لأنها مهيئة لنفع الناس ، وحل مشاكلهم .

فالمتخرجون فيها يرجى لهم الخير العظيم ، والفائدة الكبيرة ، والنفع العام ، فلا ينبغي لمن من الله عليه بالعلم أن يتزوي عن نفع الناس وتفقيههم ، وتذكيرهم بالله ، وبمحقده وحق عباده ، سواء كان ذلك من طريق التدريس أو القضاء أو الوعظ والتذكير ، أو المذاكرة بين الزملاء والإخوان في المجالس العامة والخاصة ، كما ينبغي لأهل العلم أن يشاركون في نشر العلم عن طريق وسائل الإعلام ، لعظم الفائدة في ذلك ، ووصول العلم إلى ما شاء الله من أنحاء الأرض .

ومعلوم ما في ذلك من الخير العظيم ، والنفع العام لل المسلمين ، وشدة الحاجة إلى ذلك في هذا العصر ، بل كل في عصر ، ولكن في هذا العصر أشد ؛ لقلة العلم ، وكثرة دعاء الباطل.

فالواجب على من رزق العلم ، أن يتحمل المشقة في نفع الناس به ؛ قضاءً وتدریساً ، ودعوة إلى الله - عز وجل - وفي غير هذا من شئون المسلمين ؟ حتى تحصل الفائدة الكبيرة ، والشمرة العظيمة من هذا الطلب .

وطالب العلم يطلب العلم لينفع نفسه ، ويخلصها من الجهالة ، ويتقرب إلى ربه - عز وجل - بما يرضيه ، على بصيرة وحسن دراية ، ولينفع الناس أيضاً ، ويخرجهم من الظلمات إلى النور ، ويقضى بينهم في مشاكلهم ، ويصلح بينهم ، ويعلم جاهلهم ، ويرشد ضالهم ، ويأمرهم بالمعروف ، وينهياهم عن المنكر ، إلى غير ذلك .

فطالب العلم تدخل مهمته في أشياء كثيرة ، ولا تنحصر في أبواب معدودة ، ولا سيما القاضي ، فإن القاضي إن وفقه الله وصبر ، تدخل وظيفته في أشياء كثيرة ، فهو مع العلم محسوب ، ومع القضاة محسوب ، ومع المدرسين محسوب ، ومع أهل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر محسوب ، ومع الدعاة إلى الله - عز وجل - ومع المصلحين ، إلى غير ذلك من شئون المسلمين .

فينبغي له أن يهبي نفسه لذلك ، ويوطنها على تحمل الشدائـد في سبيل

الله وَأَنْ تَكُونْ هُمْتَهُ عَالِيَّة ، كَمَا كَانَ سَلْفُنَا الصَّالِحُ وَأَئْمَنَا – رَحْمَهُمُ اللَّهُ جَمِيعاً – يَنْفَعُونَ
النَّاسَ بِكُلِّ مَا يَسْتَطِيْعُونَ .

وَإِنْ وَصَبَّيْتَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ وَطَلْبَتَهُ ، وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ ، أَنْ يَصْبِرُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ ، وَأَنْ
يَوَاصِلُوا الْجَهُودَ فِي سَبِيلِ الْحَقِّ ، وَأَنْ يَحْفَظُوا الْوَقْتَ ، وَأَنْ يَكْثُرُوا مِنَ الْمَذَاكِرَةِ بَيْنَهُمْ فِيمَا
قَدْ يَشَكَّلُ عَلَى بَعْضِهِمْ ، حَتَّى يَتَوَافَّرَ لِدِيهِمْ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ مَا يَحْصُلُ بِهِ الْخَيْرُ لَهُمْ ،
وَلِلْمُسْلِمِينَ – إِنْ شَاءَ اللَّهُ – مَعَ الْحَرَصِ عَلَى إِصْلَاحِ النِّيَّةِ ، وَالْإِحْلَاصِ فِي كُلِّ مَا يَتَقْرَبُ
بِهِ الْعَبْدُ إِلَى رَبِّهِ ، وَفِي كُلِّ مَا يَنْفَعُ النَّاسَ .

وَمِنَ الْأَمْرِ الَّتِي تَنْفَعُ النَّاسَ ، وَتَحْلُّ بِهَا الْمَشَاكِلَ ، وَيَنْتَشِرُ بِهَا الْعَدْلُ : تَوْجِهُ أَهْلُ الْعِلْمِ
وَالْبَصِيرَةِ وَالْخَشْيَةِ لِلَّهِ – سُبْحَانَهُ – لِلْقَضَاءِ بَيْنَ النَّاسِ ، وَتَعْلِيمِهِمْ .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْقَضَاءَ مَا يَعْظِمُ اللَّهُ بِهِ الْأَجْوَرَ ، وَيَرْفَعُ بِهِ الْدَّرَجَاتَ ، لِمَنْ أَصْلَحَ اللَّهُ نِيَّتَهُ ،
وَمَنْحَهُ الْعِلْمَ الْنَّافِعَ ، وَقَصَدَ بِهِ الْخَيْرَ لِلْمُسْلِمِينَ .

وَهُوَ وَإِنْ كَانَ خَطِيرًا ، وَإِنْ كَانَ سَلْفُنَا الصَّالِحُ يَهَايُونَهُ وَيَخَافُونَهُ ، وَلَكِنَّ الْأَحْوَالَ تَخْتَلِفُ ،
وَالزَّمَانُ يَتَفَاقَّوْتُ ، وَالنَّاسُ الْيَوْمَ فِي أَشَدِ الْمُضْرُورَةِ إِلَى الْعَالَمِ الَّذِي يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ عَلَى
بَصِيرَةِ ، وَيَخَافُ اللَّهُ وَيَرَاقبُهُ فِي حلِّ مَشَاكِلِهِمْ .

فلا ينبغي لمن أهله الله للقضاء بين الناس ، ومنحه العلم وال بصيرة ، واحتدى إليه الحاجة ،
أن يمتنع عن قبول القضاء ، بل يجب عليه أن يقبله ، وأن يوطن نفسه على العمل بعلمه ،
وأن ينفذ ما أريد منه ، وأن ينفع الناس بعلمه ، ويسأل ربه التوفيق والإعانة ، فإن عجز
بعد ذلك ، ورأى من نفسه أنه لا يستطيع ، أمكنه بعد ذلك أن يعتذر ، وأن يستقيل .

أما من أول وهلة ، فلا ينبغي له ذلك ، وهذا باب لا ينبغي لأهل العلم والإيمان ، والقدرة
على نفع الناس أن يفتحوه ، بل ينبغي لأهل العلم أن تكون عندهم الهمة العالية ، والقصد
الصالح ، والرغبة في نفع المسلمين ، وحل المشاكل التي ت تعرض لهم ؛ حتى لا يتولى ذلك
الجهلة ؛ فإنه إذا ذهب أهل العلم تولى الجهلة ولا شك ... إما هذا ، وإما هذا ، فلابد
للناس من قضاة يحلون مشاكلهم ، ويحكمون بينهم بالحق ، فإن تولى ذلك الأخيار ، وإن
تولاه غيرهم .

فالواجب على أهل العلم ، وعلى كل من يخشى الله ، أن يقدر هذا الوضع ، وأن يحتسب
الأجر عند الله ، وأن يصر ويتحمل ، ويرجو ما عند الله - عز وجل - من المثوبة ، وقد
صح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((إن الله لا يقبض العلم
انتزاعاً؛ ينتزعه من صدور الرجال ، ولكن يقبض العلم بموت العلماء ، حتى إذا لم يبق
عالم ، اخند الناس رؤوساً جهالاً ، فسئلوا فأفتووا بغير

علم ، فضلوا وأضلوا)) . خرجه البخاري ومسلم في صحيحهما ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - .

وبذا يعلم أهل العلم والإيمان عظم الخطر ، وسيء العاقبة ، إذا فقد علماء الحق ، أو تركوا الميدان لغيرهم .

ولا يخفى أن العالم - سواء كان قاضياً أو غيره - إذا اجتهد فأصاب ، فله أجران ، وإن اجتهد فأخطأ ، فله أجر واحد ، كما صح بذلك الحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلا خطر عليه ، مع الصدق والإخلاص ، والتحري للحق .

وإنما الخوف والخطر العظيم على من يتهم على القضاء أو الفتوى بالجهل ، أو يقضى بالجور ، كما في حديث بريدة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ((القضاة ثلاثة : قاضيان في النار ، وقاضٍ في الجنة ؛ فأما الذي في الجنة : فرجل عرف الحق وقضى به ، ورجل عرف الحق فجار ، فهو في النار ، ورجل قضى للناس على جهل ، فهو في النار))⁽¹⁾ . أخرجه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة وصححه الحاكم .

(1) أخرجه أبو داود برقم : 3102 (كتاب الأقضية) ، باب (في القاضي يخطئ) ، والترمذى برقم : 1244 (كتاب الأحكام) ، باب (ما جاء عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في القاضي) ، وابن ماجة برقم : 2306 (كتاب الأحكام) ، باب (الحاكم يجتهد فيصيّب الحق) .

أما من يتحرى الحق ، ويجهد في العمل به ، ويتحرى النفع للمسلمين ، فهو بين أمرتين :
بين أجر وأجرين - كما تقدم بذلك الخبر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

ثم إني أوصي جميع إخواني المسلمين عامة ، وأهل العلم وطلبه بصفة خاصة ، ونفسي ،
بتقوى الله - عز وجل - في كل الأمور ، والعمل بالعلم ؛ بأداء فرائض الله ، والبعد عن
محارمه ؛ لأن طالب العلم قدوة لغيره فيما يأتي ويندر في جميع الأحوال ؛ في حال القضاء
وغير القضاء ، في طريقه وفي بيته ، وفي اجتماعه بالناس ، وفي سيارته ، وفي طائرته ، وفي
جميع الأحوال ، فهو قدوة في الخير ، عليه أن يراقب الله ويعمل بما علمه - سبحانه -
ويدعو الناس إلى الخير بقوله وعمله جمِيعاً ؛ حتى يتميز بين الناس ، ويعرف بعلمه وفضله ،
وهديه الصالح ، وسيره على المنهج النبوى الذي سار عليه رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - وصحابته الكرام - رضي الله عنهم - مع العناية بالتواضع ، وعدم التكبر .

فالعلم وغيره على خطير عظيم ؛ تارة من جهة الرياء ، وتارة من جهة الكبر ، وتارة من
جهات أخرى ، ومقاصد متعددة ؛ فعليه أن يتقي الله ، ويخلص له العمل ، ويراقب الله -
سبحانه وتعالى - في جميع شئونه ، ويتواضع لعباد الله ، ولا يتكبر عليهم بما أعطاه الله من
العلم وحرمه كثيراً من الناس ؛ فليشكر

الله ، ومن شُكر الله : التواضع ، وعدم التكبر ، ومن شكر الله : نشر العلم في المساجد وفي غير المساجد .

فالقاضي يخطب الناس إذا احتاج إليه ، ويدرس طلبة العلم ، ويدعوه إلى الله ، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ويجهد في إصلاح أحوال المسلمين ، ويتصل بولاة الأمور ، ويرفع إليهم ما يرى أنه من نصائحهم ، فيكون دائمًا في مصالح المسلمين ، وفي كل ما ينفعهم ، وفي كل ما يبرئ ذمته ، ويرفع شأن الإسلام وأهله .

وأيضاً : أوصي إخواني جميعاً - وعلى رأسهم أهل العلم وطلبه - بالقرآن الكريم ؛ فإنه أعظم كتاب ، وأشرف كتاب ، وقد حوى خير العلوم كلها وأنفعها - كما لا يخفى - وهو أعظم عون بعد الله - عز وجل - على الفقه في الدين ، والتبصر فيه ، والخشية لله - عز وجل - وهو المعين في التأسي بالأخيار .

فأوصي الجميع ونفسي بهذا الكتاب العظيم ؛ تدبراً وتعقلاً ، وإكثاراً من تلاوته ليلاً ونهاراً ، والرجوع إليه في كل شيء ، ومراجعة كلام أهل التفسير فيما أشكل ، فهو خير معين على فهم كتاب الله - جل وعلا - لأن هذا الكتاب هو خير كتاب ، وأفضل كتاب ، وأصدق كتاب ، يقول الله - سبحانه - : {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ} ⁽¹⁾ .

(1) سورة الإسراء ، الآية 9 .

ويقول - عز وجل - : {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلنَّاسِ} ⁽¹⁾ . ويقول - جل وعلا - : {قُلْ هُوَ لِلّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ} ⁽²⁾ .
ويقول - سبحانه - : {مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} ⁽³⁾ .

فجدير بالمؤمنين والمؤمنات عامة ، وبأهل العلم خاصة ، أن يولوه العناية العظيمة ، وأن يعஸوا عليه بالنواخذ ، وأن يجتهدوا في تدبره وتعقله والعمل به ، ومراجعة كلام أهل العلم فيما أشكل ، كما قال الله - سبحانه وتعالى - : {كِتَابٌ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَبَّرُوا آيَاتِهِ وَلَيَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ} ⁽⁴⁾ ، وقال - سبحانه - : {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا} ⁽⁵⁾ .

ثم سنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - والعناية بها ، وحفظ ما تيسر منها ، مع إكثار المذاكرة فيها ، ولا سيما ما يتعلق بالعقيدة ، وما يجب على المكلف فعله ، وما يتعلق بعمل الإنسان

(1) سورة التحل ، الآية 89 .

(2) سورة فصلت ، الآية 44 .

(3) سورة الأعراف ، الآية 38 .

(4) سورة ص ، الآية 29 .

(5) سورة محمد ، الآية 24 .

الخاص به ، فإنه به أصلق ، وعناته أو حب ، وقد قال الله - سبحانه وتعالى - : { قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ } ^(١) .

ولا سبيل إلى اتباعه - صلى الله عليه وسلم - على الكمال ، إلا بدراسة سنته ، والعنابة بها مع العناية بكتاب الله - عز وجل - .

وأوصي أهل العلم وطلبتهم : بالعناية بكتب الحديث ، والإكثار من قراءتها وتدريسيها والمذاكرة فيها ، وأهمها الصحيحان ، ثم بقية الكتب الستة ، مع موطأ الأمام مالك ، ومسند الإمام أحمد ، وسنن الدارمي ، وغيرها من كتب الحديث المعروفة . ضاعف الله الأجر مؤلفيها ، وجزاهم عن المسلمين خير الجزاء .

ثم مؤلفات أهل العلم المعروفيين بحسن العقيدة ، وسعة العلم بالأدلة الشرعية ، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه : العلامة ابن القيم ، والحافظ ابن كثير - رحمة الله عليهم جمياً ، وقد برزوا في ذلك ، ونشروا بين المسلمين العلم الكبير ، وبينوا للناس عقيدة أهل السنة والجماعة بأدلتها من الكتاب والسنة .

ومن أهم كتب شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : (منهاج السنة) ، و(مجموع الفتاوى) ، و(مطابقة صريح المعمول لصحيح المنقول) ، و(الجواب الصحيح في الرد على من بدل دين المسيح) ، وغيرها من

(١) سورة آل عمران ، الآية 31

الكتب المفيدة النافعة ، والمشتملة على بيان العقيدة الصحيحة ، والأحكام ، والرد على خصوم الإسلام .

ومن أفضل كتب ابن القيم - رحمه الله - : (الطرق الحكيمية) ، و(إعلام الموقعين) ، و(زاد المعاد) ، فهذه الكتب لها شأن عظيم ، ولا سيما في حق القضاة والمفتين .

وهكذا فتاوى أئمة الدعوة المسماة (الدرر السننية) ، فقد جمعت رسائل كثيرة وأجوبة مفيدة لشيخ الإسلام / محمد بن عبد الوهاب ، وتلاميذه وأتباعه - رحمة الله جمِيعاً - وهكذا فتاوى شيخنا العلامة الشيخ / محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمة الله - فقد اشتملت على علم عظيم ، وفوائد جمة .

فأوصي بهذه الكتب بعد كتاب الله - عز وجل - وسنة رسوله الكريم - صلى الله عليه وسلم - ولما فيها من العلم العظيم ، والعون على كل خير .

وهكذا ما أشبهها من الكتب المفيدة النافعة التي تعنى بالدليل ؛ مثل : (المغني) ، و(شرح المذهب) ، و(الخلق) ، وغيرها من الكتب التي تعنى بالدليل ، ونقل أقوال أهل العلم ، فهي من أهم الكتب لأهل العلم وطلبتها من القضاة وغيرهم .

وأسأل الله بأسمائه وصفاته العلا ، أن يوفقنا وجميع المسلمين للعلم النافع ، والعمل الصالح ، وأن يمنحك جميعاً النية

الخالصة ، والصبر والفقه في الدين ، والفوز بالعاقبة الحميدة في الدنيا والآخرة ، إنه -
تعالى - جواد كريم .

كما أسأله - سبحانه وتعالى - أن يوفق ولادة أمرنا ، وجميع ولادة أمر المسلمين ، ويصلح
بطانتهم ، وأن يعينهم على كل خير ، وأن ينصر بهم الحق ، وينخذل بهم الباطل ، وأن
يعينهم على تحكيم كتاب الله ، وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - في كل شيء ،
 وأن يعيذنا وإياهم وسائر المسلمين من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ؛ إنه سميع قريب ،
وصلى الله على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم .

١٤٦ - كلمة بمناسبة مسابقة حفظ القرآن الكريم والسنّة النبوية بالقصيم^(١)

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، ونوعذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، ونصلّي ونسلّم على عبده ورسوله ؛ نبينا محمد ، وآلـه وصحبه ، أما بعد:

فإن الله - تعالى - قد بعث محمداً - صلى الله عليه وسلم - بالحق ، وعلمه الكتاب والحكمة ؛ أي : القرآن والسنّة ، كما في الحديث الذي رواه أهل السنّة بسند صحيح ، أنه - صلى الله عليه وسلم - قال : ((ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه)) .

فالقرآن والسنّة هما الأصلان اللذان عليهما مدار الأحكام ، ومن رحمة الله - تعالى - بهذه الأمة ، أن قيض لها من يحفظ عليها أمر دينها .

فمنذ العصور الأولى والأمة تعني بالقرآن ؛ حفظاً ومدرسة وفهمهاً وتأملاً وتفسيراً وتعلماً وتعليمهاً ، وإلى اليوم - والحمد لله - على ذلك .

فهذه المدارس القرآنية ، والجمعيات الحكومية والخيرية التي تربى النشء على حفظ كتاب الله وفهمه ، والعمل به ؛ مما يسر كل مسلم ، وإن مما يضاعف الفرحة ، أن نجد إقبال حفاظ القرآن

(١) نشرت في المجموع لسماته ، ج ٨ ص ٥٣

وغيرهم على التفقه في الأمور الشرعية ، ودراسة السنة النبوية ، وحفظها ، وتعلمها وتعليمها .

فإن هذه الدروس العلمية المقامة في المساجد فيسائر المناطق - في منطقة القصيم وغيرها ؛ لتعليم الحديث والفقه والتفسير - هي من رياض الجنة ، التي قال فيها النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا مررت برياض الجنة فارتعوا)) ، قالوا : يا رسول الله : وما رياض الجنة ؟ قال : ((حلق الذكر)) .

وقد صحت الأحاديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن الملائكة تنداعى إليها.

فمحمد الله على وجودها وكثراها ، وكثرة المقربين عليها ، ونسأل الله أن يبارك في عمل القائمين عليها ، ويضاعف مثوابهم ، ويزرهم الإخلاص في ذلك ، وأن يجزيهم خير الجزاء .

وإن مما ينبغي الإشادة به : الاهتمام بالسنة النبوية ، في هذا الوقت الذي كثر فيه الإعراض عنها ، والاعتراض عليها من بعض الجهلة ، أو من أهل البدع أو غيرهم .

فالعمل على نشر السنة واجب ، وتعليمها من أفضل القراءات ، وأجل الطاعات ، وقد كان السلف الصالح يحرصون على تعليم الطلبة شيئاً من السنة النبوية ، ويحرصون على حفظها في

الصدور ، وعدم الاكتفاء بالكتب والمصنفات ، خاصة ما يتعلق بمتون الأحاديث ، وجامع الألفاظ .

وقد سرني كثيراً ما قام به الإخوة في اللجنة العلمية ، ومكتب الدعوة في القصيم ؟ من رعاية الدراس وتنظيمها والإشراف عليها ؛ لحمايتها من الإفراط والتفريط ، ومن الغلو والجفاء ، والسير بها إلى الطريق المستقيم ، فالحمد لله على ذلك كثيراً .

وشكر الله لأصحاب الفضيلة القائمين على مشروع حفظ القرآن والسنة ، والتفقه في الدين جدهم وعنايتهم ، حيث حفظوا الطلاب ، وبذلوا لهم من الوقت والجهد الشيء الكثير ، ثم أجروا لهم الاختبارات والمسابقات ؛ لحفز هممهم على طلب العلم ، فضلاً عما يقومون به من طباعة الكتب المفيدة وتوزيعها ، وغير ذلك من الأعمال النافعة ، فجزاهم الله على ذلك كله خير الجزاء ، وأفضله وأوفاه .

وإنها سنة حسنة محمودة ، أن يُشجع الطلاب على الحفظ ، وتحري لهم الاختبارات ، ويُعطون الإعانات والجوائز التشجيعية على ذلك ؛ دفعاً لهم ولغيرهم إلى الخير ، فهو عمل طيب مبارك مشكور .

وإنني أدعو الإخوة المشايخ وطلبة العلم فيسائر المناطق ، إلى القيام بمثل هذه الأعمال النافعة ؛ من تربية النشء على القرآن والسنة علمًا وعملاً ، ونرجو أن نسمع في المستقبل عن أعمال خيرية كثيرة

من جنس هذه الأعمال ، والله - تعالى - يقول : { فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ } ⁽¹⁾ ، ويقول - سبحانه - : { وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَّفَسِّرُ الْمُتَنَافِسُونَ } ⁽²⁾ ، ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((خيركم من تعلم القرآن وعلمه)) . رواه البخاري في صحيحه ، ويقول - صلى الله عليه وسلم - : ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)) . متفق على صحته .

وإنني بهذه المناسبة أوصي جميع الطلبة ، وجميع المعلمين بتقوى الله - سبحانه - وإنفصال النية والصدق في العمل ، كما أحثهم على مواصلة الطلب ، وعدم الملل أو العجز ، وعلى أن يجمعوا بين العلم والعمل ، فإن العمل هو ثمرة العلم ، وعليهم بالإقبال على القرآن ، والإكثار من تلاوته ومدارسته ، وتفهم معانيه ؛ فإنه أصل العلوم وأساسها ، كما أحث أولياء الأمور على تشجيع أبنائهم المنتسبين إلى هذه الحلقات ، وتسهيل أمورهم ، وحثهم على ذلك .

وإننيأشكر كل من ساهم في تيسير أمر هذا الاجتماع المبارك ؛ من المسؤولين والتجار والمشايخ ، وغيرهم .

فجزى الله الجميع خيراً ، كما أدعو الجميع إلى المزيد من المساهمة في دعم هذا المشروع النافع مادياً ومعنوياً ، فإنه بحسب ما يتتوفر من الإمكhanات والتسهيلات ، يكون نجاح العمل

(1) سورة المائدة ، الآية 48 .

(2) سورة المطففين ، الآية 26 .

واستمراره ، وقد جاء في الصحيح من حديث حرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه
- أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ((من سنّ في الإسلام سنة حسنة ، فله
أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة)) .

نَسَأَلُ اللَّهَ لِلْجَمِيعِ التَّوْفِيقَ وَالْهَدَايَا وَالسَّدَادَ ، وَصَلَاحَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ ، وَالظَّاهِرِ وَالبَاطِنِ ،
وَاللَّهُ - تَعَالَى - وَلِي التَّوْفِيقَ ، وَصَلَى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ ؛ نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا ، وَعَلَى
آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَاتْبَاعِهِ بِإِحْسَانٍ .

١٤٧- القرآن الكريم أهم الكتب لطالب العلم^(١)

أكَد سماحةُ الشِّيخ / عبد العزيز بن عبد الله بن باز - مفتي عام المملكة ، ورئيس هيئة كبار العلماء ، وإدارة البحوث العلمية والإفتاء ، على أن طالب العلم له مسئولية عظيمة ، ومهمة واجبة في الدعوة إلى الله ، بعيداً عن الانطواء ، بدون عنف أو قوة أو غلطة ؛ حتى يستفيد العامة من العلم الذي تعلمه ، وكرس جهده للنهل منه ، على أن يكون قدوة مضيئة ؛ تتوافق أعماله مع أقواله .

وقال سماحته في محاضرة له بعنوان :

"واجبات طالب العلم"

ألقاها سماحته على مسامع طلاب (جامعة أم القرى) ، بحضور معالي مدير الجامعة ، وحشد من الأساتذة ، وأهل العلم والفكر :

من المعلوم أن طلب العلم من أفضل القربات إلى الله - سبحانه وتعالى - والفوز برضوانه، مما يؤكد أهمية العلم والتفقه في الدين ، والتزود بالأقوال والأعمال النافعة والصالحة ، والحذر من

(١) نشر في جريدة (عكاظ) ، العدد : ١١٥٦٧ ، بتاريخ ٢٦/١٢/١٤١٨ هـ .

مزالق معصية الله وغضبه ؛ حتى يعبد المسلم ربه على بصيرة ونور ، وهو الهدف من خلق الله - تعالى - له : {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ} ⁽¹⁾ ، وهو ما يجب أن يعلمه الجميع من الثقلين ؛ حتى يعرفوها ويؤدوها كما أمر الله - تعالى - بها.

وتابع الشيخ ابن باز :

والواجب على المكلفين : التفقه في العلم ، والحرص على الاستزادة والنهل من هذا المعين؛ بمحالسة العلماء والدعاة وسؤالهم ، وحضور الحاضرات والندوات ، وقراءة الكتب النافعة، والاستفادة من المؤسسات العلمية ؛ حتى يعرف عبادة الله - تعالى - وأن حقيقتها توحيده، وأداء حقوقه وعبادته : {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ} ⁽²⁾

والواجب العلم بهذه العبادة حتى يكون على بصيرة ، وأساس ذلك : توحيد الله والإخلاص في ذلك ، وأفرض فريضة : أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً هو رسول الله إلى جميع الثقلين ، وهو خاتم الأنبياء ، وهذا هو أساس الدين .

وبين سماته : أن قيام طالب العلم بواجبه تجاه مجتمعه وأمته ؛ بتتوسيع دائرة التعليم ، وإثراء التوعية الإسلامية في أمور العقيدة

(1) سورة الذاريات ، الآية 56 .

(2) سورة آل عمران ، الآية 19 .

والعبادة والمعاملات ، هي من باب التعاون على النحوى ، ونشر الفضيلة والخير ، وتفويض مساحة الجهل بالدين .

ولاشك أن قيام طالب العلم بهذه المهمة أمر واجب ، حتى تتم الإفادة والاستفادة من هذا العلم الذي تعلمه ؛ لأن يبدأ بأهله وإخوانه وجيرانه وزملائه وأهل حيه ، يعلمهم ويفقههم بما يجهلون في أمور دينهم ، ويحذرهم مما قد يقعون فيه من أخطاء ومنكرات - بحسب طاقته وجهده وعلمه - بالحكمة والمواعظ الحسنة دون عنف أو قوة ، يستخدم طرق التسويق والترغيب في قوالب سهلة ولينة .

ويكون قدوة ونموذجاً يدعو الناس بلسانه وأعماله ؛ دون تناقض بين أقواله وأعماله ، حتى يتأنس الناس به بكل رغبة ، يعلمهم ما تعلم ، ويحذرهم ما يحدر منه من الأقوال والأعمال ، دون أن يكتم علمًا أو مسألة أو حديثاً أو آية مسألة يسألونه عنها ؛ وذلك لأن العلماء هم ورثة الأنبياء ، وخلف الرسل ، والواحِد عليهم إكمال تبليغ رسالة الله وتفقيه عموم الناس ، وعليهم الصبر على أداء هذه المهمة الشاقة ، وأن يحتسبوا الأجر والثواب عند الله - تعالى - .

وقال سماحته :

إن تعلم العلم والتفقه في الدين ، طريق واسع لخشية الله - تعالى - ؛ لأن الخشية تتفاوت حسب العلم وال بصيرة ، قال

- تعالى - : { إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ } ^(١) . فكلما كان الإنسان عالماً بدين الله متتفقهاً فيه ، خاشعاً ، فأخشى الناس هم الرسل والأنبياء ، ثم العلماء .

وأعظم ما يعين على هذا العلم للوصول إلى خشية الله - تعالى - هو : كتاب الله ؛ حفظاً وتلاوة وتدبراً ؛ فهو المدى والنور والخير ، فكل واحد منا مسئول ولا سيما طالب العلم ، فعليه بالتقوى والبلاغ والبيان والنصيحة . والباحثون هم الذين يتواصون بالحق مع ولادة الأمر وأهل الرأي وعامة الناس .

وبين سماحته ، أن من أهم الكتب التي ينبغي لطالب العلم دراستها : القرآن الكريم ، ثم كتب السنة ، مثل : الصحيحين ، وموطأ مالك ، و(بلغ المرام) ، وكذلك كتب العقيدة .

(١) سورة فاطر ، الآية 28 .

148- الوصية بقراءة القرآن الكريم وتدبره والعمل به⁽¹⁾

الحمد لله ، وصلى الله على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه ، أما بعد :

فإن الله - جل وعلا - أنزل كتابه الكريم (القرآن) ؛ تبليجاً لكل شيء ، وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين ، كما قال - عز وجل - في سورة (النحل) : {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} ⁽²⁾.

ورغب عباده بتدبره وتعقله ؛ ليفهموا مراده - سبحانه - وليعملوا بأوامره ولينتهوا عن نواهيه ، وقال - عز وجل - : {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدْبَرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ} ⁽³⁾ ، وقال - سبحانه - : {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْفَالُهَا} ⁽⁴⁾.

وأخبر - عز وجل - أنه شفاء للناس ، وأنه يهدي للتي هي أقوم ، فقال - عز وجل - : {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ

(1) كلمة لسماحته ، ألقتها في مني في اليوم الثاني عشر من ذي الحجة عام 1407هـ ، رقم الشريط : 10.

(2) سورة النحل ، الآية 89.

(3) سورة ص ، الآية 29.

(4) سورة محمد ، الآية 24.

يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ⁽¹⁾ ؛ يعني يهدي الناس المتدبرين المتعلمين ، الراغبين في الهداية ، يهديهم للطريقة التي هي أقوم الطرق وأهداها وأصلحها ، وأنفعها للعبد في الدنيا والآخرة ، قال - عز وجل - : { قُلْ هُوَ لِلّٰذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ }⁽²⁾ وقال - سبحانه - : { وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }⁽³⁾ .

فالواجب على جميع المكلفين أن يتذربروا القرآن ، وأن يتعلموه ، وأن يتبعوه ويعملوا بما فيه؛ لأنَّه الذكر الحكيم ، ولأنَّه الصراط المستقيم ، فمن قرأه عليه أن يتذربره ويتعلمه ، ومن سمعه كذلك .

وأنت يا عبد الله : إما أن تكون تالياً ، وإما أن تكون مستمعاً ، فينبغي لك التدبر والتعقل لهذا الكتاب العظيم ؛ حتى تعمل بما فيه ، وحتى تعلم عظمته ، وما اشتمل عليه من الخير والمهدى والتوجيه والإصلاح ، وقد تيسر - بحمد الله - لك أن تقرأه وأن تسمعه ؛ فهو يتلى من إذاعة القرآن الكريم صباح مساء ، تستطيع أن تسمعه متى شئت ، وتستطيع أن تسمعه من بعض إخوانك في كل مجلس تجلسونه ، تستطيعون أن يقرأ أحدكم من المصحف أو عن ظهر قلب ، فتستمعوا وتنصحوا وتستفيدوا ، والحافظ له أو لبعضه

(1) سورة الإسراء ، الآية 9 .

(2) سورة فصلت ، الآية 44 .

(3) سورة الأنعام ، الآية 155 .

يستطيع أن يتدار ويتعقل ، وإن لم يكن لديه مصحف ، فليقرأ ما أعطاه الله من حفظ كتابه أو ما تيسر منه .

فجدير بالملطف وجدير بال المسلم أن يعني بهذا الكتاب العظيم ، وأن يتبصر فيه ، وأن يعمل بما فيه ، ثم بسنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ففيها بيان ما قد يشكل ، كما قال - عز وجل - : {وَأَنَّزَنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} ⁽¹⁾ ، وقال - سبحانه : {وَمَا أَنَّزَنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} ⁽²⁾ .

وقد أنزل الله على نبيه - عليه الصلاة والسلام - الكتاب ؛ ليبين للناس ما اشتبه عليهم من كتابه - سبحانه وتعالى - فالواحد على أهل الإسلام أن يعنيوا بكتاب الله وسنة رسوله - عليه الصلاة والسلام عنابة تامة حتى يفهموا مراد ربهم ومراد نبيهم عليه الصلاة والسلام - وحتى يعمروا بذلك ، وقد سمعتم في هذا الصباح هذه السورة العظيمة - سورة (ق) - فقد كان النبي يقرأ بها - صلى الله عليه وسلم - في الجمعة ؛ لأنها تجمع الناس ، يقرأ بها في الخطبة يوم الجمعة ، وكان يقرأ بها في صلاة العيد يقرأ سورة (ق) وسورة (اقربت) ؛ لما فيهما من العظة والذكرى ، والقصص ، وذكر المبدأ والمعاد ، والجنة والنار ، يقول الله -

(1) سورة النحل ، الآية 144 .

(2) سورة النحل ، الآية 64 .

سبحانه - : {ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ} ⁽¹⁾

(ق) حرف من الحروف المقطعة ، مثل : (يس) ، (طه) ، (الم) ، (المر) ، حروف مقطعة ، افتتح الله بها بعض السور ؛ للدلالة على عظمته هذا القرآن ، وأنه كتاب عظيم ، مؤلف من هذه الحروف التي يعرفها الناس .

ثم حلف وأقسم بالقرآن ، فقال : {وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ} حلف الله به وهو كلامه - سبحانه وتعالى - والقرآن كلام الله ، يُحلف به كما يحلف بالله . والله - سبحانه - يقول : {وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ} وأسماء الله وصفات الله وعزته الله كذلك ، والله يحلف به وبأسمائه - سبحانه وتعالى - وبصفاته .

ولكن لا يحلف بالملحوقات ، فالمخلوقات لا يحلف بها كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((من حلف بغير الله فقد أشرك)) ⁽²⁾ ، ولكن يُحلف بالله وبأسمائه وصفاته - سبحانه وتعالى - ولا يُحلف بالنبي ، ولا بالكعبة ، ولا بالأمانة ، ولا بشرف فلان ، ولا حياة فلان - كما يجري على ألسنة بعض الناس - ولا بالأمانة ، فيقول :

(1) سورة ق ، الآية 1 .

(2) أخرجه الترمذى برقم : 1455 (كتاب الأيمان والنذور) ، باب (ما جاء في كراهة الحلف بغير الله) ، وأبو داود برقم : 2829 (كتاب الأيمان والنذور) ، باب (في كراهة الحلف بالأباء) ، وأحمد برقم : 4699 (مسند المكثرين من الصحابة) ، (مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهمَا -) .

(والأمانة) ، ولا بالنبي ، ولا بالشرف ، ولا بحياتك ، كل هذا منكر ومن المحرمات الشركية .

ثم يقول - سبحانه وتعالى - : {بَلْ عَجِبُوا أَن جَاءُهُمْ مُنذِرٌ مِّنْهُمْ فَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ } ⁽¹⁾ .

مُنذِرٌ منهم ، وهو : محمد - عليه الصلاة والسلام - يعرفونه ، نشأ فيهم ، يعرفون صدقه وأمانته وكريم أخلاقه - عليه الصلاة والسلام - قبل أن يوحى إليه ، أنذرهم بـ : قال الله : قال الله كذا ، وقال كذا ، وعجبوا في هذا واستنكروه ، مع أن الرسول قبله جاءت بذلك ؛ نوح وهو وصاحب وشعيب ولوط وإبراهيم وموسى وعيسى وداود وسليمان وغيرهم .

فقال الكافرون : {هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ } كونه يأمرهم وينهاهم ، ويخبرهم أنهـم سوف يعيشون ، وسوف يجازون بأعمالهم ، استنكروا هذا ، وقالوا : {أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ } ⁽²⁾

بعد التراب نعود ونخاـب ونجازـى ، استنكروا هذا بعقوـلهم القاصرة ، وهو - سبحانه - الذي خلقـهم من الماءـ المهيـن ، وخلقـ آباـهم آدمـ من التـراب ، وهو قادرـ أن يحيـيـهم يوم الـقيـامـة ، أبوـهم آدمـ كانـ من تـرابـ وهمـ من مـاءـ مـهـيـن ؛ مـاءـ الرـجلـ الـضـعـيفـ وـماءـ المـرأـةـ ، ثمـ كانـ إنسـانـ سـوـيـاـ ، يـقـومـ وـيـتـكـلمـ ، ويـأـمـرـ وـيـنـهـىـ ، ويـمـلـكـ وـيـضـرـ ، وـيـفـعـلـ أـشـيـاءـ كـثـيرـةـ : {أَلَمْ

(1) سورة ق ، الآية 2 .

(2) سورة ق ، الآية 3 .

تَخْلُقُكُم مِّنْ مَاءٍ مَهِينٍ ^(١) ، فَالإِنْسَان كُلُّهُ ضَعِيفٌ وَخَلْقُ الإِنْسَان ضَعِيفًا ، مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ
من ماءً مَهِينًا ، ثُمَّ يَسْتَنْكِرُ وَيَقُولُ : **{أَئِذَا مِنْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ}** ^(٢)

فرد الله عليهم وقال : **{قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِظٌ}** ^(٣) الله يعلم ما ذهب من أجسامهم بهذا التراب ، وسوف يعيدهم يوم القيمة ، ويجازيهم بأعمالهم ؛ فإن خيراً فخير ، وإن شرًا فشر - كما تقدم في سورة (التغابن) في الدرس الماضي - قال - تعالى - : **{زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ لَنْ يُبَعَّثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَبْعَثُنَّ** ^(٤) {قل} يا محمد : **{بَلَى وَرَبِّي لَتَبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتَبْثُونَ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ}** ^(٤) ، قال - تعالى - : **{فَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ}** ^(٥) ، **{كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءُهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيحٍ}** ^(٦) . كذبوا بالحق ، واختلف أمرهم وتمردوا وتنازعوا .

والمقصود في هذا : بيان أن الله - حل وعلا - خلق الخلق من ضعف ؛ من تراب ، وخلق الجان من مارج

(١) سورة المرسلات ، الآية 20 .

(٢) سورة ق ، الآية 3 .

(٣) سورة ق ، الآية 4 .

(٤) سورة التغابن ، الآية 7 .

(٥) سورة التغابن ، الآية 8 .

(٦) سورة ق ، الآية 5 .

من نار ، وسوف يعدهم وبجازيهما بأعمالهم ، فإن خيراً فخير ، وإن شراً فشر .

فعليك - يا عبد الله - أن تعد لهذه الإعادة العدة ، والله أسماعك قوله - سبحانه وتعالى -: {وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا. ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا} ⁽¹⁾ ، ويقول - سبحانه وتعالى - : {قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ} ⁽²⁾ ، وقال - تعالى - : {مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا تُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا تُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى} ⁽³⁾ .
هذا أنت يا ابن آدم ؛ من التراب وإلى التراب ، ثم تخرج ، ثم تعاد ، وهو الذي يبدأ الخلق
ثم يعيده وهو أهون عليه - سبحانه وتعالى - .

فالواجب على العاقل أن يتتبّع لهذه الأمور ، وأن يعد العدة للقاء ربه .

وهذا المجمع مجمع الحج ، يذكر بيوم القيمة ، مجمع عظيم ، من أقطار الدنيا مجتمعون في عرفات ، وفي مزدلفة ، وفي أنحاء مكة ، حتى يقضوا مناسكهم ، ثم يعودون إلى بلادهم ، هذا فيه تذكير بذلك اليوم العظيم - يوم القيمة - حيث يبعث الله الخلائق ؛ أو لهم وآخرهم، أسودهم وأبيضهم ، غنيهم وفقيرهم ، ملوكهم وملوكهم ، كل الأجناس تبعث يوم القيمة ، قال - تعالى - : {قُلْ إِنَّ الْأُولَئِنَ وَالآخِرِينَ. لَمَجْمُوعُونَ إِلَى مِيقَاتٍ

(1) سورة نوح ، الآيات 17 ، 18 .

(2) سورة الأعراف ، الآية 25 .

(3) سورة طه ، الآية 55 .

يَوْمٍ مَعْلُومٍ⁽¹⁾ ، ثم يجازى كل عامل بعمله ، فهذا يعطى كتابه بيمنيه وإلى الجنة ، وهذا يعطى كتابه بشماله وإلى النار .

إذا نظرت في أحوال الناس في هذا الجمع ، واختلاف **أَلْوَانِهِمْ** ، واختلاف **لُغَاتِهِمْ** ، واختلاف **حَوَائِجِهِمْ** ، واختلاف **مَلَابِسِهِمْ** ، إلى غير ذلك ، تذكر يوم يجمع الله فيه الخلائق عراة حفاة غرلاً ، كلهم يخرجون يوم القيمة من هذه القبور ، ومن البحار ، ومن كل مكان ، ويجمعون ؛ عارية ظهورهم ليس عليهم شيء ، وليس في أرجلهم شيء ، حتى يكسوهم الله - سبحانه وتعالى - . يحيشرون ويجمعون ويجازون بأعمالهم .

فانتبه لهذا اليوم ، وتذكر ذلك الجمع ، وأن الأسباب التي بها النجاة - برحمه الله - هي : ما تقدمه من أعمال صالحت من طاعة الله ورسوله ، هذه الأسباب ، يقول - عز وجل - : {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ} ⁽²⁾ ، هذا جزاؤهم إذا عملوا الصالحة ، قال - تعالى - : {وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ} ⁽³⁾ ، هذا جزاء هؤلاء وهذا جزاء هؤلاء قال

(1) سورة الواقعة ، الآيات 49 ، 50 .

(2) سورة لقمان ، الآية 8 .

(3) سورة المائدة ، الآية 10 .

- تعالى - : {إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحَّمٍ} ^(١) .

فتذكر ، وخذ العدة اليوم ، وهذا من النافع التي أشار الله إليه في قوله - سبحانه - : {لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ} ^(٢) ؛ في هذا الحج تسمع كلمة ينفعك الله بها ، نصيحة ينفعك الله بها ، وصية من أخيك ينفعك الله بها في أي مكان .

وإياك وإيشار العاجلة والغفلة ، قال - تعالى - : {وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُغْرِضُونَ} ^(٣) ، وقال - سبحانه وتعالى - : {وَلَقَدْ ذَرَانَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ} ^(٤) ؛ كالإبل والبقر والغنم {بَلْ هُمْ أَضَلُّ} : بل أشد ضلالاً من الأنعام ، {أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ} - والعياذ بالله - .

لا ترضى أن تكون من هؤلاء قال - تعالى - : {أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا} ^(٥) ، أكثر الخلق كالأنعام ، لا ينظر إلا في المأكل

(١) سورة الانفطار ، الآيات 13 ، 14 .

(٢) سورة الحج ، الآية 28 .

(٣) سورة الأحقاف ، الآية 3 .

(٤) سورة الأعراف ، الآية 179 .

(٥) سورة الفرقان ، الآية 44 .

والشرب والمنكح والمسكن والمركب ونحو ذلك ، في غفلة وسكرة ، لا يهمه إلا المأكول والمشروب والملبس والمنكوح والمسكون والمرکوب ونحو ذلك ، هذا قصارى همه ، فإذا ارتفعت همته ، انشغل بعض الصناعات والاختراعات ليعيش مع الناس .

لكن المؤمن يعمل ويكتسب ويختبر ويصنع ويُكَدِّح ، وبعد العدة لآخرته ، يعمل في طاعة الله ورسوله ، يجمع بين هذا وهذا ، يقول - جل وعلا - : {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنَحْيِنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} ⁽¹⁾ ؛ من عمل صالحًا عن إيمان أحياء الله الحياة الطيبة ، وجزاه بأحسن ما عمل؛ فضلا منه وإحساناً - سبحانه وتعالى - .

فوصيتي لي ولكلم : تقوى الله ، وإعداد العدة للآخرة ، وأن تدبروا كتاب ربكم ، وسنة نبيكم - عليه الصلاة والسلام - وأن تحرصوا على حلق العلم ، وسماع العلم من إذاعة أو صحيفة أو اجتماع أو خطبة جمعة أو تذكير مذكر ، أو غير ذلك ، تحرروا ما ينشر من الكلمات الطيبة والمواعظ في أي صحيفة ، وما يذاع في إذاعة القرآن ، أو في برنامج (نور على الدرب) من علم وتوجيه إلى خير ، وكذلك خطب الجمعة ، وما يحصل في بعض

(1) سورة النحل ، الآية 97 .

الأحيان والمناسبات من الخطب والتذكير ، إلى غير ذلك ؛ ليكون للمؤمن عنابة لهذا الشيء حرصاً عليه ؛ حتى لا يغفل ، وحتى لا تأخذه التيارات الأخرى ، فيهلك مع المالكين ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وهذا اليوم - يوم الخميس - وهو النفر الأول ، وغداً النفر الثاني ، وبذلك ينتهي عمل الحج من جهة الرمي ، وإذا غابت الشمس غداً - يوم الجمعة - انتهى أمر الرمي ، ومن لم يرم فاته الرمي ، ووجب عليه دم ، فالنهاية هو غروب الشمس غداً ، ومن تعجل في هذا اليوم - الثاني عشر - فلا بأس ، بعد أن يرمي الجمرات بعد الزوال ، يرمي الجمار الثلاث ؟ كل واحدة بسبع حصيات بعد الظهر بعد الزوال .

ثم يرتحل إذا شاء إلى مكة أو إلى بلده متوجلاً ، بعد أن يطوف طواف الوداع ، فإن أراد مكة والإقامة بها ، أقام بها ما شاء الله ، وإلا طاف الوداع ومشى ، فرسولنا - صلى الله عليه وسلم - بات ليلة أربعة عشر في الأبطح ، نفر في يوم الثالث عشر آخر النهار .

انتهى الجزء الثالث والعشرون ، ويليه بخشيشة الله - تعالى - الجزء الرابع والعشرون ، وأوله القسم الثاني من كتاب العلم